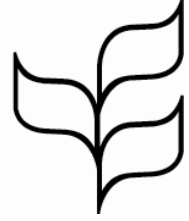


Distr.
GENERAL

CBD/WG2020/2/4
29 February 2020

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق العامل المفتوح العضوية المعني
بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020
الاجتماع الثاني
روما، 24-29 فبراير/شباط 2020

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 عن اجتماعه الثاني

عقد الفريق العامل المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 اجتماعه الثاني في روما، من 24 إلى 29 فبراير/شباط 2020.

واستمع الفريق العامل إلى تقارير عن التقدم المحرز منذ اجتماعه الأول، واستعرض نص المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 الذي أعده الرئيسان المشاركون والأمانة التنفيذية (CBD/WG2020/2/3) وقدم تعليقات بشأن الغايات والأهداف المقترحة والعناصر الأخرى المدرجة فيها. ومن بين استنتاجاته، دعا الفريق العامل الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى تقديم عناصر لمزيد من التطوير للإطار، وخصوصا فيما يتعلق بالوسائل لدعم واستعراض التنفيذ، ودعا الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى إجراء استعراض علمي وتقني للغايات والأهداف، وتحديثها في ضوء اجتماعه الثاني، فضلا عن فيما يتعلق بالمؤشرات وخطوط الأساس. وطلب الفريق العامل إلى الرئيسين المشاركين والأمانة التنفيذية أن يعدوا الوثائق ذات الصلة لهذين الاجتماعين وكذلك نص المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 من أجل تيسير العمل في الاجتماع الثالث للفريق العامل.

وترد الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل في القسم الأول من التقرير، ويرد سرد وقائع الاجتماع في القسم

الثاني.

أولاً - استنتاجات الفريق العامل المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الثاني

إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

إن يشير إلى المقرر 34/14، والتوصية 1/1 للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والتوصية 1/23 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

- 1- يلاحظ التقدم المحرز خلال اجتماعه الثاني، على النحو المبين في النص المرفق بتقرير الاجتماع¹؛
- 2- يدعو الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الرابع والعشرين، بما يتماشى والفقرة 18 من المقرر 34/14، أن تقدم عناصر لإعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وخصوصاً فيما يتعلق بوسائل لدعم واستعراض التنفيذ، بما في ذلك آليات دعم التنفيذ، والظروف التمكينية، والمسؤولية والشفافية والاتصال والتوعية، مع مراعاة التقرير المذكور في الفقرة 1 والوثيقة المشار إليها في الفقرة 4؛
- 3- يدعو الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الرابع والعشرين أن تجري استعراضاً علمياً وتقنياً للغايات والأهداف المنقحة لمشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي وما يتصل بها من مؤشرات وخطوط أساس، وكذلك التذييلين المنقحين للإطار، وإسداء المشورة إلى الفريق العامل في اجتماعه الثالث؛
- 4- يطلب إلى الرئيسين المشاركين للفريق العامل والأمانة التنفيذية، تحت إشراف مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومؤتمر الأطراف، إعداد وثيقة تتناول تحديث عناصر مشروع الإطار التي استعرضها الفريق العامل خلال اجتماعه الثاني²، مع مراعاة المرفق بتقرير الاجتماع والتقدمات الواردة استجابة للإخطار 2019-108، وإتاحته قبل انعقاد الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بستة أسابيع على الأقل؛
- 5- يطلب أيضاً إلى الرئيسين المشاركين للفريق العامل والأمانة التنفيذية تحديث الجداول الواردة في التذييلين بمشروع الإطار³ في ضوء نتائج الاجتماع الثاني، مع مراعاة التقارير المقدمة استجابة للإخطار رقم 2019-108 لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الرابع والعشرين؛
- 6- يطلب إلى الأمانة التنفيذية، بناء على الوثيقة المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، أن تقدم معلومات علمية وتقنية لدعم الاستعراض الذي تجريه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، بما في ذلك تحليل للروابط بين الغايات والأهداف المقترحة وإطار الرصد المقترح للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأهداف التنمية المستدامة ضمن نطاق الاتفاقية، وإتاحة هذه المعلومات وهذا التحليل قبل انعقاد الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بستة أسابيع؛
- 7- يطلب أيضاً إلى الرئيسين المشاركين للفريق العامل والأمانة التنفيذية، تحت إشراف مكتب مؤتمر الأطراف، إعداد مسودة أولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي، مع مراعاة النص المرفق بتقرير الاجتماع الثاني للفريق العامل، وكذلك عمليات التشاور الجارية، ونتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص بالمعلومات التسلسل الرقمي، ونتائج الاجتماع الرابع

¹ انظر CBD/WG2020/2/4

² انظر CBD/WG2020/2/3، المرفق الأول، القسم الثاني.

³ CBD/WG2020/2/3/Add.1

والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ونتيجة الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ، وإتاحة ذلك قبل انعقاد الاجتماع الثالث للفريق العامل بستة أسابيع.

المرفق

أولا - غايات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

ألف- ملخص الرئيسيين المشاركين للمناقشة الأولية بشأن الهيكل العام للغايات والقضايا الشاملة

- 1- لا يزال هناك عمل مطلوب لتنفيذه لتوضيح العلاقة بين غايات عامي 2030 و 2050، وبين هذه الغايات والأهداف.
- 2- ولوحظت أيضا الحاجة إلى غايات تعكس الأهداف الثلاثة للاتفاقية. واقتُرحت غايات للأدوات والآليات المتعلقة بالتنفيذ. واقتُرحت أيضا دمج الغايات (أ) و (ب) و (ج). ومع ذلك، اقترح آخرون ضرورة الاحتفاظ بها كغايات منفصلة.
- 3- واقتُرحت أن يكون عدد الغايات محدودا. وأشار البعض، في هذا الصدد، إلى تحديد إلى أن عددها بخمس غايات.
- 4- ودعا البعض إلى تبسيط الغايات المقترحة الحالية.
- 5- وفيما يتعلق بالغاية (د)، كان هناك تأييد لحذف العناصر الفرعية. ومع ذلك، كان هناك دعم أيضا للاحتفاظ بغاية تتعلق بتغير المناخ إذا حُذفت العناصر الفرعية.
- 6- واقتُرحت أن تصاغ الغاية (د) كغاية تتعلق بـ "الاستخدام المستدام". ولوحظ أيضا أن الغاية قد تشير إلى "خدمات النظام الإيكولوجي" و "التعميم" و "الأنماط المستدامة للإنتاج والاستهلاك".
- 7- وكان هناك تقارب حول أهمية الغاية التي تعكس الهدف الثالث للاتفاقية. واقتُرحت عدد من البدائل للغاية (هـ) الحالية، بما في ذلك توسيع نطاقها وجعلها تعكس احترام المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. ولوحظ أن عددا من الأسئلة تحتاج إلى إجابة قبل الاتفاق على نص نهائي لهذه الغاية. وأثيرت أسئلة حول ما إذا كان الحصول على الموارد وتقاسم المنافع في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي ينبغي أن يرتبط فقط باتفاقية التنوع البيولوجي أو غيرها من صكوك الحصول على الموارد وتقاسم المنافع. وقد لوحظ وجود قضايا تتعلق بخطوط الأساس والقابلية للقياس. ولوحظ أن هذه الغاية تحتاج إلى أن تكون طموحة بقدر الغايات الأخرى.
- 8- ولوحظ أنه ليس من الضروري أن تحصل كل الغايات على قيم عددية، لأن ذلك ليس هو الطريقة الوحيدة لقياس التقدم المحرز. ولاحظ البعض أنه يجب تضمين القيم الرقمية في بعض الأهداف المعينة فقط. ودعم البعض الآخر القيم العددية.
- 9- ولاحظ البعض ضرورة قصر الإطار على القضايا المدرجة ضمن ولاية الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ولاحظ آخرون ضرورة أن يكون الإطار عالميا وألا يقوض الاتفاقيات والغايات الأخرى. وأشار أيضا إمكانية وضع مجموعة واحدة من الغايات الرئيسية ذات الصلات الواضحة بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومجموعة أخرى من الأهداف "التكميلية" المستقلة التي يمكن أن تعالج قضايا التنوع البيولوجي المتصلة بالعمليات الأخرى.
- 10- وأعرب بعض المشاركين عن رأي مفاده أنه ينبغي للإطار أن يستخدم لغة متفق عليها مسبقا (مثل "التنوع البيولوجي" عوضا من "الطبيعة").
- 11- وفضل بعض المشاركين الغايات المتعلقة بعام 2050 دون غيرها. وفضل البعض الآخر الغايات المتعلقة بعام 2030 فقط. ولاحظ البعض أيضا أن عناصر عام 2030 التي تتضمنها الغايات يمكن أن تشكل علامات بارزة نحو عام 2050. ولوحظ أن من الضروري أن تكون أهداف عام 2030 متسقة مع الأهداف ذات الصلة.

12- وأعرب عن آراء مختلفة فيما يتعلق بخط الأساس المناسب الواجب تطبيقه.

13- واقترح عدد من الغايات الجديدة:

- (أ) أدوات وآليات بشأن التنفيذ/الالتزامات المالية/الآلية المالية؛
- (ب) المحيطات؛
- (ج) القيم والأثر؛
- (د) مكافحة القرصنة البيولوجية؛
- (هـ) أنماط الإنتاج والاستهلاك؛
- (و) الثقافة البيولوجية؛
- (ز) التعميم.

تذييل القسم أولاً

اقتراحات بشأن القسم باء (غايات عامي 2030 و 2050) من المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بعد المناقشات التي أجراها فريق الاتصال⁴

1- لوحظ أن خطوط الأساس تكتسي أهمية بالغة لتحديد الغايات والأهداف. وقد أعرب عن وجهات نظر مختلفة بشأن خطوط الأساس الملائمة. ولوحظ أيضاً أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ستواصل النظر في هذه المسألة في اجتماعها الرابع والعشرين وسيواصل الفريق العامل النظر فيها في اجتماعه الثالث. وورد نص مقترح لخطوط الأساس على النحو التالي

خط الأساس: بالنسبة للأهداف والغايات القائمة على أساس المناطق، سينظر الإطار في مساحة ونوع النظم الإيكولوجية الطبيعية قبل أي اضطراب بشري، بجانب الغطاء النباتي الطبيعي المحتمل لكل بلد كمقياس للمساهمة التي يلتزم بها كل طرف بموجب الاتفاقية، سواء من خلال الحفظ أو الاستعادة.

2- ونظر فريق الاتصال في اقتراحات قدمت بشأن كل غاية من الغايات المقترحة في المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، على النحو المبين أدناه:

الغاية "ألف" على النحو المقترح في المسودة الأولية

بحلول عام 2030، منع الخسائر الصافية في مساحة النظم الإيكولوجية للمياه العذبة وسلامتها، والنظم الإيكولوجية البحرية والأرضية، وزيادات بنسبة [20 في المائة] على الأقل بحلول عام 2050، مع ضمان قدرة النظم الإيكولوجية على الصمود

3- عناصر إضافية محتملة للهدف "ألف": الحفظ، والموصولية، والمرونة، والاستعادة، وسلامة النظم الإيكولوجية، ووقف الخسارة في النظم الإيكولوجية الطبيعية واستعادتها لضمان المكاسب الصافية، والنظم الإيكولوجية النادرة والمهددة، وحالة التنوع البيولوجي ونتائجه، والنظم الإيكولوجية الهشة، ومنع الخسارة الصافية، والنظم الإيكولوجية ذات السلامة الإيكولوجية العالية، وجميع النظم الإيكولوجية الطبيعية، والنظم الإيكولوجية الطبيعية، والنظم الإيكولوجية الساحلية، ووظيفة النظام الإيكولوجي، والسلامة، وخدمات النظام الإيكولوجي.

4- وتتمثل الصياغات الأخرى المقترحة للغاية "ألف" فيما يلي:

⁴ يمثل هذا النص مدخلات من الأطراف والمراقبين بشأن غايات إطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020. ولم تتم مناقشة هذه المدخلات.

(أ) بحلول عام 2030، [منع الخسائر الصافية] في الترابط المساحي أو في سلامة النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والأرضية المجزأة بشكل كبير أو المهددة [النظم الإيكولوجية التي تتمتع بسلامة إيكولوجية عالية] [جميع النظم الإيكولوجية الطبيعية] [النظم الإيكولوجية والموائل الطبيعية] [النظم الإيكولوجية الطبيعية] [النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والنظم الإيكولوجية الأرضية [الساحلية]]، وتحقيق زيادات [مكاسب صافية] في ترابط وسلامة النظام الإيكولوجي من أجل تعزيز المرونة بنسبة [20 في المائة] على الأقل وذلك بحلول عام 2050، [مع ضمان [تشغيل] [سلامة] [مرونة] [خدمات] النظم الإيكولوجية]؛

(ب) بحلول عام 2030، منع الخسائر الصافية في النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والأرضية لضمان زيادة في سلامة النظم الإيكولوجية ومرونتها وحفظها الفعال وفقا لخط أساس محدد مسبقا يعزز الترابط من خلال برامج الإدارة الفعالة لضمان تحقيق الحماية؛

(ج) بحلول عام 2030، منع الخسائر الصافية في مساحة النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والأرضية ذات السلامة الإيكولوجية العالية ومدى تواصلها، وتحقيق مكسب صاف [من خلال تدابير الاستعادة] لا يقل عن X في المائة، بحلول عام 2050، مما يضمن قدرة النظام الإيكولوجي على الصمود؛

(د) بحلول عام 2050، تحقيق زيادة إجمالية في مدى تكامل وقوة تحمل النظم الإيكولوجية التي تدعم الحياة المتنوعة والمزدهرة على الأرض، بما في ذلك التمثيل الكامل لأضعف النظم الإيكولوجية لضمان إمكانية التعافي على المدى الطويل.

الغاية "باء" على النحو المقترح في المسودة الأولية

تخفض نسبة الأنواع المهددة بالانقراض بنسبة [X في المائة] ويزيد توافر الأنواع بنسبة [X في المائة] في المتوسط بحلول عام 2030 ونسبة [X في المائة] بحلول عام 2050

5- عناصر إضافية ممكنة للغاية "باء": التربية في الأسر، الحفظ خارج الموقع الطبيعي.

6- وتتمثل الصياغات الأخرى المقترحة للغاية "باء" فيما يلي:

(أ) بحلول عام 2030، سيكون التنوع البيولوجي فيما بين الأنواع وبين الأنواع والأنظمة الإيكولوجية في طريقه للتعافي من خلال الحفظ والاستعادة في جميع الأطراف؛

(ب) بحلول عام 2030، حفظ النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والأرضية واستعادتها وإدارتها بشكل مستدام، وضمان الحفاظ على ديناميكيات الأنواع والتنوع الجيني ووظائف وخدمات النظام الإيكولوجي وتعزيزها لضمان قدرتها على التحمل والحد باستمرار من عوامل فقدان التنوع البيولوجي؛

(ج) بحلول عام 2050، توقف أي انقراض يتسبب فيه الإنسان، وبحلول عام 2030 تعافي [X في المائة] من الأنواع المهددة المعروفة. وزيادة وفرة الأنواع المحلية ضمن النطاق البيئي بنسبة X في المائة بحلول عام 2030، ونسبة X في المائة بحلول عام 2050؛

(د) بحلول عام 2030، توقف انقراض الأنواع الذي يتسبب فيه الإنسان وانخفاض عدد الأنواع المهددة؛

(هـ) بحلول عام 2050، تزايد أعداد الأنواع، في حين يستمر توقف انقراض الأنواع الذي يتسبب فيه الإنسان وتعرض عدد أقل من الأنواع للتهديد.

(و) خفض الانقراض الذي يتسبب فيه الإنسان ابتداء من عام 2020، واستقرار خطر الانقراض الصافي للأنواع بحلول عام 2030 وزيادة وفرة الأنواع في المتوسط بنسبة [X في المائة] بحلول عام 2030 ونسبة [X في المائة] بحلول عام 2050؛

(ز) تقليل النسبة المئوية للأنواع المهددة بالانقراض الذي يتسبب فيه الإنسان بنسبة [X في المائة] وزيادة وفرة الأنواع على مدى صنفها في المتوسط بنسبة [X في المائة] بحلول عام 2030 ونسبة [X في المائة] بحلول عام 2050؛

الغاية "جيم" على النحو المقترح في المسودة الأولية

الحفاظ على التنوع الجيني أو تعزيزه في المتوسط بحلول عام 2030، ونسبة [90 في المائة] من الأنواع بحلول عام 2050

7- وتتمثل الصياغات الأخرى المقترحة للغاية "جيم" فيما يلي:

(أ) بحلول عام 2030، توقف التآكل الوراثي لجميع الأنواع البرية والمدجنة واستعادة التنوع الجيني للسكان والحفاظ على إمكاناتهم على التكيف بحلول عام 2050؛

(ب) الحفاظ على التنوع الجيني للنباتات والحيوانات البرية والمدجنة بحلول عام 2030، وتحقيق ذلك لنسبة [90 في المائة] من الأنواع بحلول عام 2050؛

(ج) الحفاظ على التنوع الجيني للأنواع البرية والمدجنة أو تعزيزه في المتوسط بحلول عام 2030، وتحقيق ذلك بنسبة [90 في المائة] من الأنواع.

الغاية "دال" على النحو المقترح في المسودة الأولية

تقدم الطبيعة منافع للناس

8- عناصر إضافية محتملة للغاية "دال": تقييم خدمات النظام الإيكولوجي، وحماية وظائف النظام الإيكولوجي وخدماته، والتعميم، والاستخدام المستدام، والأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج، والدفع مقابل خدمات النظام الإيكولوجي، والمساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتغير المناخ

9- وتتمثل الصياغات الأخرى المقترحة للغاية "دال" فيما يلي:

(أ) حفظ التنوع البيولوجي واستعادته واستخدامه على نحو مستدام لتعزيز مساهمة الطبيعة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 وتقديم منافع محسنة للناس، بما في ذلك التغذية والحصول على المياه والقدرة الصحية على الصمود أمام الكوارث الطبيعية والتكيف مع تغير المناخ وتخفيف حدته بحلول عام 2050؛

(ب) بحلول عام 2050، يستخدم التنوع البيولوجي مبدأ الاستدامة لتقديم منافع للأجيال الحالية والقادمة.

(ج) بحلول عام 2030، ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي مما يساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية واستدامة سبل العيش لدى الناس، مع ضمان التقييم المناسب لخدمات النظم الإيكولوجية والدفع مقابل الحصول عليها؛

(د) بحلول عام 2030، ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البري والمستأنس لتأمين استدامة وظائف النظم الإيكولوجية ومساهمات الطبيعة للناس على المدى البعيد؛

(هـ) تعميم وصيانة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية لتقديم منافع للناس لا غنى عنها من أجل تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، والمساهمة بشكل كبير في التخفيف من آثار تغير المناخ، والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث؛

(و) الاستفادة المستدامة من التنوع البيولوجي من خلال احترام الطبيعة والتكيف معها وحمايتها من أجل تحقيق مستقبل مشترك لجميع أشكال الحياة على الأرض؛

(ز) بحلول عام 2030، يُستخدم التنوع البيولوجي على نحو مستدام لتوفير خدمات نظم إيكولوجية تُقِيم بشكل صحيح؛

(ح) ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وحماية وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية للناس بنسبة X في المائة بحلول عام 2030 ونسبة X في المائة بحلول عام 2050.

عناصر الغاية دال: تقييم خدمات النظم الإيكولوجية، وحماية وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، والتعميم، وأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، والدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية.

الغاية (هاء) على النحو المقترح في المسودة الأولية

زيادة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بنسبة [X] بحلول عام 2030 وبلغها نسبة [X] بحلول عام 2050

10- عناصر إضافية محتملة للغاية "هاء": دعم الأهداف الثلاثة للاتفاقية، والمرونة من أجل مراعاة الترتيبات الأخرى ذات الصلة، وتعزيز تقاسم المنافع عن طريق تيسير سبل الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية، والتصديق وتعزيز التنفيذ، وقياس التقدم المحرز، وزيادة استخدام الموارد الجينية إلا أن المعارف التقليدية المرتبطة بها ليست بالضرورة مرغوبا فيها في حد ذاتها.

11- وتتمثل الصياغات الأخرى المقترحة للغاية "هاء" فيما يلي:

(أ) بحلول عام 2030، ضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن الاستخدام المستدام لمساهمات الطبيعة للناس والمعارف التقليدية ذات الصلة، مع مراعاة الإنصاف بين الأجيال والمنظور الجنساني؛

(ب) بحلول عام 2030، يجب وضع ترتيبات التقاسم العادل والمنصف للمنافع مع بلدان منشأ الموارد الجينية وتشغيلها بشكل كامل، مما يسهم في تحقيق زيادة كبيرة في حجم الموارد المالية المحولة إلى بلدان منشأ هذه الموارد الجينية؛

(ج) بحلول عام 2030، تيسير الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية وزيادة استخدامها، وزيادة المنافع الناشئة عن استخدامها، والتي يجري تقاسمها بشكل عادل ومنصف، [بنسبة X] بحلول عام 2030 [وبنسبة X] بحلول عام 2050، وبالتالي المساهمة في حفظ التنوع البيولوجي، والاستخدام المستدام لمكوناته، وفي تلبية احتياجات سكان العالم الآخذ في الزيادة من الغذاء والصحة والاحتياجات الأخرى؛

(د) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بما في ذلك من خلال تيسير سبل الحصول عليه؛

(هـ) بحلول عام 2030، توضع الترتيبات والآليات الخاصة بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية في أي شكل من أشكالها والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وتدفق الموارد إلى البلدان التي تشكل مراكز المنشأ للتنوع الجيني وإلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(و) الحصول على المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والتقاسم العادل والمنصف لها، وهو ما يحقق زيادة في تقاسم المنافع من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، من بين جميع المنافع المشتركة بحلول عام 2030؛

(ز) بحلول عام 2050، تحقيق زيادة كبيرة في التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها؛

(ح) تحقيق زيادة كبيرة للمنافع التي تم تقاسمها بشكل عادل ومنصف والناشئة عن استخدام الموارد الجينية، والموارد البيولوجية، وخدمات النظم الإيكولوجية، والمعارف التقليدية المرتبطة بها قدرها X بحلول عام 2030 و X بحلول عام 2050؛

(ط) بحلول عام 2030، بلوغ تدفق المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية في أي شكل من أشكالها والمعارف التقليدية المرتبطة بها الجاري تقاسمها بطريقة عادلة ومنصفة، وهو ما يسهم في تحفيز الاستخدام المستدام والحفظ، وكذلك سبل عيش الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، وأصحاب الحقوق الآخرين، نسبة X بحلول عام 2030، وزيادة هذا التدفق بنسبة X بحلول عام 2050؛

(ي) بحلول عام 2030، يبلغ التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها 300 مليار دولار أمريكي ويرتفع إلى 500 مليار دولار أمريكي بحلول عام 2050، لضمان الحفظ والاستخدام المستدام.

جيم - الغايات الإضافية المقترحة المقدمة من الأطراف

12- بحلول عام 2030، توافر موارد مالية كافية (زيادة بنسبة X في المائة)، والقدرات والتعاون التكنولوجي لدعم التنفيذ الفعال والتشاركي لأهداف الحفظ والاستخدام المستدام وتقاسم المنافع.

13- تضمين قيمة الطبيعة في عملية صنع القرار في جميع القطاعات وتشجيع جميع الجهات الفاعلة على المساهمة في تقويس منحنى فقدان التنوع البيولوجي.

14- الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والبحرية والبرية واستعادتها، وضمان الحفاظ على ديناميكيات الأنواع والتنوع الجيني وتعزيزها لضمان قوة التحمل لديها والحد باستمرار من محركات فقدان التنوع البيولوجي.

15- ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي من أجل الحفاظ عليه على المدى الطويل.

16- التأكد من أن مساهمات الطبيعة بالنسبة للناس والمعارف التقليدية المرتبطة بهم، يتم تقاسمها بشكل عادل ومنصف.

17- توفير الأدوات والآليات اللازمة لتنفيذ إطار ما بعد عام 2020.

18- أن يكون المحيط، بحلول عام 2030، في طريقه إلى التعافي، داعماً للنظم الإيكولوجية السليمة، والأنواع المزدهرة، ورفاه الإنسان، لتحقيق محيط [مُدار بشكل مسؤول/مستدام ببنياً] بنسبة 100٪ بحلول عام 2050، يدعم الأهداف الثلاثة للاتفاقية (الحفظ والاستخدام المستدام والتقاسم العادل والمنصف للمنافع).

19- بحلول عام 2030، حفظ النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والأرضية واستعادتها وإدارتها بشكل مستدام، وضمان الحفاظ على ديناميكيات الأنواع والتنوع الجيني ووظائف وخدمات النظام الإيكولوجي وتعزيزها لضمان صمودها والحد باستمرار من عوامل فقدان التنوع البيولوجي.

20- بحلول عام 2030، ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البري والداخن لضمان الحفظ، ووظائف النظم الإيكولوجية ومساهمات الطبيعة للناس على المدى الطويل.

21- بحلول عام 2030، التأكد من أن مساهمات الطبيعة للناس والمعارف التقليدية المرتبطة بهم، يتم تقاسمها بشكل عادل ومنصف، مع مراعاة المساواة بين الأجيال والمنظور الجنساني.

- 22- بحلول عام 2030، ضمان تهيئة الظروف المواتية من خلال الأدوات والآليات المناسبة والفعالة لتنفيذ إطار ما بعد عام 2020.
- 23- ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وحماية وظيفة وخدمات النظام الإيكولوجي بنسبة XX في المائة (بحلول عام 2050).
- 24- تحقيق تغييرات تحويلية في أنماط الاستهلاك والإنتاج من خلال التدابير الاقتصادية والتكنولوجية والسياسية والثقافية والتعليمية.
- 25- بحلول عام 2030، مراعاة قيم التنوع البيولوجي في جميع مراحل صنع القرار العام والخاص في جميع القطاعات، مما يسهم في تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، ومما يقلل من البصمة البيئية بحلول عام 2030 بحلول [X] ويضمن أن يكون استهلاك الموارد لا يتعدى طاقة الأرض، بحلول عام 2050.
- 26- بالإضافة إلى الغايات الفردية المقترحة المذكورة أعلاه، اقترحت بعض الأطراف مجموعة من الغايات على النحو التالي:
- (أ) بحلول عام 2030، الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها وإدارتها على نحو مستدام، وضمان الحفاظ على ديناميكيات الأنواع والتنوع الجيني ووظائف وخدمات النظام الإيكولوجي وتعزيزها لضمان صمودها والحد باستمرار من عوامل فقدان التنوع البيولوجي؛
- (ب) بحلول عام 2030، ضمان الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البري والمستأنس لتأمين وظائف النظم الإيكولوجية على المدى الطويل ومساهمات التي تقدمها الطبيعة للناس⁵؛
- (ج) بحلول عام 2030، ضمان تقاسم المنافع الناشئة عن الاستخدام المستدام لمساهمات الطبيعة لصالح وما يرتبط بها من معارف تقليدية بصورة عادلة ومنصفة، مع مراعاة الإنصاف بين الأجيال والمنظور الجنساني؛
- (د) بحلول عام 2030، ضمان تنفيذ إطار ما بعد عام 2020 عن طريق وسائل تنفيذ مناسبة وفعالة، فضلا عن توفير الظروف المواتية؛
- (هـ) بحلول عام 2030، دمج التنوع البيولوجي في القطاعات الإنتاجية كوسيلة للمساهمة في تحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدامين.

دال- الغايات الإضافية المقترحة المقدمة من المراقبين

- 27- تعزيز الحوكمة المنصفة لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وتقاسم المنافع، بما في ذلك من خلال الشفافية والمساءلة، ومشاركة الجمهور في صنع القرار، لا سيما مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، والاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يخص أراضيهم وأقاليمهم ومواردهم التقليدية.
- 28- خفض الأثر السلبي للإنتاج والاستهلاك إلى النصف بحلول عام 2030.
- 29- الغايات:

- (أ) الغاية 1 - الحفاظ على سلامة نظام دعم حياتنا
- (ب) الغاية 2 - مجتمع يعيش بشكل مستدام
- (ج) الغاية 3 - الإنصاف من أجل الطبيعة والناس عبر الأجيال

⁵ على أساس أن المساهمات التي تقدمها الطبيعة للناس تمثل مفهوما واسعا يتضمن خدمات النظام الإيكولوجي.

ثانيا - الأهداف الإجرائية لعام 2030

الحد من التهديدات التي تواجه التنوع البيولوجي

الهدف 1 على النحو المقترح في المسودة الأولية

الإبقاء على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية، وزيادتها بنسبة [50 في المائة] على الأقل ومساحة الأراضي والبحار واستعادتها في إطار التخطيط المكاني الشامل مع معالجة التغير في استخدام الأراضي/البحار، وتحقيق زيادة صافية في المساحة، ومدى التواصل والسلامة بحلول عام 2030، والحفاظ على المناطق السليمة الموجودة والأحياء البرية

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشات

- 1- كان هناك اعتراف بأن هذا الهدف متشعب ويتألف من عدة عناصر. وفي محاولة لفهم العناصر التي تم تناولها في الهدف، لاحظ العديد من الأطراف وجود عنصرين متميزين: التخطيط المكاني واستعادة النظم الإيكولوجية. وقد أثار البعض احتمال أن يتم تناول هذه الأهداف في إطار هدفين متميزين، حيث أحدهما يركز على استعادة النظم الإيكولوجية، مع الدعوة إلى إدراج هدف كمي لعملية الاستعادة.
- 2- وكان هناك اقتراح لإعادة هيكلة الهدفين 1 و2⁶ بنقل العناصر من واحدة إلى أخرى، ودمج عناصر حفظ النظم الإيكولوجية للهدف 2 مع عنصر الاستبقاء من الهدف 1 من الاستعادة، وتوفير لغة بديلة لكل منهما. وقد عارض آخرون دمج الهدفين، مع الإقرار بأهدافها المنفصلة والمتميزة، وأوضح أحدهم أهمية تناول الدوافع الخمسة التي حددها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في التقييم العالمي (IPBES) وإبراز ذلك التقييم واللغة المستخدمة فيه ("إدخال تغييرات على استخدام الأراضي والبحار") بدقة قدر الإمكان.
- 3- وقد اقترح البعض أن الهدف ينبغي أن يتناول فقدان الموائل، في حين دعا البعض الآخر إلى استخدام لغة الاستنتاجات التي توصل إليها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في التقييم العالمي (IPBES).
- 4- وكان هناك أيضا نقاش لم يحسم عما إذا كان ينبغي أن تركز أنشطة الاستعادة على "النظم الإيكولوجية الهامة" أو النظم الإيكولوجية عموما.
- 5- وقد أخذ بعض الأطراف علما بأهمية الاعتراف بالأهداف بوصفها أهدافا عالمية ومرنة للبلدان لتكييفها، بما في ذلك تدابيرها الكمية، مع الظروف الوطنية. وفيما يخص الهدف العددي، ذكرت بعض الأطراف أن لديها بالفعل نسبة 100 في المائة تحت تخطيط خاص.
- 6- ورأى بعض الأطراف أن العناصر الهامة لا يشملها الهدف. ودعت بعض الأطراف إلى إيلاء اهتمام خاص للنظم الإيكولوجية الحرجة والضعيفة، بما في ذلك في سياق التخطيط الشامل في إطار الهدف 1. واقترحت مفاهيم بديلة عن "تخطيط المناظر الطبيعية" و"التخطيط المكاني الشامل للتنوع البيولوجي" ومفهوم "تقسيم المناطق وفقا للاعتبارات البيئية".
- 7- واقترحت عدة أطراف ومراقبون توسيع محتوى الهدف 1 لتناول المناظر الطبيعية والبحرية المنتجة، بما في ذلك الزراعة وتربية الأحياء المائية. واقترح بعض الأطراف والمراقبون الذين تدعمهم الأطراف إضافة لغة محددة كي يتم بحلول عام

⁶ الهدف 2 - حماية المواقع ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للتنوع البيولوجي من خلال المناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، وذلك بحلول عام 2030 التي تغطي نسبة [60 في المائة] على الأقل من هذه المواقع ونسبة [30 في المائة] على الأقل من المناطق البرية والبحرية مع الحفاظ على نسبة [10 في المائة] على الأقل تحت الحماية الصارمة.

2030 تحقيق حفظ واستعادة النظم الإيكولوجية الزراعية مع التركيز على المزارعين (اقتراح هدف جديد). وتم اقتراح عنصر إضافي للحد من النزاعات المرتبطة باستخدام الأراضي المنتجة. ولم يحظ هذا التوسع بأي تأييد.

8- ولم يكن هناك اتجاه واضح لكيفية التعامل مع "الحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية"، واقترح البعض حذفها بينما أيد آخرون الحفاظ عليها.

9- وأقرت عدة أطراف بإمكانية تناول مزيد من التفاصيل (مثل مدى القدرة على الربط) في مشروع إطار الرصد. وشددت بعض الأطراف على الحاجة إلى إعداد مسرد شامل للمصطلحات لضمان الفهم المشترك للمصطلحات المستخدمة في هذا الهدف (مثلاً، "التخطيط المكاني الشامل").

10- وكان هناك اقتراح بالاعتراف بقيمة التنوع البيولوجي كأصل مطلوب لمراعاته في إطار استعادة وحفظ النظم الإيكولوجية. وكان هناك أيضاً اقتراح لاستخدام مصطلح "حفظ"، بدلاً من "استعادة"، وفقاً للغة المستخدمة في الاتفاقية.

11- وبالنسبة للنقاط المذكورة أعلاه، قدمت أطراف عديدة حلاً بديلاً وتعديلات على النص (انظر القسم 2 أدناه).

12- وتم اقتراح عناصر إضافية لإبرازها في الهدف:

(أ) ينبغي ألا ينصبّ التركيز على التخطيط المكاني فقط؛ وهناك رغبة في توضيح أن النتيجة لا ينبغي أن تتمثل في التخطيط المكاني فقط (قد تكون هناك حاجة إلى تعريف أفضل "للتخطيط المكاني")؛

(ب) التركيز على النظم الإيكولوجية "الطبيعية"؛

(ج) التركيز على جميع النظم الإيكولوجية؛

(د) تحقيق صافي/زيادة النظم الإيكولوجية؛

(هـ) معالجة تغير استخدام الأراضي والبحر (تماشي اللغة مع لغة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في التقييم العالمي (IPBES) والهدف 14-5 من أهداف التنمية المستدامة)؛

(و) تكييف الهدف وفقاً للظروف الوطنية؛

(ز) الربط والتكامل "الإيكولوجي"؛

(ح) التأكد من أن النسب المئوية منطقية؛

(ط) الاعتبارات الخاصة بالمراقبة؛

(ي) مدى القدرة على الربط، والوظائف والقدرة على الصمود؛

(ك) المؤشرات المحتملة لإدراج خطط إدارة السكان الأصليين والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

مقترحات بشأن الهدف 1

(أ) الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها، وزيادة مساحة الأراضي والبحار بنسبة [50 في المائة] على الأقل في ظل التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول تغير استخدام الأراضي/البحار، وتحقيق زيادة صافية على مستوى المساحة والقدرة على الربط و[الصحة] بحلول عام 2030 والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية [، مع مراعاة أدوار الجنسين وأدوار الشباب والفقراء والفئات الضعيفة]؛

(ب) الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها، وزيادة مساحة الأراضي والبحار بنسبة [50 في المائة] على الأقل في ظل التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول [فقدان الموائل]، وتحقيق زيادة صافية على مستوى المساحة والقدرة على الربط والتكامل والحفاظ على [أكبر عدد ممكن] من المناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(ج) الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها [وتقييمها]، وزيادة مساحة الأراضي والبحار بنسبة [50 في المائة] على الأقل في ظل التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، وأن يتم بحلول عام 2030 تحقيق زيادة صافية على مستوى المساحة والقدرة على الربط والتكامل والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(د) [بحلول عام 2030، [يتوقف] [فقدان وتدهور] النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والأرضية ونسبة 50 في المائة] على الأقل [تخضع النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والأرضية لعملية الاستعادة] في إطار تخطيط مكاني شامل يتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، مع تحقيق زيادة صافية في المساحة والقدرة على الربط والتكامل بحلول عام 2030 والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(هـ) بحلول عام 2030، منع حدوث أي فقدان صافي على مستوى مساحة أو تكامل أو القدرة على الربط للنظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والأرضية من خلال إعادة النظم الإيكولوجية المتدهورة إلى وضعها الصحي، والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية، وزيادة نسبة [50 في المائة] على الأقل من الأراضي والمناطق البحرية في إطار التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار؛

(و) [حفظ] واستعادة النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية، بزيادة بنسبة [50 في المائة] على الأقل من مساحة الأراضي والبحار في ظل التخطيط المكاني الشامل [ضمن أمور أخرى] تتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، وتحقيق زيادة صافية في عام 2030 على مستوى المساحة، والقدرة على الربط والتكامل والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(ز) الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها، بزيادة بنسبة [50 في المائة] على الأقل من مساحة الأراضي والبحار في ظل التخطيط المكاني الشامل [و/أو تقسيم المناطق البيئية] الذي يتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، وتحقيق زيادة صافية بحلول عام 2030 على مستوى المساحة والقدرة على الربط والتكامل والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(ح) الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والبرية واستعادتها، بنسبة [50 في المائة] على الأقل من مساحة اليابسة والبحار [مع] [خطة] مكانية شاملة تتناول تغير استخدام الأراضي/البحار، محققة بحلول عام 2030 زيادة صافية في المساحة والقدرة على الربط والتكامل والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(ط) الحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها، وزيادة المساحة المخصصة للأراضي والبحار بنسبة [50 في المائة] على الأقل [مع] [الخطة] [الخطط] المكانية الشاملة التي تتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، وتحقيق بحلول عام 2030 زيادة صافية في المساحة والقدرة على الربط والتكامل والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية، [مع الحد من النزاعات المتعلقة باستخدام الأنشطة الإنتاجية]؛

(ي) [بحلول عام 2030،] الحفاظ على نسبة [50 في المائة] من [النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها في إطار التخطيط المكاني الشامل [حفظ وتعزيز القدرة على الربط والتكامل والاستخدام المستدام للمناطق السليمة الحالية وغيرها من المناطق ذات القيمة العالية من حيث حفظ النظم الإيكولوجية]؛

(ك) زيادة نسبة المناطق البرية والبحرية الخاضعة في إطار التخطيط المكاني القائم على المشاركة للحفاظ على المناطق الحالية ذات التكامل الإيكولوجي رفيع المستوى، واستعادة نسبة X في المائة من المناطق، وذلك بحلول عام 2030؛

(ل) تحسين الوضع القائم للتنوع البيولوجي، وزيادة القدرة على الصمود للنظم الإيكولوجية والقدرة على الربط وتعزيز خدمات النظم الإيكولوجية بحلول عام 2030: (1) الحفاظ على النظم الإيكولوجية الهامة السليمة الحالية مع منع وقوع مزيد من التدهور أو التفتت؛ (2) تم استعادة [XX] كيلومتر مربع من النظم الإيكولوجية الطبيعية المتدهورة والمحولة أو تلك التي هي قيد الاستعادة النشطة؛ (3) وتم تحسين مستوى القدرة على الصمود وإمكانية استعادة النظم الإيكولوجية الأكثر ضعفاً؛

(م) زيادة ما لا يقل عن [50 في المائة] من مساحة الأراضي والبحار في ظل التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول التغيير في استخدام الأراضي/ البحار، وتحقيق بحلول عام 2030 زيادة صافية في المساحة والقدرة على الربط والتكامل، والحفاظ على المناطق السليمة والحياة البرية الحالية [مع الحد من النزاعات المتعلقة بالاستخدام للأنشطة الإنتاجية]؛

(ن) [بحلول عام 2030، يتم وقف فقدان وتدهور] النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية [و] أن يوضع ما لا يقل عن [50 في المائة] [من النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية] في إطار التخطيط المكاني الشامل؛

(س) الحفاظ بالنظم الإيكولوجية للمياه العذبة [المهددة]، [الأراضي الرطبة]، والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية واستعادتها، وزيادة مساحة الأراضي والبحار في ظل التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول [الاستخدام المستدام للأراضي والبحار واحتياجات الحفظ]، مما يؤدي بحلول عام 2030 إلى تحقيق زيادة صافية في المساحة، والقدرة على الترابط والتكامل.

الهدف 2 على النحو المقترح في المسودة الأولية

حماية المواقع ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للتنوع البيولوجي من خلال المناطق المحمية وغيرها من تدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، وذلك بحلول عام 2030 التي تغطي نسبة [60 في المائة] على الأقل من هذه المواقع ونسبة [30 في المائة] على الأقل من المناطق البرية والبحرية مع الحفاظ على نسبة [10 في المائة] على الأقل تحت الحماية الصارمة

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشات

- 1- رجت الأطراف بهذا الهدف لمسودة الإطار الأولي وعناصره. ولاحظ بعض الأطراف أنه يفتقد بعض عناصر الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مثل فعالية الإدارة، وأنه يمكن تعديله لتصوير الهدف على نحو أقرب ولكن مع طموح أكبر.
- 2- واقترح بعض الأطراف والمراقبين بتأييد من الأطراف أن المسودة تفتقر إلى العناية لجوانب مهمة، مثل مدى الترابط ونظم المناطق المحمية، وأن ذلك يمكن تصحيحه من خلال الصياغة المقترحة.
- 3- واقترح العديد من الأطراف إضافة نص أو إعادة تشكيل الهدف (انظر المرفق أدناه).
- 4- واقترح أحد الأطراف، بتأييد من البعض الآخر إعادة هيكلة الهدفين 1⁷ و2، مع نقل العناصر من هدف إلى الآخر، وتقديم صياغة بديلة لكل منهما.

⁷ الهدف 1: الإبقاء على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية، وزيادتها بنسبة [50 في المائة] على الأقل ومساحة الأراضي والبحار واستعادتها في إطار التخطيط المكاني الشامل مع معالجة التغيير في استخدام الأراضي/ البحار، وتحقيق زيادة صافية في المساحة، ومدى التواصل والسلامة بحلول عام 2030، والحفاظ على المناطق السليمة الموجودة والأحياء البرية.

- 5- واعترض آخرون دمج الهدفين، مع الاعتراف بأغراضهما المنفصلة والمميزة، ولاحظ أحدهم أهمية معالجة المحركات الخمس التي حددها *التقييم العالمي* الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وأن ينعكس ذلك التقييم بأكبر قدر ممكن من الدقة.
- 6- وتسأل العديد من الأطراف عن المبرر المنطقي لنسب التغطية البالغة 60 في المائة و30 في المائة و10 في المائة، على التوالي للمواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي، ولمساحة الأراضي والبحار، وللمناطق التي تخضع للحماية الصارمة. واقترح البعض إعادة تشكيل الصياغة لمعالجة ذلك. وكان هناك دعم لتركيز هذا الهدف على تغطية 30 في المائة فحسب عن طريق المناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق.
- 7- واقترح أحد الأطراف إضافة نص إلى الهدف يرمي إلى خفض "القرصنة البيولوجية" عن طريق إنشاء مناطق خاصة.
- 8- وكان هناك اقتراح بإدراج العناصر المتعلقة بمدى ملائمة المواقع وقدرتها على البقاء.
- 9- واقترح العديد من الأطراف أن يعترف الهدف تحديدا بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، مع إشارة عضو آخر إلى أهمية المواقع المحمية لكل من التنوع البيولوجي والثقافي.
- 10- ولاحظ أحد الأطراف أن التهديدات على مستوى الأنواع لم تذكر في هذا الهدف أو في أي من الأهداف الخمسة الأخرى التي تعالج التهديدات وأن ذلك يستحق المزيد من النظر فيه.
- 11- واقترح العديد من الأطراف إدراج تفاصيل إضافية فيما يتعلق بعناصر التأهيل (من الهدف 11 من أهداف أيشي) في مشروع إطار الرصد والمؤشرات.
- 12- وتم التشديد على أن جميع أنواع النظم الإيكولوجية تعتبر مهمة وبالتالي تم اقتراح عدم التركيز فقط على "أهمية خاصة". واقترح البعض أيضا إضافة أهمية التنوع الثقافي للحماية إلى جانب التنوع البيولوجي. وكانت هناك اقتراحات لإدراج إشارة في الهدف إلى مناطق التنوع البيولوجي الرئيسية.
- 13- واقترح العديد من الأطراف الفصل في معالجة المناطق المحمية الأرضية والمناطق المحمية البحرية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق.
- 14- وأيد بعض الأطراف مرة أخرى أهمية إعداد مسرد للمصطلحات لضمان الفهم المشترك للمصطلحات مثل "الحماية الصارمة" (التي لم يشعر العديد من الأطراف بالارتياح تجاهها واقترحوا حذفها من الهدف) و"الأهمية الخاصة". وشدد البعض أيضا على أن المناطق ذات الأهمية الخاصة ينبغي أن تشمل الأراضي والبحار والمياه العذبة. وكان هناك اقتراح بإدراج المناطق التي تديرها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحمية في الهدف.

مقترحات من الأطراف بشأن الهدف 2

(أ) [بحلول عام 2030،] حماية [30 في المائة على الأقل] من مساحة الأراضي والبحار] من خلال [المناطق المحمية المدارة بفاعلية وعلى نحو منصف] وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، [وفقا لمبادئ مدى التمثيل والترابط الإيكولوجي لنظم المناطق المحمية، مع إخضاع] [60 في المائة] على الأقل من [المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي] ومع [10 في المائة] على الأقل [من مساحة الأراضي والبحار] لحماية صارمة، من خلال تحديد المناطق، عند الاقتضاء؛

(ب) حماية المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي [والتنوع الثقافي] من خلال [نظم] المناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، بحلول عام 2030 تغطي [60 في المائة] على الأقل من هذه المواقع و[30 في المائة] على الأقل من مساحة الأراضي والبحار مع حماية صارمة لـ[10 في المائة] على الأقل؛

(ج) [بحلول عام 2030، حماية]، وربط وإدارة فعالة] للمناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، [مع شراكات مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب وغيرهم من مديري الأراضي والبحار، بما يغطي] [30 في المائة] على الأقل من [مساحة المناطق البرية والبحرية مع التركيز على المناطق المهمة بيولوجيا]؛

(د) حماية المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي من خلال المناطق المحمية، وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، [والأراضي والمياه التي تمتلكها الشعوب الأصلية أو تقوم بإدارتها] بحلول عام 2030 مع تغطية [60 في المائة] على الأقل من هذه المواقع و[30 في المائة] على الأقل من مساحة الأراضي والبحار؛

(هـ) [بحلول عام 2030، تكون XX في المائة على الأقل من مساحة الأراضي وXX في المائة من مساحة البحار محمية ومدارة بفعالية من خلال المناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق، مع السعي إلى إدراج المواقع ذات الأهمية الخاصة وضمان مدى تمثيل النظم الإيكولوجية]؛

(و) [حماية المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي من القرصنة البيولوجية عن طريق ضمان أن الأنشطة الإفتراضية غير المشروعة قد تم خفضها بنسبة 75 في المائة على الأقل بحلول عام 2030].

الهدف 3 على النحو المقترح في المسودة الأولية

مراقبة جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل بحلول عام 2030 في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها للقضاء على آثارها أو خفضها بحلول عام 2030 فيما لا يقل عن [50 في المائة] من المواقع ذات الأولوية

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشات

1- حظي إدراج هدف محدد ومستقل بشأن الأنواع الغريبة الغازية بتأييد من جميع الأطراف والمراقبين الذين تحدثوا بشأن هذا الهدف.

2- وأيد بعض الأطراف الهدف بصيغته الحالية. واقترح العديد صياغة بديلة (انظر المرفق أدناه).

3- وأيد بعض الأطراف أن الهدف ينبغي أن يعترف بكل من الإدخال المقصود وغير المقصود وأيضا بالأنواع الغازية المحتملة، وأنه يرمي إلى منع توطين الأنواع الغريبة الغازية، وأنه يركز ليس فحسب على المواقع ذات الأولوية بل ينطبق أيضا على جميع النظم الإيكولوجية. وأيد البعض اعتراف الهدف بالمواقع ذات الأولوية، وخصوصا الجزر، والنظم الإيكولوجية البحرية والمناطق الرئيسية للتنوع البيولوجي.

4- وأعرب بعض الأطراف عن رأي مفاده أن الهدف ينبغي أن يركز على المسارات بواسطة البشر. واقترح طرف آخر أنه يركز على مسارات عالية المخاطر أو مسارات ذات أولوية. وكان هناك اقتراح أيضا بالإشارة إلى المسارات الأرضية والبحرية والجوية. واقترح بعض الأطراف الإشارة إلى جميع المسارات.

5- وأيد البعض أنه ينبغي أن يسعى إلى "إدارة" جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية بدلا من "مراقبة" جميع المسارات إذ أن ذلك لا يمكن تحقيقه. وأعرب آخرون عن تفضيلهم للصياغة الأصلية لـ "مراقبة"، بينما اعتبر آخرون أن الهدف ينبغي أن يكون للإدارة والمراقبة على حد سواء.

6- وأيد بعض الأطراف إضافة هدف كمي لخفض في معدل الإدخالات الجديدة.

7- واقترح أحد الأطراف أن الهدف ينبغي أن يشمل إشارة محددة إلى النظم الإيكولوجية الأرضية والبحرية والنظم الإيكولوجية للمياه العذبة، فضلا عن الإشارة إلى آثار الأنواع الغريبة الغازية.

8- وكان هناك اقتراح بأن الهدف ينبغي أن يشمل تشارك المعلومات والتعاون بين البلدان وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة.

9- واقترح أحد المراقبين، بتأييد من أحد الأطراف، أن تضاف صياغة لتأخذ في الحسبان استخدام الأنواع الغازية بواسطة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

10- وأقر بعض الأطراف بإمكانية المعالجة بمزيد من التفصيل بموجب مشروع إطار الرصد والمؤشرات، مثلاً بإضافة مؤشر للجزر ومؤشر للمسارات البحرية.

11- وبالإضافة إلى ذلك، اقترح الأطراف العناصر التالية لإظهارها في إعادة صياغة الهدف:

- (أ) الزيادة في الاكتشاف والقضاء عليها ومراقبتها؛
- (ب) الاكتشاف المبكر والاستجابة السريعة؛
- (ج) شمول الإشارة إلى الإنذار المبكر، والاستجابة السريعة واستكشاف الآفاق؛
- (د) تقليل مخاطر إدخال الأنواع الغريبة الغازية؛
- (هـ) تدابير في جميع المواقع ذات الأولوية؛
- (و) الأنواع الغريبة الغازية ذات المخاطر العالية؛
- (ز) الأنواع الغريبة الغازية الأكثر ضرراً؛
- (ح) المناطق الساخنة للغزوات ذات الأولوية؛
- (ط) نهج صديقة للبيئة لاستئصال الأنواع الغريبة الغازية لتقليل الآثار السلبية على التنوع البيولوجي؛
- (ي) تدابير لمعالجة الأنواع الدخيلة الغازية في جميع النظم الإيكولوجية (أي، الأراضي والمياه العذبة والبحرية)، وليس فقط في النظم الإيكولوجية ذات الأولوية؛

مقترحات بشأن الهدف 3

(أ) مراقبة [إدارة] جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية [والأنواع المحلية] وخفض معدل إدخالها، مع تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] بحلول عام 2030 في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية [والأنواع المحلية] أو مراقبتها للقضاء على آثارها أو خفضها بحلول عام 2030 بما لا يقل عن [50 في المائة] من المناطق الساخنة للغزوات ذات الأولوية [المناطق الرئيسية للتنوع البيولوجي] [وبنسبة [50 في المائة] في الجزر]؛

(ب) [إدارة] جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، وبحلول عام 2030، تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] في الآثار السلبية الشاملة للمخاطر على التنوع البيولوجي من [الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 في [50 في المائة] على الأقل من المواقع ذات الأولوية] [بما في ذلك على الجزر]؛

(ج) مراقبة جميع المسارات بواسطة البشر [عالية المخاطر] لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، وبحلول عام 2030 مع تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية [وتحقيق بحلول عام 2030] إزالة أو خفض الآثار بحلول عام 2030 في [50 في المائة] من المواقع ذات الأولوية والحد من مخاطر الآثار المستقبلية للأنواع الغريبة الغازية بما لا يقل عن [XX في المائة] الموجودة حالياً في مرحلة الانتشار المبكر]؛

(د) مراقبة جميع المسارات [عالية المخاطر] لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، وبحلول عام 2030 مع تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 في [50 في المائة] على الأقل من المواقع ذات الأولوية؛

(هـ) مراقبة جميع المسارات [المحددة وذات الأولوية] لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، وبحلول عام 2030 مع تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 في [50 في المائة] على الأقل من المواقع ذات الأولوية؛

(و) [الحد من انتشار] الأنواع الغريبة الغازية، إما في ذلك من خلال التجارة والنقل، ومنع إدخالها عن طريق إدارة المسارات ذات الأولوية، وبحلول عام 2030 مع تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، [وخفض بنسبة 100 في المائة] في معدلات توطين الأنواع الغازية، وبحلول عام 2030، خفض آثار الأنواع الغريبة الغازية بنسبة [50 في المائة]؛

(ز) [إدارة] جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق بحلول عام 2030 خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها [في جميع المواقع ذات الأولوية] لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 في [50 في المائة]؛

(ح) مراقبة المسارات [البحرية والأرضية والجوية] لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق بحلول عام 2030 تنفيذ آليات الرقابة والاكتشاف في [50 في المائة] على الأقل [من الجمارك]، والقضاء على [آثار] الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها بحلول عام 2030 في [50 في المائة] على الأقل من المواقع ذات الأولوية؛

(ط) مراقبة [أو إدارة] المسارات [البشرية] لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق بحلول عام 2030 [الإدارة والقضاء عليها أو مراقبة الأنواع الغريبة الغازية [عالية المخاطر] [ذات الأولوية] لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 في [50 في المائة] [على الأقل] من [جميع] المواقع ذات الأولوية؛

(ي) مراقبة جميع المسارات للإدخال [المقصود وغير المقصود] للأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق بحلول عام 2030 خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها لإزالة أو خفض آثارها [الاجتماعية والاقتصادية والبيئية] بحلول عام 2030 بنسبة [50 في المائة] على الأقل في مساحة الأراضي والبحار [مساحة المناطق الأرضية والبحرية ومناطق المياه العذبة]؛

(ك) مراقبة جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق بحلول عام 2030 خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 بنسبة [50 في المائة] على الأقل في المواقع ذات الأولوية، [مع مراعاة الآثار السلبية المحتملة لتدابير المراقبة أو القضاء عليها على التنوع البيولوجي وعلى النظم الإيكولوجية]؛

(ل) بحلول عام 2030، تقليل إلى أدنى حد معدل المدخلات الجديدة وإنشاء الأنواع الغريبة الغازية المحتملة، عن طريق معالجة جميع مسارات الإدخال، والاكتشاف المبكر والاستجابة السريعة وكذلك تقليل الآثار السلبية للأنواع الغريبة الغازية المنشأة على التنوع البيولوجي عن طريق تدابير الاستئصال أو الإدارة؛

(م) بحلول عام 2030، [يتم التحكم] في ممرات [المخاطر الشديدة] لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، وتحقيق بحلول عام 2030 انخفاضاً بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، واستئصال أو التحكم في الأنواع الغريبة الغازية للتخلص من هذه الأنواع الغريبة الغازية أو الحد من آثارها في [50 في المائة] على الأقل من المواقع ذات الأولوية؛

(ن) مراقبة جميع المسارات لإدخال الأنواع الغريبة الغازية، مع تحقيق بحلول عام 2030 خفض بنسبة [50 في المائة] في معدل الإدخالات الجديدة، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو مراقبتها لإزالة أو خفض آثارها بحلول عام 2030 بنسبة [50 في المائة] على الأقل في المواقع ذات الأولوية، [مع مراعاة الآثار السلبية المحتملة لتدابير المراقبة أو القضاء عليها على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية].

الهدف 4 على النحو المقترح في المسودة الأولية

بحلول عام 2030، خفض التلوث من المغذيات المفرطة، ومبيدات الآفات الأحيائية، والنفايات البلاستيكية ومصادر أخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشات

- 1- حظي إدراج هدف بشأن التلوث بتأييد من جميع الأطراف والمراقبين الذين تحدثوا عن هذا الهدف.
- 2- ولاحظت عدة أطراف الفرصة التي يتيحها لتعزيز الروابط وأوجه التآزر مع الاتفاقيات والعمليات المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات، وكذلك فرصة لمواصلة تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الإنتاجية.
- 3- وشددت بعض الأطراف على أن الهدف ينبغي أن يتناول التلوث من جميع المصادر. وأيدت أطراف أخرى الاهتمام الخاص الذي يوليه للمغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية، مع إقرارها بأن الهدف ينبغي أن يتناول جميع أشكال التلوث ويسمح بتحديد الأولويات على المستوى الوطني.
- 4- وأشارت بعض الأطراف إلى أنه ينبغي تناول التلوث بالمواد البلاستيكية واسترداد المواد البلاستيكية كمكون متميز من مكونات الهدف بالتدابير الكمية الخاصة به.
- 5- واقترحت بعض الأطراف توسيع نطاق الهدف لتناول إعادة التدوير والاستهلاك والإنتاج المسؤولين ومفهوم الاقتصاد الدائري. واقترح آخرون توسيعه ليشمل إشارة إلى القطاعات الإنتاجية، بما في ذلك التعدين والسياحة.
- 6- ودعت بعض الأطراف إلى أن يتضمن الهدف صيغة لتحديد الآثار على التنوع البيولوجي وخدمات ووظائف النظم الإيكولوجية وصحة الإنسان.
- 7- واقترح أحد الأطراف أن يتضمن إشارة محددة إلى تلوث النظم الأرضية ونظم المياه العذبة والنظم البحرية، واقترح عضو آخر أن يشير بالتحديد إلى مصادر التلوث، أي المياه والتربة والهواء.
- 8- واقترحت بعض الأطراف أن يشير الهدف على وجه التحديد إلى أشكال محددة إضافية من التلوث: الضوء الاصطناعي، الضوضاء/الضوضاء تحت الماء والرواسب.
- 9- واقترح أحد المراقبين، وأيدته الأطراف، صيغة تعطي الأولوية للعمل المتعلق بالملوثات التي تؤثر على الفقراء والضعفاء وعلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
- 10- وأشارت العديد من الأطراف إلى أنه يمكن إضافة تفاصيل إضافية محددة إلى مشروع إطار الرصد والمؤشرات. واقترح أحد الأطراف إضافة إشارة محددة إلى الإغراق الصناعي والإغراق في المستوطنات الحضرية إلى إطار الرصد.
- 11- وأشار أحد الأطراف إلى قيمة إعداد مسرد للمصطلحات لضمان الفهم المشترك للمصطلحات، مثل "المبيدات الحيوية".
- 12- وتم تحديد الحاجة إلى مواءمة الهدف مع العمليات الدولية الأخرى التي تتناول قضايا التلوث والنفايات.
- 13- واقترحت عناصر إضافية لتعكس في الهدف كما يلي:

- (أ) التركيز بشكل رئيسي على الملوثات الرئيسية التي تؤثر على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية: النيتروجين والفوسفور والنفايات العضوية والرمال والمواد البلاستيكية ومبيدات الآفات؛
- (ب) الحد من التلوث في الماء والتربة والهواء؛
- (ج) الحد من التلوث إلى مستويات غير ضارة بوظائف النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي (بما يتماشى مع الهدف 8 من أهداف أيشي)؛
- (د) التصدي للآثار الناجمة عن أنشطة مثل التعدين والصناعات (خاصة الصناعات التحويلية) والسياحة والنفايات المنزلية وإلقاء النفايات والآثار على المياه الجوفية؛
- (هـ) مبدأ الملوث يدفع؛
- (و) أهداف عددية مختلفة للأنواع المختلفة من التلوث، وانخفاض 100 في المائة في النفايات البلاستيكية؛
- (ز) الاعتبارات بشأن الرصد:

- (1) مؤشرات لمصادر محددة (مثل النيتروجين والفوسفور والمواد العضوية والمواد البلاستيكية ومبيدات الآفات) والمرونة لوضع مؤشرات إضافية استناداً إلى الظروف الوطنية؛
- (2) يجب أن تتوافق المؤشرات والمصادر المتعلقة بالهدف؛
- (3) يتعين استخدام المؤشرات ذات الصلة من العمليات الدولية الأخرى؛
- (4) مؤشرات بشأن الإغراق الصناعي ونفايات المناطق الحضرية؛
- (5) اعتبارات تتعلق بإمكانية قياس الأهداف.

مقترحات بشأن الهدف 4

- (أ) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية والمصادر الأخرى بنسبة [50 في المائة على الأقل]، [والتصدي لآثارها على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية ووظائف النظم الإيكولوجية وصحة الإنسان]؛
- (ب) بحلول عام 2030، الحد من التلوث [في النظم الإيكولوجية الأرضية والبحرية بنسبة XX في المائة] على الأقل من خلال تنفيذ أفضل الممارسات في النماذج الإنتاجية والاستهلاكية للقطاعات الإنتاجية؛
- (ج) الحد من التلوث [في المياه والتربة والهواء] الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية والمصادر الأخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛
- (د) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن [جميع المصادر، ولا سيما] المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية والمصادر الأخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛
- (هـ) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية [والضوء الاصطناعي والضوضاء تحت الماء والرواسب] والمصادر الأخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛
- (و) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية والمصادر الأخرى، ولا سيما من أنشطة التعدين والصناعات/الصناعات التحويلية والسياحة والنفايات المنزلية، بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛

(ز) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية والنيتروجين والفوسفور والنفايات ومبيدات الآفات والمصادر الأخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛

(ح) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمواد الكيميائية والنفايات البلاستيكية والمصادر الأخرى إلى مستويات لا تضر بالتنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛

(ط) بحلول عام 2030، [تم التخلص التدريجي من إنتاج واستخدام المواد البلاستيكية الإشكالية وغير الضرورية، وزاد معدل استرداد جميع النفايات بنسبة X في المائة]، و[انخفض التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات ومصادر أخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛

(ي) بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة، [والاستخدام غير المناسب] والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية والمصادر الأخرى، [وفقاً للعمليات الدولية الحالية أو المستقبلية المحددة] بنسبة [50 في المائة] على الأقل؛

(ك) بحلول عام 2030، [وصل التلوث من جميع المصادر إلى مستويات لا تضر بوظائف النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، ولا سيما:

- (1) تم خفض التلوث الناجم عن الأسمدة بشكل فعال وتم التخلص من الاستخدام الزائد؛
- (2) تم خفض مخاطر وآثار استخدام مبيدات الآفات الكيميائية وزيادة العمل بالإدارة المتكاملة للآفات والرقابة البيولوجية؛
- (3) زيادة نسبة المساحة الزراعية المدارة بدون مبيدات الآفات؛
- (4) توقف إدخال الملوثات البلاستيكية في النظم الإيكولوجية الأرضية والمائية؛
- (5) تم خفض الضوضاء والتلوث الضوئي إلى مستويات متوافقة مع حفظ التنوع البيولوجي؛
- (ل) [بحلول عام 2030، تم خفض مستويات الملوثات الرئيسية الموجودة في البيئة والتي تؤثر سلباً على وظائف النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي [بنسبة X في المائة] [بشكل كبير]؛
- (م) [بحلول عام 2030، أجرت الأطراف تقييماً للتلوث الذي يؤثر على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية ووضعت وتنفذ استراتيجيات تهدف إلى الحد من الملوثات بنسبة [50 في المائة] على الأقل]؛
- (ن) [بحلول عام 2030، الحد من التلوث الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية وجميع المصادر الأخرى بنسبة [50 في المائة] على الأقل، مع إعطاء الأولوية للملوثات التي تؤثر على الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية].
- (س) بحلول عام 2030، يتم تقليل التلوث في الماء والتربة والهواء الناجم عن المغذيات الزائدة والمبيدات الحيوية والنفايات البلاستيكية وغيرها من المصادر بنسبة [50 في المائة] على الأقل.

الهدف 5 على النحو المقترح في المسودة الأولية

بحلول عام 2030، ضمان أن الحصاد والتجارة واستخدام الأنواع البرية تكون قانونية وعلى مستويات مستدامة

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشات

- 1- أقرت بعض الأطراف بأهمية وجود هدف مستقل قائم بذاته يتناول الاستغلال المفرط، وهو أحد المحركات الخمسة المباشرة لفقدان التنوع البيولوجي.
- 2- ولاحظ العديد من الأطراف العلاقة بين هذا المحرك للفقدان والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، وفي هذا السياق، عناصر التداخل بين مشروع الهدف 5 ومشروع الهدفين 7 و8 والهدف 14. وأشارت الأطراف إلى أنه يمكن دمج الهدفين 5 و7. وعارضت أطراف أخرى مثل هذا الدمج وشددت على الحاجة إلى وجود هدف قائم بذاته بشأن الاستغلال المفرط وأهمية ذلك.
- 3- واقترحت بعض الأطراف إجراء تغييرات تحريرية طفيفة على صيغة الهدف لتوضيح أن الغرض منه هو التصدي للتهديد وليس الترويج لمزيد من الاستخراج والاستخدام. وكان هناك دعم من بعض الأطراف لضمان وقف الحصاد غير المشروع، والاتجار غير المشروع، والاستخدام غير المستدام للأنواع البرية.
- 4- وتم التركيز على الهدف من جانب العديد من الأطراف: رأى البعض أنه ينبغي اتخاذ تدابير للتصدي (للحد من) التصريف غير المشروع وغير المستدام؛ رأى آخرون أنه ينبغي ضمان وجود تدابير وآليات لضمان الاستخدام المستدام للأنواع البرية دون المطالبة بتقليل الاستخدام المستدام.
- 5- وفضلت أطراف أخرى الإبقاء على بساطة الصياغة الأصلية مع إجراء تعديلات تحريرية بسيطة أو بدونها.
- 6- ولاحظ العديد من الأطراف الفرصة التي يوفرها الهدف لبناء روابط مع الصكوك الدولية الأخرى، بما في ذلك الصكوك ذات الصلة بالتجارة، مثل اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، وكذلك منظمات مثل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، من حيث التعاون مع تجنب الازدواجية.
- 7- ودعت بعض الأطراف إلى أن الهدف ينبغي أن يتجاوز ضمان أن يكون حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها قانونيا ومستداما. واقترح أحد الأعضاء أن يكون أيضا قابلا للتتبع والبعض الآخر أن يمثل للوائح والالتزامات الوطنية والدولية. ودعا البعض إلى وضع هدف إضافي يتمثل في أن تكون الأرصد وفيرة وقادرة على الصمود أيضا.
- 8- ودعت بعض الأطراف إلى الاعتراف في الهدف باستخدام المنافع، مثل التغذية وسبل العيش، التي تتحقق للناس واحترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في جمع الأنواع البرية واستخدامها. ودعا كثيرون إلى إدراج إشارة إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
- 9- واقترحت بعض الأطراف إضافة نص بشأن الأنواع ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك الأرصد السمكية. وأضاف أحد الأطراف إلى ذلك سلالات الحيوانات المستأنسة المستخدمة تقليديا.
- 10- وأوصى الكثير من الأطراف بتوسيع نطاق الهدف ليشمل مجموعة أوسع من حالات الاستغلال. ولاحظ العديد من الأطراف أن الهدف كان ينقصه عناصر تتعلق بالتنوع البيولوجي البحري، بما في ذلك التهديدات، مثل الصيد العرضي والصيد بشباك الجر في قاع البحار، وأنه يمكن أن تنعكس هذه في الهدف. ودعا العديد من الأطراف إلى أن يتناول الهدف على وجه التحديد الصيد غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه باعتباره أحد أخطر التهديدات، وينطوي على عواقب اقتصادية واجتماعية عميقة.

11- واقتراح أحد الأطراف توسيع نطاق الهدف ليشمل وقف الاستغلال غير المشروع على سبيل المثال في شكل وقف القرصنة البيولوجية، وهو الاقتراح الذي عارضه آخرون. وأشار العديد من الأطراف إلى أهمية التصدي للتنازع بين الإنسان والحياة البرية في الهدف 5 أو دمج الهدفين 5 و7.

12- وأشارت أطراف أخرى إلى أنه يمكن إدراج تفاصيل إضافية، مثل عناصر الهدف 6 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بدلا من ذلك في مشروع إطار الرصد، بما في ذلك من خلال المؤشرات. ويحتوي مشروع إطار الرصد للهدف على الكثير من العناصر ولكن لا يزال من الممكن توسيع نطاقه، بما في ذلك فيما يتعلق بمصايد الأسماك والإدارة المستدامة للغابات.

13- ودعت بعض الأطراف إلى إدراج مفاهيم إضافية، بما في ذلك تطبيق نهج النظم الإيكولوجية والحدود الإيكولوجية الآمنة وتجنب الآثار الضارة على الأنواع والموائل غير المستهدفة.

14- واقتُرِح إضافة نص لضمان أن يكون الحصاد على مستويات مستدامة على أساس المعلومات العلمية ذات الصلة.

15- واقتُرِح التصدي للجريمة البيئية، مثل الصيد الجائر والتعدي على المناطق المحمية، وأنه يمكن معالجة ذلك في هدف جديد إضافي، اقترح نص بشأنه، أو إضافته كعنصر في إطار آليات دعم التنفيذ.

16- وأعرب عن الحاجة إلى إعداد مسرد شامل للمصطلحات لضمان فهم مشترك للمصطلحات.

17- واقتُرِح إدراج عناصر إضافية في الهدف:

(أ) النظر في أوجه التداخل مع الهدف 7؛

(ب) معالجة النطاق الواسع للمحركات المباشرة التي نوقشت في المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

(ج) عناصر إضافية من الهدف 6 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مثل الحدود الإيكولوجية الآمنة والآثار على الأنواع غير المستهدفة؛

(د) آثار ممارسات صيد الأسماك غير المستدامة على الموئل، بما في ذلك الصيد بشباك الجر في قاع البحار والصيد العرضي؛

(هـ) التصدي للتنازع بين الإنسان والحياة البرية؛

(و) الروابط بالإعانات؛

(ز) الحاجة إلى أن تسترشد مستويات الاستخدام المستدامة بالمعلومات العلمية ذات الصلة؛

(ح) استرشاد خطط الحفظ والإدارة بأساس علمي سليم؛

(ط) تعزيز الإدارة التشاركية والاستخدام التشاركي، وإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والشباب والنساء؛

(ي) إنشاء آليات الرقابة؛

(ك) التجارة الوطنية والدولية؛

(ل) إدراج الاستخدام غير المباشر (مثل السياحة)؛

(م) مرونة البلدان في وضع تدابير مختلفة لمعالجة حالاتها ومتطلباتها الخاصة؛

- (ن) تنفيذ وإنفاذ السياسات ذات الصلة المتعلقة بالحياة البرية؛
- (س) تعزيز أوجه التآزر بين مختلف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وتعظيم التعاون مع تجنب ازدواجية الجهود، ولا سيما فيما يتعلق بالإبلاغ والرصد؛
- (ع) الاعتبارات المتصلة بالرصد:
- (1) مستوى الصيد العرضي؛
 - (2) النهج القائم على النظم الإيكولوجية ونهج النظم الإيكولوجية في إدارة مصايد الأسماك؛
 - (3) التكنولوجيات الجديدة للحصاد المستدام؛
 - (4) المؤشرات الرئيسية للأنواع.

مقترحات بشأن الهدف 5

- (أ) التأكد بحلول عام 2030 من أن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها [تمثل للقوانين والالتزامات الوطنية والدولية ومراقبتها وتنظيمها بغرض الإبقاء عليها] على مستويات مستدامة؛
- (ب) التأكد بحلول عام 2030 من أنه [يجري الحد من] حصاد الأنواع البرية والاتجار بها وأن استخدامها يجري بطريقة قانونية وعلى مستويات مستدامة؛
- (ج) التأكد بحلول عام 2030 من أن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها [، والأنواع ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية والسلالات الحيوانية المحلية والتقليدية المستخدمة] يجري بطريقة قانونية وعلى مستويات مستدامة؛
- (د) التأكد بحلول عام 2030 من [اعتماد التدابير لمعالجة حصاد الأنواع البرية غير المستدامة وغير القانونية] والاتجار بها واستخدامها [من أجل احتواء الاستغلال المفرط]؛
- (هـ) التأكد بحلول عام 2030 من [وقف] الحصاد [بطريقة غير قانونية] والاتجار [بطريقة غير مشروعة] واستخدام الأنواع البرية [بطريقة غير مستدامة]؛
- (و) التأكد بحلول عام 2030 من أن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها تتم بطريقة قانونية [ويمكن تتبعها] وعلى مستويات مستدامة؛
- (ز) التأكد بحلول عام 2030 من أن [أي] شكل من أشكال حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها يجري بطريقة قانونية وعلى مستويات مستدامة؛
- (ح) التأكد بحلول عام 2030 من أن [أعداد جميع أنواع الأنواع البرية الخاضعة للحصاد أو الاستخدام] سليمة ومُنتجة ومرنة وأن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها [يتم] بطريقة قانونية [ووقائية وشفافة] وعلى مستويات [إيكولوجية] مستدامة [، مع مراعاة التأثير على الأنواع غير المستهدفة]؛
- (ط) التأكد بحلول عام 2030 من أن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها تتم بطريقة قانونية وعلى مستويات مستدامة [، مع العمل أيضا على وقف القرصنة البيولوجية]؛
- (ي) التأكد بحلول عام 2030 من أن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها تتم بطريقة قانونية ومستدامة، وأن أي استخدامات تتم ضمن حدود بيئية سليمة، وأنه تطبق نُهجاً تقوم على النظم الإيكولوجية وتجنب الآثار الضارة على الأنواع والموائل غير المستهدفة؛

(ك) أن يتم، بحلول عام 2030، وضع تدابير وآليات للتأكد من الاستخدام المستدام للأنواع البرية، بما في ذلك الاستخدام المباشر، مثل الاتجار والحصاد، والاستخدام غير المباشر، مثل السياحة، والاستخدام غير المادي، وتنظيم مساهمات الطبيعة في ضمان الحفاظ على وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية؛

(ل) أن يتم، بحلول عام 2030، حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها بطريقة مستدامة وتنظيمية وقانونية وأن يجري تنفيذ سياسات الحياة البرية ذات الصلة بفعالية؛

(م) أن يتم، بحلول عام 2030، تنفيذ تدابير فعالة لوقف تدهور واستعادة أعداد الأنواع المهددة بالانقراض والوصول إلى حالة حفظ النظم الإيكولوجية بطريقة مواتية لجميع الأنواع البرية والإبقاء على ذلك، مع إعطاء الأولوية لإجراءات الإدارة العاجلة للأنواع التي يتوقف بقاؤها على هذه الإجراءات؛

(ن) التأكد بحلول عام 2030 من الاتجار بالأنواع البرية واستخدامها بطريقة قانونية وعلى مستويات مستدامة، [مع احترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في جمع الأنواع البرية واستخدامها]؛

(س) التأكد بحلول عام 2030 من أن حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها تتم بطريقة قانونية وعلى مستويات مستدامة [ووفقا للتشريعات الوطنية والمعاهدات الدولية]؛

(ع) التأكد بحلول عام 2030 من أن [حصاد الأنواع البرية] [واستغلالها] والاتجار بها واستخدامها [تتم ضمن] مستويات مستدامة [ولا تهدد التنوع البيولوجي، وتمتثل للقوانين المعنية، مع الاعتراف في الوقت ذاته بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الاستخدام المستدام المألوف والعمل بفعالية على معالجة الصراعات بين الإنسان والحياة البرية]؛

(ف) العمل، بحلول عام 2030، على الحدّ بدرجة كبيرة من مستويات الاتجار بالأحياء البرية، وقطع الأشجار بطريقة غير قانونية، وصيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم (IUU) والاستيلاء على الموارد الوراثية البرية بطريقة غير قانونية، وتنفيذ التدابير والحوافز للتأكد من القيام بحصاد الأنواع البرية بطريقة قانونية والاتجار بها على مستويات مستدامة؛

(ص) يتم، بحلول عام 2030، حصاد الأنواع البرية والتجارة بها واستخدامها بطريقة قانونية بنسبة [XX] في المائة على الأقل من المستويات المستدامة.

الهدف 6 على النحو المقترح في المسودة الأولية

المساهمة في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث من خلال الحلول القائمة على الطبيعة، وتوفيرها بحلول عام 2030 [الحوالي 30 في المائة] [على الأقل XXX طنا متريا من مكافئ ثاني أكسيد الكربون] لجهود التخفيف اللازمة لتحقيق أهداف اتفاق باريس، مع تكميل التخفيضات الصارمة في الانبعاثات، وتجنب الآثار السلبية على التنوع البيولوجي والأمن الغذائي

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشات

1- رحب الأطراف والمراقبين الذين تحدثوا عن هذا الهدف بإدراج هدف لبرنامج العمل في إطار المسودة الأولية التي تعالج تغير المناخ باعتباره محركا رئيسيا يؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي، والعلاقة المتبادلة بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ.

2- ومع ذلك، شدد بعض الأطراف على أن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأي هدف متضمن فيه يعالج تغير المناخ لا يمكن أن يحيد عن ولايات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس. وفي هذا الصدد، أكدت تلك الأطراف على أنه لا يمكن له أن يشمل هدف خفض في نطاق اختصاص تلك الصكوك أو أن يقدم أهدافا

رقمية للتخفيف من آثار تغير المناخ. واقترحت بعض أطراف أن يكون تركيز هذا الهدف على مرونة وتكيف التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية.

3- وعلاوة على ذلك، رأى بعض الأطراف أن تركيز الهدف ينبغي أن يكون على التأثير على تغير المناخ على التنوع البيولوجي، إلا أن صيغته الحالية تتعلق بالدرجة الأولى بتغير المناخ. ورأى العديد منهم أن هذا الهدف لا ينبغي أن يتعلق فقط بفوائد التنوع البيولوجي للتصدي لتغير المناخ.

4- وقدم بعض الأطراف نصا بديلا لمعالجة هذه الشواغل وغيرها.

5- وكان هناك مقترحا أنه ينبغي للهدف أن يعزز الصلة بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ.

6- وتسأل بعض الأطراف عن استخدام مصطلح "الحلول القائمة على الطبيعة" وعارضته، حيث يرى البعض أنه سيكون من الصعب قياس الحلول القائمة على الطبيعة، في حين رأى آخرون أنه لم يكن مصطلحا محددا بوضوح في سياق الاتفاقية. وأيدت أطراف أخرى الاحتفاظ بمصطلح "الحلول القائمة على الطبيعة".

7- ودعا العديد من الأطراف إلى استخدام، عوضا عن ذلك، المصطلحات المتفق عليها والمفهومة في سياق اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك نهج النظام الإيكولوجي والنهج القائمة على النظام الإيكولوجي ووظائف وخدمات النظام الإيكولوجي.

8- ودعا بعض الأطراف إلى أنه ينبغي للهدف أن يعالج الحاجة إلى تعزيز القدرة على تكيف التنوع البيولوجي تجاه الآثار الضارة المترتبة عن تغير المناخ، من أجل التكيف مع آثار تغير المناخ، وتعزيز الحفاظ على أحواض وخزانات الكربون، كما أنها اقترحت نصا لإعادة صياغة الهدف بهذه الطريقة.

9- وأثار أحد الأطراف سؤالا عن تصنيف مسألة التكيف تحت عنوان "التحديات"، واقترح معالجتها كهدف جديد تحت عنوان "تلبية احتياجات الناس" وقدم نصا لهذا الغرض.

10- وكان هناك مقترحا لإدراج جوانب إضافية في مشروع الهدف، دعا إلى إدراج إشارة إلى الضمانات المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأمن الغذائي والتغذية وتوفير المياه النظيفة.

11- وأشار البعض إلى أن مسألة الحراجة أغفلت تماما من مشروع الهدف، وأنه ينبغي التأكيد، في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020، على الدور الحاسم الذي يقوم به القطاع الحرجي في سياق التنوع البيولوجي، وأنه ينبغي إدراج اعتراف بمساهمة جميع أنواع النظم الإيكولوجية للغابات.

12- واقترحت العناصر الإضافية التالية ليتم عكسها في الهدف:

(أ) النهج القائم على النظام الإيكولوجي (بدلا من الحلول القائمة على الطبيعة)؛

(ب) أهمية الاستخدام المستدام للتصدي لتغير المناخ؛

(ج) المرونة والتكيف (باعتبارهما مفهومين أساسيين لهذا الهدف)؛

(د) التقليل من هشاشة النظم الإيكولوجية وتعزيز قدرتها على التكيف مع آثار تغير المناخ؛

(هـ) الدور الذي تقوم به النظم الإيكولوجية القادرة على التكيف السليمة في دعم قدرة التنوع البيولوجي على

التكيف مع تغير المناخ؛

(و) تقليل الآثار السلبية المترتبة عن تغير المناخ على التنوع البيولوجي وسبل العيش؛

(ز) تجنب مقايضة التنوع البيولوجي للتخفيف من وطأة بتغير المناخ والتكيف معه والحاجة إلى ضمانات في هذا السياق.

مقترحات بشأن الهدف 6

(أ) بحلول عام 2030، تحقيق الإمكانات الكاملة لحفظ واستعادة النظم الإيكولوجية والحلول القائمة على الطبيعة من أجل تعزيز القدرة على عزل الكربون لدى النظم الإيكولوجية الأرضية والمائية، من أجل التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه بشكل متكامل، وكذلك الحد من مخاطر الكوارث، مع تعزيز التنوع البيولوجي والحفاظ على الأمن الغذائي والتغذية وتوفير المياه النظيفة؛

(ب) بحلول عام 2030، تحقيق الإمكانات الكاملة للحلول القائمة على الطبيعة، بما في ذلك من خلال حفظ واستعادة النظم الإيكولوجية ذات الأولوية التي توفر عزل الكربون على الأرض وفي المحيطات، للتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه بشكل متكامل، مع تعزيز التنوع البيولوجي، والحفاظ على الأمن الغذائي والتغذية وتوفير المياه النظيفة؛

(ج) يشدد على المساهمة الأساسية للطبيعة في معالجة تغير المناخ وآثاره والحاجة إلى معالجة فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ بطريقة متكاملة؛

(د) المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ عن طريق تعزيز قدرة عزل الكربون لدى النظم الإيكولوجية من خلال الحلول القائمة على الطبيعة والتكيف مع المناخ والحد من مخاطر الكوارث، عن طريق زيادة مرونة النظام الإيكولوجي في مواجهة تغير المناخ بحلول عام 2030 بنسبة لا تقل عن [XX] في المائة من خلال النهج القائمة على النظام الإيكولوجي؛

(هـ) تجنب الآثار السلبية على التنوع البيولوجي والأمن الغذائي المترتبة عن تغير المناخ وتعزيز التخفيف والتكيف والحد من مخاطر الكوارث من خلال الحلول القائمة على الطبيعة، مع توفير، بحلول عام 2030، [حوالي 30 في المائة] ما لا يقل عن [XXX MT CO₂] من جهود التخفيف اللازمة لتحقيق غايات اتفاق باريس، مع استكمال التخفيضات الصارمة للانبعاثات؛

(و) تحقيق [30 في المائة] على الأقل من الجهود الرامية إلى زيادة مرونة التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية وسبل العيش من أجل معالجة الآثار الضارة لتغير المناخ بحلول عام 2030 وضمان حفظ أحواض وخزانات غازات الدفيئة وتعزيزها لبناء قدرة النظم الإيكولوجية على التكيف بحلول عام 2050؛

(ز) تقييم إمكانية مساهمة الحلول القائمة على الطبيعة في الأعمال المتعلقة بالمناخ، وتنفيذ نتائج هذه التقييمات؛

(ح) زيادة التكيف مع تغير المناخ، والحد من مخاطر الكوارث، والتخفيف من حدة تغير المناخ من خلال تطبيق الحلول القائمة على الطبيعة أو حلول إدارة النظم الطبيعية، وبحلول عام 2030 خفض الآثار السلبية لتغير المناخ على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (وضمان مرونة النظم الإيكولوجية) بنسبة [في المائة]؛

(ط) بما أن تغير المناخ هو أحد العوامل الدافعة المباشرة الرئيسية لفقدان التنوع البيولوجي، فإن الأطراف ستعمل على تعزيز مرونة النظم الإيكولوجية وقدرتها على التكيف من خلال حفظ النظم الإيكولوجية واستعادتها واستخدامها على نحو مستدام في جميع البلدان، ولا سيما من خلال تقييم الوظائف والخدمات التي توفرها هذه النظم الإيكولوجية. وتحقيقاً لهذه الغاية، سوف تزيد المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية بنسبة [XX] في المائة وسوف يزيد التمويل الذي تقدمه البلدان المتقدمة من أجل التكيف إلى البلدان النامية سنوياً بمقدار [XX] مليار دولار أمريكي بحلول عام 2030؛

(ي) تعزيز مرونة التنوع البيولوجي أمام تغير المناخ ومساهمة التنوع البيولوجي في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث من خلال حفظ التنوع البيولوجي واستعادة النظم الإيكولوجية؛

- (ك) بحلول عام 2030، مساهمة النهج القائمة على النظم الإيكولوجية بصورة كبيرة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، واشتمال السياسات الوطنية لتغير المناخ على تدابير للحد من آثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي؛
- (ل) المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث من خلال [تعزيز النظم الإيكولوجية عن طريق] الحلول القائمة على الطبيعة التي توفر بحلول عام 2030 [ما لا يقل عن XXX MT CO₂ = [أحواض الكربون]؛
- (م) تنفيذ حلول قائمة على الطبيعة لتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية على التكيف بـغية تعزيز المرونة والحد من الهشاشة تجاه آثار تغير المناخ ووقف تدهور أحواض وخزانات غازات الدفيئة؛
- (ن) المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث من خلال النهج القائمة على النظم الإيكولوجية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية للكربون الأزرق، مع تجنب الآثار السلبية لتغير المناخ على التنوع البيولوجي والأمن الغذائي وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
- (س) المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه من خلال تطبيق النهج القائمة على النظم الإيكولوجية واستعادة النظم الإيكولوجية وإدارة التلوث من أجل زيادة مرونة التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية وسبل العيش من خلال توفير، بحلول عام 2030، [حوالي 30 في المائة] [ما لا يقل عن XXX MT CO₂ = من جهود التخفيف اللازمة لتحقيق غايات اتفاق باريس، واستكمال التخفيضات الصارمة للانبعاثات، وتجنب الآثار السلبية لتغير المناخ على التنوع البيولوجي والأمن الغذائي؛
- (ع) المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، وزيادة المرونة والحد من مخاطر الكوارث من خلال النهج القائمة على النظم الإيكولوجية عن طريق زيادة، بحلول عام 2030، المساحات التي تحفظ التنوع البيولوجي وتستخدمه على نحو مستدام بنسبة [حوالي 50 في المائة] مع تعزيز وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية الأخرى؛
- (ف) بحلول عام 2030، مساهمة جهود حفظ واستعادة النظم الإيكولوجية بصورة كبيرة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، مع توفير حلول للاستجابة العالمية الكلية لتغير المناخ، واستكمال التخفيضات الصارمة للانبعاثات، وتجنب الآثار السلبية لتغير المناخ على التنوع البيولوجي؛
- (ص) ضمان، بحلول عام 2030، الاحتفاظ بجميع مخزونات الكربون الطبيعي والتأكد من أن جميع النهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه تتجنب الآثار السلبية التي يمكن أن تطل التنوع البيولوجي والبشر؛
- (ق) المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث من خلال تعميم الحلول القائمة على النظم الإيكولوجية والقائمة على الثقافة، وإدماج هذه الحلول في المناظر الطبيعية البرية والبحرية والمناظر الطبيعية المعدلة بواسطة الإنسان وتجنب الآثار السلبية التي يمكن أن تطل التنوع البيولوجي والسيادة الغذائية؛
- (ر) بحلول عام 2030، المساهمة في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث من خلال تحسين حماية وحفظ واستعادة النظم الإيكولوجية الكثيفة الكربون والنظم الإيكولوجية الأساسية وغيرها من النظم الإيكولوجية الطبيعية، بما في ذلك الغابات والأراضي الخثية والأراضي الرطبة والأعشاب البحرية وأشجار المانغروف والشعاب المرجانية لاستكمال التخفيضات الصارمة للانبعاثات في القطاعات الأخرى وتجنب الآثار السلبية التي يمكن أن تطل التنوع البيولوجي والأمن الغذائي؛

(ش) توسيع نطاق الحلول القائمة على الطبيعة من أجل تعزيز التخفيف من حدة تغير المناخ الناتج عن الأنشطة البشرية على نحو فعال من حيث التكلفة بحلول عام 2030 بُغية الحد من زيادة متوسط درجة الحرارة إلى 1.5 درجة مئوية، للوصول إلى إمكانات تخفيف تتراوح بين 10 و12 جيجا طن من ثاني أكسيد الكربون سنوياً.

الأهداف الجديدة المقترحة

(أ) خفض عدد الجرائم البيئية التي تؤثر على التنوع البيولوجي بما يصل إلى مستويات ضئيلة بحلول عام 2030 وذلك ببذل جهود متضافرة على المستويين الوطني والدولي لمنع حدوث هذه الجرائم والعمل على مكافحتها؛

(ب) العمل، بحلول عام 2030، على خفض النسبة المئوية للأنواع المهددة بالانقراض بنسبة [XX] في المائة؛

(ج) العمل، بحلول عام 2030، على وقف انقراض الأنواع التي يتسبب فيها الإنسان والحد من عدد الأنواع

المهددة؛

(د) العمل، بحلول عام 2030، على تنفيذ تدابير فعالة لوقف تدهور أعداد الأنواع المهددة بالانقراض واستعادتها والوصول إلى حالة حفظ النظم الإيكولوجية بطريقة مواتية لجميع الأنواع البرية والإبقاء على ذلك، مع إعطاء الأولوية لإجراءات الإدارة العاجلة للأنواع التي يتوقف بقاؤها على هذه الإجراءات؛

(هـ) تنفيذ إجراءات الإدارة المكثفة، داخل المواقع وخارجها، للأنواع التي يتوقف بقاؤها على هذه الإجراءات والتي لا يمكن تمكينها أو استعادتها بطريقة أخرى؛

(و) تنفيذ إجراءات الإدارة المكثفة، سواء داخل المواقع وخارجها، حسب الاقتضاء، للأنواع التي يتوقف استمرار بقائها على هذه الإجراءات والتي لا يمكن تحقيق استعادتها فقط من خلال التصدي للتهديدات المباشرة للتنوع البيولوجي؛

(ز) التأكد بحلول عام 2030 من أن يتم حصاد الأنواع النباتية والاتجار بها واستخدامها بطريقة قانونية ومستدامة؛

(ح) تعزيز مساهمة جميع أنواع الغابات في حفظ التنوع البيولوجي والتخفيف من حدة آثار تغير المناخ والتكيف معه، مع مراعاة المهام بموجب الاتفاقيات والصكوك المعنية وأعمالها الجارية؛

(ط) بحلول عام 2030، استعادة X في المائة على الأقل من النظم الإيكولوجية المتدهورة، وتحقيق زيادة صافية في المساحة والقدرة على الاتصال والموثوقية؛

(ي) الاحتفاظ بالنظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والبرية واستعادتها، [من خلال] التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول [التهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي الناجم عن المياه الداخلية/] إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، على أن تتحقق بحلول عام 2030 زيادة صافية في المساحة والقدرة على الاتصال والموثوقية والاحتفاظ بالمناطق السليمة والحياة البرية الحالية؛

(ك) الإبقاء على النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والبرية واستعادتها، وزيادة مساحة الأراضي والبحار بنسبة [50 في المائة] على الأقل في ظل التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول إدخال تغييرات على استخدام الأراضي/البحار، على أن تتحقق بحلول زيادة صافية في المساحة والقدرة على الاتصال والموثوقية والاحتفاظ بالمناطق السليمة والحياة البرية الحالية، [تأمين حقوق ونظم أنماط الحياة لدى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في المناطق البرية والبحرية]؛

(ل) العمل، بحلول عام 2025، على حفظ جميع النظم الإيكولوجية البرية والبحرية والمياه العذبة الطبيعية الحالية، والاحتفاظ بالمناطق السليمة والحياة البرية الحالية واستعادة نسبة X في المائة على الأقل من الموائل المتدهورة، على

أن يتحقق بحلول عام 2030 زيادة في المساحة والقدرة على الربط الموثوقية للموائل، وذلك من خلال التدابير الملموسة المتعلقة بحفظ هذه النظم الإيكولوجية، بما في ذلك التدابير التي اتخذتها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وزيادة المساحة بنسبة 50 في المائة على الأقل في إطار التخطيط المكاني الشامل الذي يتناول إدخال تغييرات على الأراضي/البحار؛

(م) استعادة نسبة [X في المائة] من النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والبحرية والبرية المتهورة؛

(ن) ضمان أن تدار إدارة مستدامة بنسبة 100 في المائة من المناطق الواقعة في إطار الزراعة وتربية الأحياء المائية، مع عدم وجود تحويل جديد للموائل أو إزالة الغابات، وإصلاح التربة على نطاق واسع، وصيانة وتعزيز القدرة على الربط الإيكولوجي، وتوسيع نطاق خدمات النظم الإيكولوجية، وزيادة القدرة على مواجهة تغير المناخ، من خلال تطبيق النهج الإيكولوجية الزراعية وإيجاد الحلول القائمة على الطبيعة؛ وتقليل هدر الغذاء وفقدان ما بعد مرحلة الحصاد بنسبة 50 في المائة؛ وخفض البصمة العالمية لبرامج التغذية بنسبة 50 في المائة، مما ينسجم مع صحة الإنسان والكوكب؛

(س) بحلول عام 2030، استعادة [XX في المائة] على الأقل من النظم الإيكولوجية المتهورة، وتحقيق زيادة صافية في المساحة والقدرة على الربط والموثوقية؛

(ع) بحلول عام 2030، تحديد واستعادة النظم الإيكولوجية المتهورة، مما يضمن دعم موثوقيتها الإيكولوجية؛

(ف) حماية إقيمة مناطق التنوع البيولوجي الرئيسية (KBAs) وغيرها من المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي من خلال [المناطق المحمية بشكل فعال وعادل] وغيرها من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على أساس المناطق، والتي تغطي بحلول عام 2030 نسبة [30 في المائة] على الأقل من [المياه العذبة، والمناطق البرية والبحرية]؛

(ص) [العمل بفعالية على حفظ واستعادة وتوثيق قيمة مناطق التنوع البيولوجي الرئيسية (KBAs) وغيرها من المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي من خلال المناطق المحمية وغيرها من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على أساس المناطق، وذلك بحلول عام 2030 والتي تغطي نسبة [60 في المائة] على الأقل من هذه المواقع ونسبة [30 في المائة] على الأقل من المناطق البرية والبحرية ونسبة [10 في المائة] على الأقل في إطار الحماية الصارمة.

الاقتراحات بدمج الأهداف

اقتراح بدمج الهدفين 1 و2

بحلول عام 2030، تكون نسبة [50 في المائة] على الأقل من مساحة الأراضي والبحار في إطار التخطيط المكاني على نطاق المناظر الطبيعية للإدارة المتكاملة، والحفاظ على المواقع ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي من خلال المناطق المحمية والنظم المترابطة للتدابير الخاصة بالمناطق المحمية وغيرها من التدابير الفعالة القائمة على أساس المناطق (OECMs)، وتغطي ما نسبة [60 في المائة] على الأقل من هذه المواقع ونسبة [30 في المائة] على الأقل من المناطق البرية والبحرية، ونسبة [10 في المائة] على الأقل في إطار الحماية الصارمة.

اقتراح بدمج الهدفين 5 و7

أن يتم، بحلول عام 2030، وضع حدّ لحصاد الأنواع البرية والاتجار بها بطريقة غير قانونية، والتأكد من أن جميع عمليات حصاد الأنواع البرية والاتجار بها واستخدامها تتم بطريقة مستدامة ويجري تنظيمها بفعالية وامتثالها للوائح والالتزامات الوطنية والدولية، على أن يعود ذلك على الناس بفوائد مثل التغذية وتحسين سبل العيش.

الهدف المقترح إدراجه في القسم (باء) ("تلبية احتياجات الناس")

(أ) إدماج قيمة التنوع البيولوجي بالنسبة للتكيف مع تغير المناخ والتهج القائمة على النظم الإيكولوجية للحد من مخاطر الكوارث في السياسات والاستراتيجيات الوطنية والمحلية الأساسية، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والاستراتيجيات وخطط العمل المحلية للتنوع البيولوجي، وعمليات التخطيط لمواجهة الكوارث.

باء - تلبية احتياجات الناس من خلال الاستخدام المستدام وتقاسم المنافع

ملخص الرئيسين المشاركين بشأن العناصر الجوهرية للإطار والقضايا الشاملة المتعلقة بالأهداف من 7 إلى 11

- 1- اقترح فصل الاستخدام المستدام، وهو الهدف الثاني للاتفاقية، عن تقاسم المنافع، وهو الهدف الثالث للاتفاقية. واعتُبر تجميع الغايات، كما هي، يؤدي إلى الخلط بين الهدفين.
- 2- يمكن دمج الهدف 5 من الفرع (أ) مع الهدف 7. وفي الوقت نفسه، كان هناك اعتراف بأن الهدف 5 يتعلق بالاستغلال المفرط، في حين يتعلق الهدف 7 بالاستخدام المستدام، ويمكن الإبقاء على كلا العنصرين في الإطار.
- 3- اقترح أيضا دمج الهدفين 6 و9.
- 4- أثّرت شواغل بشأن التركيز ذي المنظور النفعي لهذه المجموعة من الغايات وعدم التركيز على العناصر ذات الصلة بالحفظ، وتقويت فرصة الاستناد إلى الهدف 12 من أهداف أيشي والغاية (ب) المتصلة به. ويخلو الإطار من هدف مخصص للأنواع، بما في ذلك الملقحات، وكذلك هدف عن التنوع الوراثي.
- 5- قد ينطوي استخدام النسب المئوية على فائدة أكثر من تلك التي ينطوي عليها استخدام الأرقام المطلقة ضمن الغايات.
- 6- أُشير إلى الحاجة إلى تحديث المسرد من أجل زيادة توضيح المفاهيم والمصطلحات المستخدمة في الإطار.
- 7- أُشير إلى إمكانية معالجة مفهوم المنافع بوصفه خدمات للنظام الإيكولوجي في الإطار.
- 8- أعرب عن التأييد لهذه المجموعة من الأهداف؛ غير أنه رُوي أن العنوان ضيق للغاية ويمكن أن يحقق ليس منافع الطبيعة للناس فحسب، ولكن أيضا المنافع للحفظ، وللطبيعة وللبلدان. ويفضل استخدام صياغة مثل "الاستخدام المستدام" و"الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع". وتم الإعراب عن هذا الرأي عموما بالنسبة للإطار بأكمله وخصوصا لهذه المجموعة من الأهداف.
- 9- ويمكن أن يتغير نطاق الهدف 11 وصياغته، ويتوقف ذلك على ما إذا كان سيبقى كهدف أو سيصبح غاية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي.
- 10- مفهوم "الحلول القائمة على الطبيعة" غير مفهوم بشكل عام، وبالتالي اقترح استخدام "النهج القائم على النظام الإيكولوجي" كجزء من لغة الاتفاقية المعروفة. وبالنسبة للآخرين، "الحلول القائمة على الطبيعة" هي مفهوم هام.

الهدف 7 على النحو المقترح في المسودة الأولية

تعزيز الاستخدام المستدام للأنواع البرية الذي يقدم منافع بحلول عام 2030، بما في ذلك تعزيز التغذية، والأمن الغذائي وسبل العيش لما لا يقل عن [X مليون] نسمة، وخصوصا لأكثر الناس ضعفا، وخفض الصراع بين البشر والأحياء البرية بنسبة [X في المائة]

العناصر المتعلقة بالهدف 7

- 1- أثّرت شواغل بشأن نطاق بعض عناصر الهدف التي قد تتجاوز نطاق الاتفاقية، من قبيل الصحة والتغذية. وأشار آخرون إلى أن الاستخدام المستدام ينطوي على فوائد اجتماعية واقتصادية وثقافية أوسع من فوائده فيما يخص التغذية والأمن الغذائي وحدهما.
- 2- ورئي أن من الأفضل استخدام مفهوم "التفاعلات بين البشر والأحياء البرية" عوضاً عن مفهوم "الصراع بين البشر والأحياء البرية".
- 3- وأقترح أن يُستعاض عن عبارة "الأحياء البرية" بعبارة "الأنواع البرية".
- 4- ولا تشمل الصيغة الحالية للأنواع المستأنسة، بما فيها الأنواع المحلية والأنواع شبه المستأنسة، المعرضة للتهديد أو التي تواجه خطر الانقراض والتي لا تتدرج ضمن الزراعة السائدة، توفر أيضاً منافع النظام الإيكولوجي، بما في ذلك التغذية وسبل العيش والمنافع الثقافية، لا سيما للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
- 5- ويمكن أن تنعكس الاستخدامات غير الاستهلاكية للتنوع البيولوجي، مثل السياحة المتعلقة بالأحياء البرية، ضمن هذه الهدف.
- 6- وقد ينطوي الهدف، كما هو، على نتائج غير مقصودة. فيمكن، على سبيل المثال، أن يفضي خفض الصراع بين البشر والأحياء البرية إلى إبادة هذه الأخيرة.
- 7- ووردت الإشارة إلى عبارة "الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة"، عوضاً عن "المستضعفين".
- 8- كما يمكن أن يتناول هذا الهدف مسألة التجارة.

خيارات لتحسين صياغة الهدف 7

- 1- أعد الرئيسان المشاركان هذا الفرع بغية توضيح مختلف وجهات النظر المتبادلة بشأن الصيغ اللغوية التي طرحت أثناء مناقشة هذه الهدف. ولا يعكس ذلك النتيجة التي تمخض عنها أي تفاوض بشأن النص، بل هو محاولة لأخذ عناصر إضافية لتحسين الصياغة في الاعتبار لدى التحضير لمناقشات أخرى.
- 2- الاستثمار في تعزيز الاستخدام المستدام/ ضمان/ تعزيز/ حالة حفظ جميع الأنواع/ المنافع من/ إدارة/ الاستخدام/ التقليدي/ المؤلف/ الاستخدام المستدام/ وتجارة/ الأنواع البرية/ الموارد البيولوجية/ يقدم بحلول عام 2030، المنافع والخدمات/ بما في ذلك تعزيز التغذية والأمن الغذائي/ الصحة/ وسبل العيش لما لا يقل عن [X مليون] شخص، وخصوصاً للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة/ الأكثر ضعفاً، وخفض الصراع بين البشر والأحياء البرية/ وإدارة التفاعلات بين البشر والأحياء البرية/ الصراع بنسبة [X في المائة]،/ حماية التنوع البيولوجي بنسبة X في المائة/.

مقترحات بشأن الهدف 7

- 1- بحلول عام 2030، يزداد عدد الأنواع البرية، قيد الاستخدام المستدام بنسبة [X في المائة] على الأقل، مما يؤدي إلى زيادة المنافع وتحسين سبل عيش الناس، وخصوصاً لأكثر الناس ضعفاً وخفض الصراع بين البشر والأحياء البرية.
- 2- تعزيز حالة حفظ جميع الأنواع التي يستخدمها جميع الناس وضمان أن نسبة أكبر من المنافع، بما فيها التغذية المعززة والأمن الغذائي وسبل العيش متاحة لأكثر الناس ضعفاً.
- 3- بحلول عام 2030، تعزيز منافع الاستخدام المستدام للأنواع البرية بنسبة X في المائة على الأقل، وتحسين سبل عيش الناس، وخصوصاً لأولئك الذين يعيشون في أوضاع هشّة، وخفض الصراع بين البشر والأحياء البرية.

- 4- بحلول عام 2030، اتخاذ تدابير لضمان الاستخدام المستدام للأنواع البرية التي تساهم في تعزيز التغذية والأمن الغذائي وسبل عيش الناس، وخصوصاً لأكثر الناس ضعفاً.
- 5- بحلول عام 2030، يكون استخدام الأنواع البرية مستداماً بيئياً واقتصادياً واجتماعياً/ثقافياً، ويساهم مع الإدارة الفعالة للصراع بين البشر والأحياء البرية، في رفاهية الإنسان وإعمال الحقوق، بما في ذلك التغذية المعززة والأمن الغذائي وسبل العيش، وخصوصاً لأكثر الناس ضعفاً.
- 6- يوفر التنوع البيولوجي خدمات النظام الإيكولوجي للناس ويساهم في التنمية المستدامة. ويجب زيادة مدفوعات هذه الخدمات بما لا يقل عن 50 مليار دولار أمريكي سنوياً بحلول عام 2030، مع مراعاة مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتباينة.
- 7- ضمان الاستخدام المستدام للأنواع البرية والاتجار بها لزيادة الفوائد التي يجنيها الناس من خلال توفير الأمن الغذائي والتغذية وسبل العيش، لاسيما بالنسبة للفئات الأكثر ضعفاً، والتخفيف من حدة النزاعات على الحياة البرية [بحلول عام 2030].
- 8- تعزيز الاستخدام المستدام للأنواع البرية، بما في ذلك الاستخدام المستدام التقليدي، والعمل، بحلول عام 2030، على تحقيق فوائد، بما في ذلك تحسين مستوى التغذية والأمن الغذائي وسبل العيش بنسبة [X مليون في المائة] من الأشخاص، لا سيما بالنسبة لأكثر الفئات ضعفاً.
- 9- تعزيز الإدارة بين أوجه التفاعل بين البشر والأحياء البرية، بما في ذلك آليات المراقبة.
- 10- مع مراعاة اهتمامات الصحة النباتية والوبائية، العمل على تعزيز الاستخدام المستدام للأنواع المختلفة التي توفر، بحلول عام 2030، الخدمات، بما في ذلك التغذية المعززة والأمن الغذائي وسبل العيش.
- 11- الاستثمار في توسيع وتعزيز الاستخدام المستدام للموارد البيولوجية التي تحقق، بحلول عام 2030، فوائد، بما في ذلك تحسين مستوى التغذية والأمن الغذائي والصحة وسبل العيش بنسبة [XX مليون] من الأشخاص على الأقل، لا سيما بالنسبة لأضعف الفئات وإدارة أوجه التفاعل بين البشر والأحياء البرية بنسبة [XX في المائة].

الرسائل المتعلقة بإطار التنفيذ أو الرصد للهدف 7

أثيرت مسألة بناء القدرات واستخدام النهج التشاركية لدعم تنفيذ خطط الإدارة لمعالجة التفاعلات بين البشر والأحياء البرية.

الهدف 8 على النحو المقترح في المسودة الأولية

الحفاظ على الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وتعزيزه في النظم الإيكولوجية الزراعية والمدارة الأخرى لدعم الإنتاجية، والاستدامة والقدرة على صمود مثل هذه النظم، مع خفض الفجوات في الإنتاجية ذات الصلة بما لا يقل عن [50 في المائة] بحلول عام 2030

العناصر المتعلقة بالهدف 8

- 1- لم يفهم مفهوم الفجوات الإنتاجية جيداً، ومن الضروري تقديم المزيد من التوضيح، بما في ذلك خطوط الأساس والمؤشرات ذات الصلة. ويمكن إدراج ذلك في المسرد. وبالإضافة إلى ذلك، تم تقديم طلب لحذف هذا المفهوم من الإطار. وذكر أن مفهوم الاستخدام المستدام كان مفضلاً بدلاً من الإشارة إلى الإنتاج.
- 2- ويمكن تحسين مضمون الهدف 8 عن طريق دمج التعميم في عناصر الهدف وتوسيع النطاق ليشمل جميع القطاعات التي تم تناولها في النهج طويل الأجل لتعميم التنوع البيولوجي.
- 3- وقد تشمل إجراءات الاستخدام المستدام استعادة النظم الإيكولوجية أو النهج القائمة على النظام الإيكولوجي.

- 4- ويمكن الاعتراف بإسهام الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وصغار المزارعين.
- 5- وأشير إلى الزراعة المستدامة والإيكولوجيا الزراعية والنهج الابتكارية والقائمة على النظم الإيكولوجية والحراجة الزراعية والزراعة باستخدام الأسمدة العضوية وكذلك جميع أنواع الزراعة.

خيارات لتحسين صياغة الهدف 8

- 1- أعد الرئيسان المشاركان هذا القسم بغية توضيح مختلف وجهات النظر المتبادلة بشأن الصياغة التي طرحت أثناء مناقشة هذا الهدف. ولا يعكس ذلك النتيجة التي تمخض عنها أي تفاوض بشأن النص، بل هو محاولة لمراعاة عناصر إضافية لتحسين الصياغة عند التحضير لإجراء مناقشات إضافية.
- 2- بحلول عام 2030/ حفظ وتعزيز/ وضمان/ الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي/ في القطاعات الإنتاجية، بما في ذلك الزراعة والغابات ومصايد الأسماك والسياحة والطاقة والتعدين والبنية التحتية وقطاعات التصنيع والتجهيز والصحة/ تربية الأحياء المائية/ الزراعية/ وغيرها من النظم الإيكولوجية المدارة/ وخاصة حفظها في الموقع،/ بما في ذلك مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية المدارة/ لدعم/ تعزيز/ زيادة/ ضمان إنتاجية واستدامة ومرونة هذه النظم،/ من خلال اتباع نهج قائمة على النظام الإيكولوجي/ الاعتراف بالمساهمة الفريدة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وممارسات الحفظ لصغار المزارعين، و/ تجنب الآثار غير المقصودة على الأشخاص الذين هم في الأوضاع الأشد ضعفا/ مع تقليل الفجوات في الإنتاجية ذات الصلة بحلول عام 2030 بنسبة [50 في المائة] على الأقل.

مقترحات بشأن الهدف 8

- 1- حفظ الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وتعزيزه في النظم الإيكولوجية الزراعية وغيرها من النظم الإيكولوجية المدارة، كوسيلة لزيادة استدامتها وإنتاجيتها ومرونتها من خلال دعم نظم بنور المزارعين والنهج القائمة على النظام الإيكولوجي مثل الزراعة الإيكولوجية ونظم الغذاء الخاصة بالسكان الأصليين، مما يزيد من المساحة المخصصة لهذه الأنظمة بنسبة [X في المائة].
- 2- حفظ الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وتعزيزه في النظم الإيكولوجية الزراعية وغيرها من النظم الإيكولوجية المدارة لدعم إنتاجيتها واستدامتها ومرونتها بزيادة نسبتها [50 في المائة] على الأقل من هذه الأنظمة في إطار الإدارة الإنتاجية والمستدامة بحلول عام 2030.
- 3- لتحسين إنتاجية النظم الإيكولوجية الزراعية واستدامتها ومرونتها وغيرها من النظم الإيكولوجية المدارة من خلال الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي بنسبة [X في المائة] على الأقل بحلول عام 2030.
- 4- تعزيز الزراعة المستدامة لحفظ الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي واستعادة النظم الإيكولوجية الأخرى المتضررة لدعم إنتاجية النظم الإيكولوجية الزراعية ذات التنوع البيولوجي واستدامتها ومرونتها، عن طريق تقليل الفجوات في الإنتاجية ذات الصلة بحلول عام 2030 بنسبة [X في المائة] على الأقل.
- 5- حفظ التنوع البيولوجي وتشجيع استخدامه المستدام في النظم الإيكولوجية الزراعية وغيرها من النظم الإيكولوجية المدارة لضمان أن يأتي ما لا يقل عن [XX في المائة] من إجمالي [المنتجات الغذائية] من أنظمة الإنتاج المتنوعة والمرنة والمستدامة من أجل [تقديم أنظمة غذائية صحية ومستدامة] لتلبية احتياجات الناس.
- 6- تعزيز الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في جميع أنواع النظم الزراعية مع مراعاة ضرورة ضمان الأمن الغذائي والتغذية، مما يزيد الزراعة بحلول عام 2030 في إطار الإدارة الإنتاجية والمستدامة بنسبة [20 في المائة] على الأقل.

- 7- بحلول عام 2030، تتم إدارة قطاعات الموارد الطبيعية المتجددة الرئيسية، بما في ذلك مصايد الأسماك والزراعة وتربية الأحياء المائية والحراجة بشكل مستدام من خلال اتباع نهج قائم على النظام الإيكولوجي.
- 8- بحلول عام 2030، يتم تعميم الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في القطاعات الإنتاجية، بما في ذلك الزراعة والحراجة ومصايد الأسماك والسياحة والطاقة والتعدين والبنى التحتية وقطاعات التصنيع والتجهيز والصحة لدعم إنتاجية هذه النظم واستدامتها ومرونتها، وتجنب الآثار غير المقصودة للقطاعات التي توجد في أشد المواقع ضعفاً.
- 9- حفظ وتعزيز الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في النظم الإيكولوجية الزراعية وغيرها من النظم الإيكولوجية المدارة لدعم إنتاجية واستدامة ومرونة هذه النظم، وتعزيز الإنتاجية بحلول عام 2030 بنسبة [50 في المائة] على الأقل.

الرسائل المتعلقة بإطار التنفيذ أو الرصد للهدف 8

يتعين تصحيح إطار الرصد والإشارة إلى مؤشر الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة، الذي تشرف عليه منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، بدلا من الهدف 15-2 من أهداف التنمية المستدامة.

الهدف 9 على النحو المقترح في المسودة الأولية

بحلول عام 2030، تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة التي تسهم في توفير المياه النقية لما لا يقل عن [XXX مليون] شخص

العناصر المتعلقة بالهدف 9

- 1- إن مفهوم "الحلول القائمة على الطبيعة" غير مفهوم بصورة عامة، وبالتالي اقترح استخدام "النهج القائم على النظام الإيكولوجي" كجزء من لغة الاتفاقية المعروفة. وبالنسبة للآخرين، فإن "الحلول القائمة على الطبيعة" هي مفهوم هام.
- 2- كان هناك اقتراح بشأن الفوائد المتعددة لخدمات النظام الإيكولوجي التي يمكن إدراجها على نطاق أوسع في الهدف، بدلا من التركيز فقط على خدمة واحدة فحسب، مثل توفير المياه.
- 3- كان بعض القضايا المثارة يتعلق باستخدام المياه "الآمن" بدلا من "النظيفة" والقضايا ذات الصلة، مثل ضمان كمية ونوعية المياه.
- 4- يعد مفهوم "الأمن المائي" أكثر شمولية.
- 5- أثير تخطيط المناظر الطبيعية كعنصر يمكن إدراجه في الهدف.
- 6- يمكن مراعاة الضمانات البيئية والاجتماعية الاقتصادية عند الإشارة إلى الحلول القائمة على الطبيعة.
- 7- أثيرت شواغل بشأن نطاق بعض عناصر الهدف التي يمكن أن تتجاوز نطاق الاتفاقية، مثل الضمانات البيئية والاجتماعية الاقتصادية.
- 8- يمكن النظر في الإشارة إلى وظائف النظام الإيكولوجي والفرص التي يُتيحها عقد الأمم المتحدة لاستعادة النظم الإيكولوجية.
- 9- وأثير أيضا تعميم التنوع البيولوجي في الهدف.

خيارات لتحسين صياغة الهدف 9

- 1- أعد الرئيسان المشاركان هذا القسم بغية توضيح مختلف وجهات النظر المتبادلة بشأن الصيغ اللغوية التي طرحت أثناء مناقشة هذا الهدف. ولا يعكس ذلك النتيجة التي تمخض عنها أي تفاوض بشأن النص، بل هو محاولة لمراعاة عناصر إضافية لتحسين الصياغة عند التحضير لإجراء مناقشات إضافية.

2- تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة/ النهج القائمة على النظام الإيكولوجي/ حفظ التنوع البيولوجي وتعزيزه لحماية النظم الإيكولوجية ذات الصلة بالمياه واستعادتها/ ومستجمعات المياه والنظم الإيكولوجية الداخلية/ من أجل ضمان الحفاظ على وظائف وخدمات النظام الإيكولوجي وتعزيزها/ المساهمة/ الزيادة/ بحلول عام 2030،/ بنسبة XX في المائة على الأقل/ لتوفير مياه/ نظيفة/ آمنة/ توفير الأمن المائي/ المياه بكميات كافية ونوعية جيدة/ لما يقرب من [XXX مليون] شخص على الأقل/ عن طريق ضمان الحفاظ والإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية المتعلقة بكمية المياه وجودتها.

مقترحات بشأن الهدف 9

1- بحلول عام 2030، تُدمج النهج القائمة على النظام الإيكولوجي في التخطيط الوطني لاستعادة وتعزيز خدمات ووظائف النظام الإيكولوجي، مثل توفير المياه النظيفة وغيرها من المنافع، مع مراعاة عقد الأمم المتحدة لاستعادة النظم الإيكولوجية.

2- لتعزيز حماية النظم الإيكولوجية ذات الصلة بالمياه وحفظها واستعادتها من خلال تشجيع استخدام الحلول القائمة على الطبيعة لتوفير، بحلول عام 2030، [توفير المياه النظيفة] لنحو [XXX مليون] شخص على الأقل.

3- بحلول عام 2030، حُدثت النظم الإيكولوجية الرئيسية التي تقدم خدمات أساسية بشكل خاص، بما في ذلك من خلال الحلول القائمة على الطبيعة، ويتم تنفيذ التدابير لاستعادتها وصونها.

4- تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة التي تسهم، بحلول عام 2030، في توفير المياه النظيفة وتوفير المياه بكميات كافية ونوعية جيدة لنحو [XXX مليون شخص أو نسبة في المائة] على الأقل ونسبة [X في المائة] من المناطق ذات الأولوية لإنتاج الغذاء.

5- بحلول عام 2030، العمل على تحسين إدارة المياه العذبة وحماية النظم الإيكولوجية للمياه العذبة وتوصيلها من خلال الإدارة المتكاملة للموارد المائية وتخطيط المناظر الطبيعية.

6- تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة، مع تقديم ضمانات اجتماعية وبيئية تسهم في فوائد متعددة مثل المياه والأمن الغذائي، والحد من مخاطر الكوارث، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره.

7- تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة، بحيث يتم إدارة نسبة [X في المائة] من النظم الإيكولوجية التي تساهم في توفير مياه الشرب بصورة مستدامة لنحو [XXX مليون] شخص على الأقل بحلول عام 2030.

8- بحلول عام 2030، تحقيق الإمكانات الكاملة للحلول القائمة على الطبيعة، بما في ذلك من خلال ترتيب الأولويات المتعلقة بحفظ النظم الإيكولوجية واستعادتها التي تحقق عزل الكربون في أنشطة استخدام الأرض وفي المحيطات للتخفيف والتكيف المتكاملين لتغير المناخ، والحد من مخاطر الكوارث مع تعزيز التنوع البيولوجي، وصون الأمن الغذائي والمياه.

9- تشجيع وتعزيز الحلول القائمة على الطبيعة، والمعروفة أيضا بالنهج القائمة على النظام الإيكولوجي، والمساهمة، بحلول عام 2030، في توفير المياه النظيفة لما لا يقل عن [XXX مليون] شخص، وفي الوقت نفسه معالجة فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي.

10- حفظ النظم الإيكولوجية المتعلقة بالمياه وحمايتها وصونها واستعادتها، بما في ذلك الجبال والغابات والأراضي الرطبة والبحيرات والأنهار وتعزيز الحلول القائمة على الطبيعة التي تساهم، بحلول عام 2030، في توفير المياه الآمنة للشرب للجميع.

11- بحلول عام 2030، زاد اعتماد الحلول المستندة إلى الطبيعة لمعالجة التحديات المجتمعية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالمياه وإنتاج الغذاء والألياف وأنظمة الإنتاج والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والحد من مخاطر الكوارث بنسبة [X في المائة] لصالح فوائد كل الناس.

12- بحلول عام 2030، الحفاظ على مستجمعات المياه والتّهمج القائمة على النظم الإيكولوجية وتعزيزها لتوفير المياه النظيفة وخدمات النظام الإيكولوجي الأخرى لفائدة [X مليون] شخص.

13- الحفاظ على النظم الإيكولوجية لمستجمعات المياه والمياه الداخلية وتعزيزها، حتى تزيد، بحلول عام 2030، بنسبة [XX في المائة] على الأقل من توفير المياه النظيفة.

الرسائل المتعلقة بإطار التنفيذ أو الرصد للهدف 9

- 1- يمكن أن يرتبط إطار الرصد بالهدف 6-2 من أهداف التنمية المستدامة.
- 2- يمكن أن تتوفر بيانات مصنفة لإطار الرصد لمعرفة التقدم المحرز في الأهداف مصنفة حسب نوع الجنس والشباب والفئات/الأشخاص الضعيفة في ظل الأوضاع الهشة، إلخ.

الهدف 10 على النحو المقترح في المسودة الأولية

بحلول عام 2030، تعزيز المنافع من المساحات الخضراء لغرض الصحة والرفاه، وخصوصا لسكان المدن، مع زيادة نسبة الناس الذين يصلون إلى مثل هذه المساحات بنسبة [100 في المائة] على الأقل

العناصر المتعلقة بالهدف 10

- 1- أثّرت القضايا المتعلقة بالتعميم والاستعادة كعناصر للهدف.
- 2- ويمكن أن يشمل الهدف عناصر النوعية، والمدى، والكمية، ومدى الترابط والفرص للتخطيط المكاني. وبالمثل، يمكن أن يشمل الهدف أيضا عناصر إمكانية الحصول، بما في ذلك توفير الحصول للفئات المحرومة، والفقراء في المناطق الحضرية، والنساء والشباب، على الأماكن الخضراء. وتم تقديم مثال لمؤشر قائم.
- 3- وأثّرت القضايا المتعلقة بنوعية المساحات والفرصة لهذه الأنواع من أجل ثراء الأنواع.
- 4- ويمكن أن يكون الهدف أوسع نطاقا، مع الاعتراف بمساهمة خدمات النظم الإيكولوجية بالمنافع المتعددة للمساحات الخضراء مثلا مساهمته في القدرة على الصمود، والتكيف مع تغير المناخ، والحد من مخاطر الكوارث، وتوهين مياه العواصف والمساهمات في الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة (خصوصا الهدف 11-ب من أهداف التنمية المستدامة). كما تم ذكر منافع أخرى مثل المنافع الاجتماعية الإيكولوجية، والاجتماعية الاقتصادية والتنوع الثقافي والبيولوجي.
- 5- وأثّير أيضا مفهوم السياحة الإيكولوجية القائمة على الطبيعة في المناطق الحضرية.
- 6- ويمكن استخدام مفهوم "مناطق الاستيطان"، الذي يمتد ليشمل السكان غير الحضرين، كعنصر للهدف.
- 7- ويمكن أن يكون للهدف تركيزا أقوى على التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية وعلى منافع المساحات الخضراء لتعزيز التنوع البيولوجي ولحفظه.
- 8- وأثّرت بعض القضايا بخصوص إدراج الأنواع المحلية، والأحياء البرية والمنافع للطبيعة.
- 9- ويمكن أن يشمل الهدف "المساحات الزرقاء"، مثل البحيرات، والأنهار، والقنوات، والسواحل، والأراضي الرطبة والشواطئ. ويمكن توسيع نطاق مفهوم "المساحة الخضراء" والإشارة إليه "كمساحات مفتوحة في المناطق الحضرية تتمتع بالسلامة الإيكولوجية".
- 10- وأثّير أيضا دور المدن والإجراءات على المستوى المحلي كعناصر لهذا الهدف.

- 11- وأثيرت القضايا المتعلقة بدور الترابط بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية والمساحات الخضراء التي ترتبط بالنظم الإيكولوجية الطبيعية.
- 12- وأثيرت الحاجة إلى هذا الهدف كهدف قائم بذاته أو الخيار بإدراجه في الهدف 1.

خيارات لتحسين صياغة الهدف 10

- 1- أعد الرئيسان المشاركان هذه القسم من أجل إظهار التبادلات المختلفة بشأن إمكانيات الصياغة التي أثيرت خلال مناقشة هذا الهدف. ولا يعكس ذلك نتيجة أي مفاوضات بشأن النص، بل بدلا من ذلك جهدا للنظر في عناصر إضافية لتحسين الصياغة في التحضير لمناقشات أخرى.
- 2- بحلول عام 2030 تعزيز منافع/نسبة المساحات المفتوحة المتنوعة بيولوجيا/الخضراء/والزرقاء/ المناطق الحضرية مع السلامة الإيكولوجية/ والممرات الإيكولوجية/ من أجل الصحة والرفاه، وخصوصا لسكان المناطق الحضرية،/ عن طريق/ زيادة/ ثراء الأنواع، وتوفير خدمات النظم الإيكولوجية/ بحلول عام 2030 لنسبة من الناس مع وصول/متساوي/ لمثل هذه المساحات/ بنسبة [100 في المائة] على الأقل ومدى الترابط بين المساحات في المناطق الحضرية والمناطق الريفية.

مقترحات بشأن الهدف 10

- 1- بحلول عام 2030، يكون ما نسبته [100 في المائة] من سكان المدينة على مدى 400 مترا أو بعد 10 دقائق سيراً على الأقدام من منتزه أو محمية طبيعية.
- 2- حفظ وتعزيز نوعية، ومدى، وترابط والتوزيع المكاني للمساحات الخضراء في مناطق الاستيطان التي تعتبر مهمة للتنوع البيولوجي، والصحة والرفاه وزيادة نسبة الناس الذين يتمتعون بالوصول إلى مثل هذه المساحات بنسبة [XX في المائة] على الأقل (بحلول عام 2030).
- 3- حماية واستعادة وزيادة التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية، بما في ذلك عن طريق تطوير المساحات الخضراء في المناطق الحضرية، من أجل تعزيز منافع لصحة الإنسان ورفاهه، وتغير المناخ، والتكيف وبحلول عام 2030، زيادة نسبة الناس الذين لديهم وصولاً متساوياً لمثل هذه المساحات بنسبة [100 في المائة] على الأقل.
- 4- بحلول عام 2030، تزيد نسبة المساحات الخضراء من أجل الصحة والرفاه، وخصوصا لسكان المناطق الحضرية، بنسبة [100 في المائة] على الأقل.
- 5- تعزيز المنافع من المساحات الخضراء من أجل الصحة والرفاه، وخصوصا لسكان المناطق الحضرية، مع زيادة بحلول عام 2030 نسبة الناس الذين لديهم وصولاً متساوياً لمثل هذه المساحات بنسبة [100 في المائة] على الأقل ومدى الترابط بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية.
- 6- تحسين وحماية واستعادة التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية بما في ذلك عن طريق تعزيز المنافع من المساحات الخضراء من أجل الصحة والرفاه، مع زيادة بحلول عام 2030 نسبة الناس الذين يحصلون على منافع مثل هذه المساحات بنسبة [100 في المائة] على الأقل.
- 7- بحلول عام 2030 تعزيز منافع المساحات الخضراء والزرقاء المتنوعة بيولوجيا من أجل للصحة والرفاه، وخصوصا لسكان المناطق الحضرية، عن طريق زيادة ثراء الأنواع، وتقديم خدمات النظم الإيكولوجية فضلا عن منطقة مثل هذه المساحة لكل شخص بحوالي [100 في المائة] على الأقل.

الوسائل المتعلقة بإطار التنفيذ أو الرصد للهدف 10

يمكن أن يكون رصد هذا الهدف مرتبطا بعدد الزيارات لهذه الأماكن.

الهدف 11 على النحو المقترح في المسودة الأولية

ضمان أن المنافع من استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، مما يؤدي إلى [X] زيادة في المنافع بحلول عام 2030

العناصر المتعلقة بالهدف 11

- 1- قيل إن الاستخدام المستدام وتقاسم المنافع هما الهدف الثاني والثالث للاتفاقية، على التوالي، فهما يستحقان أهدافاً قائمة بذاتها. وعليه، ينبغي أن يكونا أكثر ظهوراً في هندسة الإطار، ويتسقان مع نظرية التغيير على النحو الوارد في المسودة الأولية.
- 2- أثّرت الحاجة إلى التمييز بين المنافع النقدية والمنافع غير النقدية.
- 3- الغاية هاء هي نفس الهدف 11 تقريباً ويتطلب ذلك الترشيح. وفي هذا الوقت، كانت الغاية والهدف متكرران على حد سواء.
- 4- اقترح إدراج مفاهيم من قبيل الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة.
- 5- أثّرت الحاجة إلى زيادة المنافع لبلدان المنشأ.
- 6- لا يمكن فصل تقاسم المنافع عن تيسير الحصول على الموارد الجينية واستخدامها وما يرتبط بها من معارف تقليدية.
- 7- ينبغي أن يكون هناك وزن متساوي بين عنصري الهدف، على أن يتعلق أحدهما بزيادة المنافع ويتعلق الآخر بتقاسم المنافع.
- 8- ثمة افتراض يتمثل في أنه في جميع الحالات يكون الاستخدام الأكبر أفضل، وهذا ليس هو الحال دائماً، مع الأخذ في الحسبان أن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية قد لا ترغب في تقاسم جميع الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية، من أجل الأغراض التجارية.
- 9- بموجب الاتفاقية، يكون الغرض من الهدف الثالث هو تعزيز تحقيق الهدفين الأولين، وهما الحفاظ والاستخدام المستدام.
- 10- تفعيل تقاسم المنافع يمكن أن يتم من خلال إنشاء صندوق عالمي لتقاسم منافع التنوع البيولوجي.
- 11- هناك حاجة إلى إعادة صياغة الهدف على نحو كبير. وهناك ثلاثة عناصر موجهة نحو تحقيق النتائج يمكن النظر فيها: تيسير الحصول؛ وتعزيز استخدام الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية؛ وتقاسم المنافع بغية دعم الهدفين الآخرين للاتفاقية، وهما (الحفظ والاستخدام المستدام).
- 12- أثّر أيضاً أنه فيما يتعلق بالالتزام لتقاسم المنافع، يمكن أن يكون أي بلد "مقدماً" و"مستخدماً" للموارد الجينية.
- 13- يمكن توسيع نطاق تقاسم المنافع ليشمل المنافع الناشئة عن استخدام الموارد البيولوجية.
- 14- يتمثل نطاق تقاسم المنافع داخل الاتفاقية في الموارد الجينية على النحو المحدد في الهدف الثالث والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية.
- 15- سيتم تناول توضيح معلومات التسلسل الرقمي والقضايا ذات الصلة في عملية منفصلة أنشأها مؤتمر الأطراف، بما في ذلك العمليات غير الرسمية.
- 16- غالباً ما يتركز التنوع البيولوجي في مناطق يسودها الفقر؛ ولذلك ستذهب المنافع إلى هؤلاء السكان حتى يحفظون التنوع البيولوجي.

خيارات لتحسين صياغة الهدف 11

1- أعد الرئيسان المشاركان هذه القسم من أجل إظهار التبادلات المختلفة بشأن إمكانيات الصياغة التي أثّرت خلال مناقشة هذا الهدف. ولا يعكس ذلك نتيجة أي مفاوضات بشأن النص، بل بدلا من ذلك جهدا للنظر في عناصر إضافية لتحسين الصياغة في التحضير لمناقشات أخرى.

2- **ضمان** تيسير الحصول على الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية/ وأن **المنافع** النقدية والمنافع غير النقدية **الناجمة عن استخدام الموارد الجينية،/الموارد الجينية بجميع أشكالها وما يرتبط بها من معارف تقليدية/** الموارد البيولوجية **يتم** زيادتها و/ **تقاسمها على نحو عادل ومنصف**، بموجب الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة، مع البلدان المقدمة و/أو الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، **مما ينتج عنه بحلول عام 2030 زيادة بمقدار [X] في المنافع** وزيادة في تقاسم تلك المنافع لغرض حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

مقترحات بشأن الهدف 11

1- ضمان أن المنافع من استخدام الموارد الجينية بأي شكل من الأشكال، وما يرتبط بها من معارف تقليدية، يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، بموجب الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة مما ينتج عنه بحلول عام 2030 زيادة بمقدار [X] في المشاركة في المنافع بواسطة بلدان المنشأ والتنوع الجيني والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

2- الأطراف من البلدان المتقدمة التي هي مستخدمين للموارد الجينية ستلتزم بضمان أن المنافع المالية من استخدام الموارد الجينية، بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك معلومات التسلسل الرقمي، يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، مع بلدان منشأ الموارد الجينية بحلول عام 2030.

3- صندوق عالمي لتقاسم المنافع سيتم تفعيله بالكامل بحلول عام 2030 بمبلغ لا يقل عن 50 مليار دولار أمريكي لتنفيذ ترتيبات تقاسم المنافع مع بلدان منشأ الموارد الجينية.

4- ضمان أن المنافع من استخدام الموارد البيولوجية والجينية، وما يرتبط بها من معارف تقليدية، يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، مما ينتج عنه زيادة بمقدار [X] في المنافع بحلول عام 2030.

5- ضمان أن المنافع النقدية وغير النقدية من استخدام الموارد الجينية، وما يرتبط بها من معارف تقليدية، يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، مما ينتج عنه زيادة بمقدار [X] في المنافع بحلول عام 2030.

6- ضمان أوجه التآزر مع الصكوك العالمية الأخرى بشأن تقاسم المنافع وأن المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، والموارد البيولوجية، وما يرتبط بها من معارف تقليدية، يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، استنادا إلى الموافقة الحرة والمسبقة عن علم، لأصحاب الحقوق وأصحاب المعارف، مما ينتج عنه زيادة بمقدار [X] في المنافع بحلول عام 2030.

7- ضمان أن المنافع الناشئة عن استخدام التنوع البيولوجي (الجينات، والأنواع، والنظم الإيكولوجية) وما يرتبط بها من معارف تقليدية، يتم تقاسمها على نحو عادل ومنصف، استنادا إلى الموافقة الحرة والمسبقة عن علم، لأصحاب الحقوق وأصحاب المعارف مما ينتج عنه زيادة في المنافع بحلول عام 2030، بما في ذلك ما يوجه نحو الحفظ.

8- ضمان أن المنافع من استخدام الموارد الجينية، بما في ذلك المنافع المرتبطة بالصحة العمومية والتكيف مع المناخ والأمن الغذائي والمعارف التقليدية، يتم تبادلها بشكل عادل ومنصف، مما يؤدي بحلول عام 2030 إلى زيادة [X] في المنافع.

9- ضمان تقاسم المنافع النقدية وغير النقدية من استخدام الموارد الجينية بأي شكل، بما في ذلك معلومات التسلسل الرقمي والمعارف التقليدية ذات الصلة، بشكل عادل ومنصف مع بلدان منشأ هذه الموارد الجينية والشعوب الأصلية

والمجتمعات المحلية، مما يؤدي إلى زيادة في المنافع بنسبة [X في المائة] بحلول عام 2030، مما يوفر حوافز للحفاظ من خلال الاستخدام المستدام.

10- ضمان الحصول على المنافع وتقاسمها العادل والمنصف من استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية ذات الصلة، مما يؤدي بحلول عام 2030 إلى [X في المائة] من المنافع المشتركة للحفاظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي.

11- بحلول عام 2030، يتم تقاسم المنافع من استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية ذات الصلة بشكل عادل ومنصف.

الرسائل المتعلقة بإطار التنفيذ والرصد للهدف 11

تحتاج القضايا بشأن كيفية قياس الزيادة في المنافع والمنافع المتقاسمة إلى النظر على نحو وثيق. وتشكل القابلية للقياس تحدياً من حيث المنافع النقدية والمنافع غير النقدية لهذا الهدف، ويتعين وضع آلية لتقييم المنافع النقدية وغير النقدية.

جيم - أدوات وحلول للتنفيذ والتعميم

النقاط الشاملة والاقتراحات المقدمة

1- لوحظ أن العمليات التقنية الجارية تعمل على تحقيق العديد من الأهداف الواردة في القسم دال(ج)، لكي تنظر فيها في نهاية المطاف الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث، وسيكون من المفيد عدم استباق هذا العمل.

2- واقترح دمج الأهداف 12-14 في هدف واحد يكون نصه كما يلي:

تعميم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية، واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، وضمان تحديد خدمات النظم الإيكولوجية وتقييمها بحلول عام 2030 وتطبيق تقييمات بيئية استراتيجية شاملة للتنوع البيولوجي وتقييمات الأثر البيئي تطبيقاً شاملاً.

3- واقترح أيضاً التقريب بين الهدفين 14 و17، أو ربما دمجهما.

الهدف 12 على النحو المقترح في المسودة الأولية

إصلاح الحوافز، وإلغاء الإعانات التي تضر أكثر بالتنوع البيولوجي، وضمان أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030

ملخص الرئيسين المشاركين للمناقشة المتعلقة بالهدف 12

1- أعرب الكثيرون عن دعمهم العام لهذا الهدف. وقيل إن الهدف يجب أن يتسم بقوة أكبر وألا يتراجع في الطموح وراء الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. ولاحظ آخرون أن إلغاء جميع الإعانات الضارة خلال عقد من الزمان لم يكن واقعياً.

2- واقترح أن يأخذ الهدف في الاعتبار الظروف الاقتصادية الوطنية، وبغية تحقيق الدعم المتبادل، العمليات الدولية الأخرى. وفي هذا الصدد، يمكن استخدام الصيغة الواردة في الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

3- وأشير إلى أن صياغة الهدف تحتاج إلى توضيح أن الغرض منه هو المساعدة في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

4- كما أشير إلى أنه يمكن النظر في صيغة الغاية 2 من النهج الاستراتيجي طويل الأجل بشأن التعميم، الذي يعمل على وضعه حالياً الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعميم.

- 5- وجرى التأكيد على الحاجة إلى تعزيز تدابير حافزة إيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. واقترح أيضا أنه يتعين إعادة توجيه الموارد التي تم توفيرها عن طريق التصدي للإعانات الضارة، كخيار طويل الأجل، أو إعادة تحديد الغرض منها وتحويلها لهذا الغرض.
- 6- ويتعين وضع إرشادات لكي يتسم الهدف بقدر أكبر من العملية وأن يكون أكثر توجهًا نحو العمل، على سبيل المثال بشأن الآليات الفعالة أو النهج التنظيمية، أو بشأن ما يجعل الإعانة ضارة للتنوع البيولوجي وكيفية قياسها. ويتعين أن يتضمن الهدف مرحلة تحديد.
- 7- ويتطلب تنفيذ الهدف اتباع نهج على نطاق الحكومة بأكملها، وإشراك الوزارات الأخرى.
- 8- ويجب أن تكون التحولات الناجمة عن عملية إصلاح الحوافز عادلة.
- 9- ويلزم تسخير أوجه التآزر مع الأهداف ذات الصلة في إطار أهداف التنمية المستدامة.
- 10- واقترح البعض الإحالة إلى قطاعات محددة مثل الزراعة ومصايد الأسماك، وذلك بسبب العمليات الجارية الأخرى، مثل المفاوضات الجارية في إطار خطة الدوحة لمنظمة التجارة العالمية، بينما فضل آخرون عدم القيام بذلك.
- 11- وشكك البعض في إدراج الحوافز الخاصة، لأنه سيكون خارج اختصاص الأطراف، في حين أبرز آخرون أهمية القطاع الخاص.
- 12- واقترح أن ينصب تركيز هذا الهدف على الإعانات الضارة، وليس فقط الإعانات 'الأكثر' ضرراً.

اقتراحات بشأن صياغة النص

- 1- إصلاح الحوافز، وإلغاء الإعانات التي تضر بالتنوع البيولوجي، وضمان أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030.
- 2- إصلاح الحوافز، وإلغاء الإعانات الأكثر ضرراً التي تضر بالتنوع البيولوجي، مع تعزيز الحوافز الإيجابية لتشجيع الحفظ والاستخدام المستدام عن طريق ضمان أن تكون الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إما محايدة أو إيجابية للتنوع البيولوجي بحلول عام 2030.
- 3- إصلاح أو إلغاء الحوافز الإعانات التي تضر بالتنوع البيولوجي، وضمان أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030.
- 4- تحديد وإصلاح وإلغاء الحوافز، بما في ذلك إلغاء الإعانات، التي تضر بالتنوع البيولوجي، وضمان إحراز تقدم سريع وأن تكون الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030 كحد أقصى.
- 5- بما يتسق مع الالتزامات الدولية الأخرى، إصلاح الحوافز، وإلغاء الإعانات التي تضر أكثر بالتنوع البيولوجي، وضمان أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030.
- 6- بحلول عام 2030، تحديد وإصلاح الحوافز، بما في ذلك الإعانات، الضارة بالتنوع البيولوجي، ووضع وتطبيق الحوافز الإيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يتسق وينسجم مع الالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة.
- 7- إصلاح الحوافز، إلغاء الإعانات التي تضر أكثر بالتنوع البيولوجي، ولا سيما الإعانات المتعلقة بالزراعة ومصايد الأسماك، تمثيلاً مع الولايات النفاوضية لمنظمة التجارة العالمية، مع ضمان أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية

والتنظيمية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030 ويتم وضعها وتطبيقها بما يتسق مع الاتفاقية ووفقاً للالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية.

ملاحظة: اقترح خيار الاستعاضة عن الأهداف 12 إلى 14 بهدف واحد (انظر الفقرة 2 أعلاه تحت عنوان "النقاط الشاملة والاقتراحات المقدمة").

8- إصلاح الحوافز، وإلغاء الإعانات التي تضر أكثر بالتنوع البيولوجي، وضمان أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي، بحلول عام 2030، بما يتسق وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة.

9- بحلول عام 2030، تحقيق تقدم كبير في تعميم الاعتبارات المتعلقة بالضرائب والميزانية والشؤون المالية، ولا سيما عن طريق إلغاء الحوافز أو التخلص التدريجي منها أو إصلاحها، بما في ذلك الإعانات، الضارة بالتنوع البيولوجي في القطاعات الاقتصادية الرئيسية، وعن طريق وضع وتطبيق حوافز إيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يتسق وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية.

10- بحلول عام 2030، إلغاء الحوافز الضريبية والتنظيمية الضارة بالتنوع البيولوجي أو إعادة تحديد الغرض منها، واعتماد لوائح القطاع المالي التي تضمن أن تكون الحوافز، بما في ذلك تلك المتعلقة بالضرائب والتنظيم والشؤون المالية إما إيجابية أو محايدة للتنوع البيولوجي.

11- إصلاح أو إلغاء الإعانات الضارة بالتنوع البيولوجي، وضمان بحلول عام 2030 أن تكون الحوافز، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والتنظيمية العامة والخاصة، إيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

12- بحلول عام 2030، تحديد الحوافز الضريبية والتنظيمية والإعانات الضارة بالتنوع البيولوجي، وإصلاحها وإعادة توجيهها، للتأثير بشكل إيجابي على التنوع البيولوجي، مع عدم ترك أحد يتخلف عن الركب.

الهدف 13 على النحو المقترح في المسودة الأولى

إدراج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي وعمليات التنمية واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، مع التأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وتطبيق عمليات التقييم البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر البيئي بشكل شامل

ملخص الرئيسيين المشاركين للمناقشة حول الهدف 13

1- كان هناك اقتراح بأنه يتعين تبسيط نص الهدف، حيث أنه لا يجوز أن تستخدم جميع الأطراف مختلف الصكوك المذكورة بالفعل أو التي يمكن الرجوع إليها. ويمكن أيضاً تقسيمها إلى هدفين.

2- وقد أحيط علماً بأن أحد أهداف النهج الاستراتيجي طويل الأجل بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني، والتي يجري تطويرها حالياً من جانب الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، ينطوي على نفس اللغة وأن هذه الروابط المتصلة بالنهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم يعين مراعاتها. ويمكن للنهج الاستراتيجي طويل الأجل المتعلق بالتعميم أن يدعم تنفيذ هدف بشأن التعميم في إطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020. كما أكد على أن التعميم ينبغي أن يكون أولوية رئيسية للإطار.

3- ويتعين الاستفادة من أوجه التآزر مع الأهداف المعنية في إطار أهداف التنمية المستدامة.

4- وتم اقتراح العناصر التالية لإدراجها في الهدف:

(أ) تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الإنتاج؛

- (ب) دور الحكومات دون الوطنية؛
- (ج) استخدام ما يناسب من أدوات مثل عمليات التقييم البيئية الاستراتيجية وتقييم الأثر البيئي وحساب رأس المال الطبيعي، عند الاقتضاء؛
- (د) نُظم المحاسبة المالية لرأس المال الطبيعي؛
- (هـ) القيم المتنوعة لخدمات التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية؛
- (و) الدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية؛
- (ز) التأكد من تنفيذ نُهج تراعي الاعتبارات البيئية في مختلف القطاعات؛
- (ح) التأكد من إدراج قيم التنوع البيولوجي في المناهج على جميع المستويات، بما فيها مستوى الجامعات؛
- (ط) ينبغي أن يستند تقييم الأثر البيئي إلى المشاركة وأن يشمل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والأوساط الأكاديمية والمستثمرين وقطاع الأعمال؛
- (ي) ينبغي النظر إلى مصطلح 'جميع القطاعات' بالمعنى الأوسع نطاقاً، بما في ذلك قطاعات مثل الصحة والتمويل والبنية التحتية مع مراعاة كيفية دمج ذلك في إطار الرصد.

اقتراحات بشأن صياغة النص

1- خيار للتقسيم إلى هدفين:

(أ) إدراج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط والعمليات الإنمائية الوطنية والمحلية واستراتيجيات ونتائج الحد من الفقر والتعليم والصحة والحسابات، والتأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي من خلال تعميمها في جميع القطاعات؛

(ب) تطبيق عمليات تقييم بيئي استراتيجي شاملة للتنوع البيولوجي وتقييم الأثر البيئي بشكل شامل بحلول عام 2030.

2- إدراج قيم التنوع البيولوجي في تخطيط السياسات الوطنية والمحلية وعمليات وتخطيط التنمية واستراتيجيات الحد من الفقر وخطط عمل تغير المناخ، ونظام الحسابات الوطنية وعمليات وضع الميزانية وإعداد التقارير، والتأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وأن عمليات تقييم الأثر البيئي الشامل للتنوع البيولوجي تُطبق بشكل شامل.

3- بحلول عام 2030، تقوم الحكومات الوطنية ودون الوطنية بدمج القيم المتنوعة التنوع البيولوجي للتنوع البيولوجي في عمليات التخطيط الوطنية والمحلية ونظم الإبلاغ، وعمليات التنمية واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، مع التأكد بحلول عام 2030 من إدراج قيم التنوع البيولوجي في عبر جميع القطاعات الرئيسية وأن عمليات تقييم الأثر البيئي التي تشمل التنوع البيولوجي تُطبق بشكل شامل.

ملاحظة: اقترح خيار الاستعاضة عن الأهداف 12 إلى 14 بهدف واحد (انظر الفقرة 2 أعلاه تحت عنوان "النقاط الشاملة والاقتراحات المقدمة").

4- إدراج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي وعمليات التنمية واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، مع التأكد بحلول عام 2030 من إدراج قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات، وإجراء عمليات تقييم بيئية استراتيجية شاملة للتنوع البيولوجي وأن يتم الاضطلاع بالتقييمات البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وتقييمات الأثر البيئي في جميع المجالات ذات الصلة بتم تطبيقها بشكل شامل.

5- إدراج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي وعمليات التنمية واستراتيجيات الحد من الفقر ونظم المحاسبة وتحويل المزايا البيئية إلى مزايا اقتصادية، وتعزيز سبل العيش في مناطق التنوع البيولوجي العالية من خلال تطوير حسابات الصناعة الإيكولوجية، والتأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وتطبيق عمليات التقييم البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر البيئي بشكل شامل.

6- هناك خياران:

(أ) إدراج قيم التنوع البيولوجي في تخطيط السياسات الوطنية والمحلية وعمليات التنمية واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، والتأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وتطبيق عمليات التقييم البيئي الاستراتيجي الشامل للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر البيئي بشكل شامل؛

أو

(ب) إدراج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية، واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، حسب الاقتضاء، مع التأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وتطبيق عمليات التقييم البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر البيئي بشكل شامل وفقا للقانون الدولي.

7- بحلول عام 2030، إدراج تدرج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية، واستراتيجيات الحد من الفقر، والحسابات، وأدوات صنع القرار، بما في ذلك التأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات، عمليات التقييم البيئي الاستراتيجي الشامل للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر البيئي تطبق بشكل شامل.

8- إدراج قيم التنوع البيولوجي بنسبة [100 في المائة من] صكوك التخطيط الوطنية ودون الوطنية والمحلية، وعمليات التنمية، واستراتيجيات الحد من الفقر والحسابات، مع التأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات كعنصر هيكلي وأن يتم الاضطلاع بالتقييمات البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وتقييمات الأثر البيئي في جميع المجالات ذات الصلة يتم تطبيقها بشكل شامل.

9- إدراج أهمية قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية، واستراتيجيات الحد من الفقر والحسابات، والتأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وأن عمليات التقييم البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر البيئي، بما في ذلك الجوانب الثقافية والروحانية، يتم تطبيقها بشكل شامل.

10- إدراج القيم المتنوعة للتنوع البيولوجي والقيم الثقافية في التخطيط الوطني والمحلي وعمليات التنمية واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، والتأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وأن عمليات التقييم البيئي الاستراتيجي الشامل للتنوع البيولوجي وعمليات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي يتم تطبيقها بشكل شامل.

11- إدراج قيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله، واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر، مع التأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات، وتطبيق تقييمات الأثر الاستراتيجي الاجتماعي والبيئي وحقوق الإنسان الشاملة للتنوع البيولوجي وتقييمات الأثر البيئي بشكل شامل مع المشاركة الهادفة والمستتيرة والفعالة لأصحاب المصلحة المعنيين.

12- إدراج قيم متنوعة للتنوع البيولوجي للتنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية، واستراتيجيات الحد من الفقر، وأنظمة المحاسبة، والتخطيط المكاني وعمليات وحسابات صنع القرار الأخرى، مع التأكد بحلول عام 2030 من تعميم قيم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات وتطبيق التقييمات البيئية الاستراتيجية الشاملة للتنوع البيولوجي وتقييمات الأثر البيئي بشكل شامل.

الهدف 14 على النحو المقترح في المسودة الأولى

إصلاح القطاعات الاقتصادية نحو الممارسات المستدامة، بما في ذلك مع سلاسل الإمدادات الوطنية وعبر الوطنية، وبحلول عام 2030، تحقيق خفض بنسبة [50 %] على الأقل، في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي

ملخص الرئيسين المشاركين بشأن المناقشة حول الهدف 14

1- أعرب الكثيرون عن تأييد هذا الهدف، مع الإشارة إلى أهمية إدراج القضايا الاقتصادية والتجارية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 من أجل تحقيق الاستدامة، بما في ذلك على مدى سلاسل الإمدادات. وفي هذا الصدد، أُشير إلى التقييم العالمي الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

2- وحتى يكون هذا الهدف عمليا على نحو أكبر وموجها نحو العمل، لوحظ أن بعض المفاهيم تحتاج إلى التوضيح، مثلا معنى "القطاع الاقتصادي" أو ما هي القطاعات التي يشير إليها الهدف، أو ما هي الآثار السلبية على التنوع البيولوجي. ونظرا لعدم الوضوح، قد يصعب إحراز تقدم في القياس من الناحية الكمية.

3- ولوحظ أن هذا الهدف يمكن تقريبه مع الهدف 17، وأن الاثنين يمكن دمجهما معا، في ضوء الموضوع المرتبط ارتباطا وثيقا.

4- واقترح أيضا أن الهدف 14 متكررا مقابل الهدفين 12 و13 وأن الثلاثة أهداف يمكن استبدالها بهدف واحد (انظر أعلاه).

5- ولوحظ أن العملية التي تقودها الأطراف لا يمكن أن تكلف القطاع الخاص بمهام وأن صياغة الهدف تحتاج إلى التغيير وفقا لذلك.

6- واقترحت العناصر التالية لإدراجها في الهدف:

(أ) مفهوم الاقتصاد التدويري، بما في ذلك النظر في دورة حياة المنتجات والخدمات، والممارسات المستدامة الأخرى؛

(ب) دور القطاع المالي أو النظام المالي؛

(ج) الحاجة إلى القياس والرصد والإبلاغ عن تبعيات التنوع البيولوجي، ومخاطر الأعمال التجارية وآثارها، بما في ذلك على مدى سلاسل الإمدادات؛

(د) القيود المتعلقة بالتجارة في اتخاذ إجراءات بشأن سلاسل الإمدادات الدولية.

(هـ) الدفع مقابل خدمات النظام الإيكولوجي؛

(و) تقاسم المنافع.

7- واقترح أن القطاعات المختلفة لديها مسؤوليات مختلفة فيما يتعلق بهذا الهدف.

8- وذكر البعض أن الهدف المتمثل في 50 في المائة ليس طموحا بالكاف، على الرغم من أنه قد يكون واقعا بحلول عام 2030.

اقتراحات بشأن صياغة النص

- 1- إصلاح تعزيز التعاون لتيسير الإصلاحات في القطاعات الاقتصادية نحو الممارسات المستدامة، بما في ذلك مع سلاسل الإمدادات الوطنية وعبر الوطنية لديها، حسب الاقتضاء، مع التأكد بحلول عام 2030 من تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل، في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي.
- 2- دعم القطاعات والهيئات في الانتقال نحو الممارسات المستدامة واقتصاد تدويري، بما في ذلك بجانب سلاسل الإمدادات الوطنية وعبر الوطنية لديها، عن طريق دمج معلومات الاستدامة في دورة إبلاغها، مع تحقيق خفض بنسبة [X في المائة] على الأقل في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي بحلول عام 2030.
- ملاحظة: اقترح خيار الاستعاضة عن الأهداف 12 إلى 14 بهدف واحد (انظر الفقرة 2 أعلاه تحت عنوان "النقاط الشاملة والاقتراحات المقدمة").
- 3- تعزيز الممارسات المستدامة لقطاع الإنتاج والقطاع الخاص على مدى دورة حياة المنتجات والخدمات، مع تحقيق بحلول عام 2030 خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي؛
- 4- النهوض بتعزيز واعتماد الممارسات المستدامة لإصلاح لجميع القطاعات الاقتصادية نحو الممارسات المستدامة، بما في ذلك مع سلاسل الإمدادات الوطنية وعبر الوطنية لديها، وبحلول عام 2030، تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي.
- 5- إصلاح القطاعات الاقتصادية الوطنية والإقليمية والدولية، ونماذج الأعمال التجارية وسلاسل الإمدادات من أجل إدراج المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية، والتفاسم العادل والمنصف للمنافع والممارسات المستدامة الأخرى، وبحلول عام 2030، تحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي، وزيادة كبيرة في المنافع المتقاسمة وحوافز إيجابية يمكن بيانها لغرض حفظ التنوع البيولوجي.
- 6- إصلاح القطاعات الاقتصادية الوطنية والإقليمية والدولية، ونماذج الأعمال التجارية وسلاسل الإمدادات من أجل إدراج المدفوعات مقابل خدمات ووظائف النظم الإيكولوجية، والتفاسم العادل والمنصف للمنافع والممارسات المستدامة الأخرى، وتحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل بحلول عام 2030، في الآثار السلبية على التنوع البيولوجي، وزيادة كبيرة في المنافع المتقاسمة وحوافز إيجابية يمكن بيانها لغرض حفظ التنوع البيولوجي.
- 7- بحلول عام 2030، إصلاح تعتمد القطاعات الاقتصادية الإنتاجية نحو الممارسات المستدامة، بما في ذلك مع سلاسل قيم الإمدادات الوطنية وعبر الوطنية لديها، وتحقيق خفض بنسبة [50 في المائة] على الأقل بحلول عام 2030، في خفض بصمتها الإيكولوجية [بما لا يقل عن X في المائة].
- 8- بحلول عام 2030، تتخذ الحكومات والأعمال التجارية وأصحاب المصلحة إجراءات لتعزيز اقتصاد تدويري وتجنب وتفايدي الآثار السلبية على التنوع البيولوجي وعلى سلاسل إمداداتها الوطنية وعبر الوطنية.
- 9- تحديد وقياس والإبلاغ عن أثر مؤسسات القطاع الخاص وسلاسل إمداداتها العالمية على التنوع البيولوجي، وبحلول عام 2030، اعتماد تدابير لتخفيف الآثار السلبية بنسبة [X] في المائة.
- 10- بحلول عام 2030، ضمان خفض أثر القطاعات الإنتاجية على التنوع البيولوجي إلى مستويات ضمن حدود الكوكب، من خلال إصلاح القطاعات الاقتصادية والمالية نحو الممارسات المستدامة، بما في ذلك مع سلاسل الإمدادات الوطنية وعبر الوطنية لديها، وخفض بصمتها الإيكولوجية داخل الحدود وخارجها.

11- إصلاح القطاعات الاقتصادية والمالية، بما في ذلك مواءمة التدفقات المالية نحو الممارسات المستدامة، بما في ذلك على طول سلاسل الإمداد الوطنية وعبر الوطنية، وتحقيق تخفيض بحلول عام 2030 بنسبة لا تقل عن [50 في المائة] في التأثيرات السلبية على التنوع البيولوجي.

الهدف 15 على النحو المقترح في المسودة الأولى

ازدادت الموارد من جميع المصادر، بما في ذلك بناء القدرات، من أجل تنفيذ الإطار حتى تكون الموارد، بحلول عام 2030 قد زادت بنسبة [X في المائة] وتتناسب مع طموح أهداف الإطار⁸

ملخص الرئيسين المشاركين بشأن المناقشة حول الهدف 15

1- لاحظ الكثيرون أهمية هذا الهدف وأن الإبقاء عليه في مستوى من الطموح، يتناسب مع مستوى طموح الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

2- ولوحظ أن الاستراتيجية والأهداف القائمة لحشد الموارد ما زالت ذات علاقة وأن الخبرات ذات الصلة ينبغي استعراضها بعناية. وفي هذا الصدد، تمت الإشارة إلى العمل الذي ينفذه فريق الخبراء المعني بحشد الموارد، الذي سيتم النظر فيه من قبل الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

3- واقتُرح أن الهدف ينبغي أن يشمل أيضا نقل التكنولوجيا والتعاون العلمي والتقني. ويمكن تقسيم الهدف إلى ثلاثة أهداف: (1) هدف بشأن حشد الموارد؛ و(2) وهدف بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون العلمي والتقني، والابتكارات؛ و(3) هدف بشأن بناء القدرات.

4- ولوحظ أن حشد الموارد تتعلق بجميع الأطراف وأن جميع البلدان تحتاج إلى الالتزام بذلك، مع مراعاة قدراتها المختلفة. ولوحظ أن الهدف يحتاج إلى أن يشمل حشد الموارد من جميع الأقاليم وجميع المصادر (المالية وغير المالية؛ والدولية والمحلية؛ والعامة والخاصة).

5- واقتُرح أن الهدف يمكن أن يتناول ثلاثة مكونات: (أ) أن تستمر البلدان المتقدمة في تقديم الموارد الدولية حسب المادة 20؛ (ب) حشد الموارد المحلية، بما في ذلك من المصادر المبتكرة، باعتبارها عنصرا مكملا؛ (ج) الاستفادة من الآليات القائمة، وتعزيز الرصد والاستعراض.

6- واقتُرح أيضا أن الهدف يمكن أن يعالج المكونات التالية: (أ) تقليل الاحتياجات من الموارد عن طريق معالجة الحوافز والإعانات الضارة؛ (ب) حشد موارد جديدة وإضافية؛ (ج) تعزيز الكفاءة عن طريق تحسين الحصول على الموارد واستخدامها، مثلا من خلال بناء القدرات. وفيما يتعلق بالمكون الأخير، أعرب البعض عن تعليق مفاده أنه ينبغي إيلاء الأولوية لجعل الموارد متاحة للبلدان النامية.

7- وسلط الضوء على تعميم التنوع البيولوجي بما في ذلك في القطاع الخاص على أنه أكبر حشد للموارد.

8- ولوحظ أن الآلية المالية للاتفاقية تحتاج إلى الاستجابة لدرجة طموح الإطار العالمي للتنوع البيولوجي في العقد القادم، بما في ذلك عن طريق التآزر مع الصندوق الأخضر للمناخ. وشدد الآخرون على أهمية حشد الموارد خارج نطاق الآلية المالية.

9- ولوحظت الروابط بالأقسام اللاحقة: القسم هاء بشأن آليات دعم التنفيذ، والقسم واء بشأن الظروف التمكينية، والقسم زاي بشأن المسؤولية والشفافية. وقيل إن رصد التقدم يمكن أن يكون جزءا من تقييم التنوع البيولوجي.

⁸ لا يصدر هذا الهدف حكما مسبقا على نتائج المشاورات المواضيعية بشأن حشد الموارد وبناء القدرات أو أي توصيات تعتمد عليها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

10- وتم تسليط الضوء على الأعمال التقنية التي أجرتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنهما يقدمان الدعم لتنفيذ هذا الهدف.

11- واقترح أن تحديد حجم استثمارات القطاع الخاص في تحويل النماذج الإنتاجية يمكن أن يكون وسيلة لدعم حشد الموارد للإطار. كما أنه من الضروري تحديد حجم منح القروض من القطاع المصرفي للمشاريع والمبادرات ذات الآثار البيئية الإيجابية.

12- واقترح أن تُدرج العناصر التالية في الهدف:

(أ) المواد 20 و 16 و 12 و 18 من الاتفاقية؛

(ب) فكرة التكاليف الإضافية الكاملة؛

(ج) فكرة تقديم الموارد بالفعل؛

(د) الموارد المالية كشرط مسبق لحشد موارد أخرى، مثل بناء القدرات؛

(هـ) تقاسم المنافع؛

(و) الأدوات غير السوقية؛

(ز) هدف فرعي بشأن تطوير وتنفيذ استراتيجيات محلية لحشد الموارد، وذلك كجزء من الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

13- وناقش الممثلون جدوى الهدف الكمي والطرائق الممكنة لإعداد هدف من هذا النوع. وشدد البعض على أهمية هدف كمي كشرط مسبق للتعبير عن مدى التناسب مع طموح الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ورصد التقدم المحرز. ورأى آخرون أن الوقت قد يكون مبكراً لمثل هذه المناقشة. ولوحظت الحاجة إلى الإضطلاع بمزيد من العمل التقني، بما في ذلك جمع البيانات، مثلاً في شكل تقييم تقني قوي. وفي هذا السياق، لوحظت أهمية تحديد كمية المساهمات للقطاع الخاص ولـمؤشرات أخرى بخلاف مؤشرات المساعدة الإنمائية الرسمية. وأعرب البعض عن تفضيلهم للتركيز على النتائج والآثار.

14- وفيما يتعلق بكيفية تصميم هدف كمي، اقترح استخدام رقم مؤي من الناتج المحلي الإجمالي، بينما أعرب آخرون عن تفضيلهم لرقم مطلق، في ضوء الصعوبات التي تواجه تحديد خط أساس قوي.

15- وسلط الضوء على أهمية تقديم الموارد المالية في الوقت المناسب، واقترح هدف كمي لمرحلة أساسية لهذا الغرض.

اقتراحات بشأن صياغة النص

1- ازدادت الموارد التقنية والمالية، من جميع المصادر، بما في ذلك بناء القدرات، من أجل تنفيذ الإطار حتى تكون الموارد، بحلول عام 2030 قد زادت بنسبة [X في المائة] وتناسب مع طموح أهداف الإطار.

2- خيار بالاستعاضة عن الهدف 15 بثلاثة أهداف:

(أ) زيادة وإتاحة تمويل إضافي للتنوع البيولوجي من جميع المصادر من [X دولار أمريكي] بحلول عام 2025 إلى [X دولار أمريكي] بحلول عام 2030 مع نسبة [X في المائة] على الأقل من المصادر الخاصة من أجل تنفيذ الإطار وبرامج العمل ذات الصلة في البلدان النامية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وينبغي أن تتناسب هذه الموارد مع طموح أهداف الإطار؛

(ب) بحلول عام 2030، تقوم الأطراف بالتعاون بفاعلية بشأن العلوم والتكنولوجيا والابتكار مما يؤدي إلى حصول متزايد على المعارف ذات الصلة واستخدامها، والخبرات، والتكنولوجيات والحلول الابتكارية المناسبة مع الامتثال للأطر التنظيمية للسلامة الإحيائية الوطنية، والحصول وتقاسم المنافع والأطر التنظيمية الأخرى من أجل تحقيق غايات وأهداف إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ج) تعزيز الدعم الدولي لتنفيذ فعال وموجه لبناء القدرات في البلدان النامية لدعم الخطط الوطنية لتنفيذ الإطار، وبحلول عام 2022، تكون الأطراف قد تفاوضت على آلية لنقل التكنولوجيا وتنمية القدرات وصدقت عليها ويقوم بتنفيذها ما نسبته 80 في المائة على الأقل من الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بحلول عام 2030.

3- تزيد الموارد من جميع المصادر، بما في ذلك بناء القدرات والتعاون العلمي والتقني، من أجل تنفيذ الإطار حتى تكون الموارد، بحلول عام 2030 قد زادت بنسبة [X في المائة] وتتناسب مع طموح أهداف الإطار.

4- بحلول عام 2030، تزيد وسائل التنفيذ من جميع المصادر، بما في ذلك الموارد، وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، من خلال موارد مالية جديدة وإضافية وفعالة من البلدان المتقدمة، وغيرها من الجهات المانحة والمصادر، حتى تكون الموارد بحلول عام 2030 قد زادت بنسبة [X في المائة] لتغطي التكاليف الإضافية الكاملة لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتتناسب مع طموح أهداف الإطار.

5- تزيد الموارد من جميع المصادر، بما في ذلك توفير الموارد المالية، وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، من أجل تنفيذ الإطار حتى تكون الموارد، بحلول عام 2030 قد زادت بنسبة [X في المائة] لتغطي التكاليف الإضافية الكاملة لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتتناسب مع طموح أهداف الإطار.

6- تزيد تدفقات الموارد المالية نحو البلدان النامية، وفقاً للمادة 20-4 من الاتفاقية، من أجل تنفيذ الإطار، بما في ذلك بناء القدرات، بمبلغ سنوي [X مليار دولار أمريكي] حتى عام 2030، وتتناسب مع نطاق أهداف الإطار.

7- بحلول عام 2030، التأكد من أن تكون ميزانيات جميع البلدان كافية لتغطية احتياجات وقف فقدان التنوع البيولوجي. وستساهم البلدان المتقدمة في ذلك من خلال توفير موارد مالية جديدة وإضافية وأمنة وعامة ومستقرة لضمان استمرار برامج التنوع البيولوجي في البلدان النامية بمرور الوقت.

8- خيار لهدف مرحلة رئيسية:

بحلول عام 2022، يتم حشد ما نسبته [40 في المائة] من الموارد المالية من أجل تنفيذ الإطار، وبحلول عام 2025 يتم كفاءة النسبة المتبقية [X/60] في المائة من الموارد المالية

9- خيار لعنصر محتمل ليشمل:

إعداد متطلبات تصنيفات الاستثمار الأخضر والإفصاح المالي لزيادة تمويل القطاع الخاص

الهدف 16 على النحو المقترح في المسودة الأولى

وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع الآثار الضارة المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي.

ملخص الرئيسين المشاركين بشأن المناقشة حول الهدف 16

1- أشير إلى أن نص هذا الهدف كان مقترحاً من فريق الاتصال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وأن الفريق استخدم مصطلح "التكنولوجيا الأحيائية" كحيز مخصص إلى حين إجراء مزيد من المناقشات.

- 2- وذكر البعض أنهم يؤيدون اللغة المستخدمة للهدف 16 كما هي.
- 3- وذكر البعض أن الهدف يجب أن يكون متسقاً مع المادتين 16 و19 من الاتفاقية وأن يُسلم أيضاً بالمساهمة الإيجابية في أهداف الاتفاقية ولا سيما تقاسم المنافع الناتج عن التكنولوجيا الأحيائية (الاتصال بمعلومات التسلسل الرقمي وتقاسم المنافع الناشئة عنها).
- 4- وذكر البعض أن الهدف يجب أن يشمل الجوانب الإيجابية للتكنولوجيا الأحيائية، بما في ذلك تعزيز الاقتصاد البيولوجي، وذكر البعض أنه ينبغي إدراج تقييم المخاطر كعنصر من عناصر الهدف. ولوحظ أن تقييم المخاطر ينبغي أن يستند إلى التحليل العلمي ويتسق مع القانون الدولي.
- 5- وذكر البعض أن الهدف يجب أن يركز على السلامة الأحيائية، بحيث تعكس المادة 8 (ز) من الاتفاقية بينما قال آخرون أن الهدف أوسع نطاقاً من السلامة الأحيائية.
- 6- وذكر آخرون أن الهدف ومؤشراته ذات صلة ببروتوكول قرطاجنة واقتروا استبدال كلمة "التكنولوجيا الأحيائية" بكلمة "التكنولوجيا الأحيائية الحديثة" على النحو المحدد في بروتوكول قرطاجنة أو لتوضيح نوع التكنولوجيا الأحيائية التي يهدف مشروع الهدف هذا إلى معالجتها. وذكر البعض الآخر أنه لا يقتصر على بروتوكول قرطاجنة وينبغي النظر فيه بموجب الاتفاقية، بما في ذلك ما يتعلق بالبيولوجيا التركيبية (وغيرها من التكنولوجيات الجديدة والناشئة). وأشار آخرون إلى أن المناقشة حول ما إذا كانت البيولوجيا التركيبية هي قضية جديدة وناشئة بموجب الاتفاقية لا تزال جارية.
- 7- ولوحظ أنه لم توضع منهجية لتقييم المنافع (المحتملة) أو الاتفاق عليها على المستوى الدولي، بما في ذلك بموجب الاتفاقية. وكجزء من هذا، اقترح أنه سيكون من الصعب وضع مؤشرات للمنافع لصالح التنوع البيولوجي وصحة الإنسان - ما لم يُنظر إلى المنافع في إطار الهدف الثالث للاتفاقية فيما يتعلق بالموارد الجينية.
- 8- واقترح أيضاً إضافة إشارات إلى صحة الإنسان إلى الهدف، بينما ذكر آخرون أن جوانب صحة الإنسان تُنظم بموجب منظمة الصحة العالمية.

اقتراحات بشأن صياغة النص

- 1- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان الأطراف بحلول عام 2030 لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي لتقييم وإدارة المخاطر المرتبطة بالتكنولوجيا الحيوية، على أساس الأدلة العلمية، وفقاً للقانون الدولي.
- 2- وضع وتنفيذ تدابير من قبل جميع الأطراف بحلول عام 2030 لإدارة أو مراقبة الآثار الضارة على التنوع البيولوجي من استخدام وإطلاق الكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الأحيائية، مع الاعتراف أيضاً بالآثار الإيجابية المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي.
- 3- وضع وتنفيذ تدابير لمراقبة أنشطة الهندسة الوراثية في جميع البلدان بحلول عام 2030. لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي.
- 4- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الحيوية على التنوع البيولوجي للتعامل مع التكنولوجيا الأحيائية بطريقة مستدامة.
- 5- وضع وتنفيذ تدابير الإجراءات المناسبة في جميع البلدان الأطراف بحلول عام 2030 لمنع الآثار الضارة المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على الحفاظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي.
- 6- بحلول عام 2030، زيادة تمثيل الاقتصاد الأحيائي للناتج المحلي الإجمالي بنسبة [X في المائة] على الأقل مع وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الحيوية الحديثة على التنوع البيولوجي.

(يمكن تقسيم ذلك أيضًا إلى هدفين - أحدهما يتعلق بالاقتصاد الأحيائي، والآخر يتعلق بالسلامة الأحيائية)

7- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع التأثيرات الضارة المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي لضمان مستوى كاف من الحماية على النقل والمناولة والاستخدام الآمن للكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الأحيائية الحديثة، لتجنب الآثار الضارة على الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، ومراعاة المخاطر على صحة الإنسان.

8- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لاتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان الحصول على التكنولوجيا الأحيائية وفوائدها وتحديد الإجراءات المناسبة للتعامل مع آثار التكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي.

9- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية الحديثة على التنوع البيولوجي.

10- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي، وسبل العيش وصحة الإنسان مع الاستفادة من الفوائد المرتبطة بهذه التكنولوجيات بما في ذلك الفوائد من معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، باستخدام النهج الثنائية والمتعددة الأطراف، حسب الضرورة.

11- وضع وتنفيذ تدابير السلامة الأحيائية في جميع البلدان بحلول عام 2030. لمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الحيوية على التنوع البيولوجي.

12- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع الآثار الضارة المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي، مع مراعاة المخاطر التي تهدد صحة الإنسان والاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية، لا سيما فيما يتعلق بقيم التنوع البيولوجي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

13- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لمنع الآثار الضارة المحتملة للتكنولوجيا الأحيائية، بما في ذلك البيولوجيا التركيبية والتكنولوجيات الجديدة الناشئة الأخرى، على التنوع البيولوجي وصحة الإنسان، مع مراعاة الآثار الاجتماعية والاقتصادية أيضاً.

14- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لتنظيم وإدارة ومراقبة المخاطر وآثار والآثار السلبية للتكنولوجيا الأحيائية على التنوع البيولوجي على الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي، مع مراعاة أيضاً صحة الإنسان، ووفقاً لخطة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وخطة عمله لبناء القدرات.

15- وضع وتنفيذ تدابير في جميع البلدان بحلول عام 2030 لتمكين الأطراف من تقييم الآثار الإيجابية المحتملة والآثار السلبية المحتملة على حد سواء التي تمنع الآثار السلبية المحتملة للتكنولوجيا الحيوية على التنوع البيولوجي.

الهدفان 17 و20 على النحو المقترح في المسودة الأولى

تتخذ الناس في كل مكان خطوات قابلة للقياس تجاه الاستهلاك وأساليب الحياة المستدامة، مع مراعاة الظروف الثقافية والاجتماعية والاقتصادية الفردية والوطنية، وتحقيق مستويات استهلاك عادلة ومستدامة بحلول عام 2030.

تعزيز الرؤية المتنوعة لنوعية الحياة الطيبة وإطلاق عنان قيم المسؤولية، لتفعيل المعايير الاجتماعية الجديدة بحلول عام 2030 للاستدامة.

ملاحظة: نظراً للموضوع المماثل للهدفين، تم النظر في هذين الهدفين معاً.

ملخص الرئيسين المشاركين بشأن المناقشة حول الهدف 17 والهدف 20

- 1- ذكر العديد أن هذين الهدفين أوسع نطاقاً مما ينبغي ويقدمان مفاهيم غير محددة بوضوح، مثل "الاستهلاك العادل" و"المعايير الاجتماعية الجديدة". ويمكن أن تكون المسؤولية الاجتماعية للشركات أكثر صلة. كما أثّرت مسألة أن صياغة الهدف تحتاج إلى صلة أقوى بالحفظ.
- 2- وأثار العديد أيضاً مسألة عدم تناول التعليم بشكل كاف في الإطار. واقترح آخرون نقل عنصر التعليم من الهدف 18. واقترح النظر في اعتماد هدف يركز على التعليم القادر على إحداث التغيير، وربما استبدال الهدف 20.
- 3- وأشار عدة ممثلين إلى أهمية معالجة أنماط الاستهلاك. كما رأى آخرون الحاجة إلى تعزيز أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، وكذلك أنماط الحياة. وينبغي أن يرافق ذلك الإجراءات المالية والتنظيمية اللازمة. ويرغب بعض المندوبين في الاطلاع على معدل الاستهلاك.
- 4- وأشار عدة ممثلين إلى الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة، مشيرين إلى تفضيلهم استخدام لغة الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة. وأشار بوجه خاص إلى الهدفين 1-12 و8-12 للهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة.
- 5- وفيما يتعلق بالصياغة المحددة، أشار البعض إلى أن مخاطبة الناس تتجاوز اختصاص الأطراف بينما ذكر آخرون أنه يجب إشراك الجميع وأعربوا عن دعمهم لفكرة مخاطبة الناس، ربما من خلال المؤشرات. وأشار آخرون إلى أن الهدف يمكن أن يركز على التدابير الفعالة بشأن تنفيذ السياسات والخطط وتحديد الجهات الفاعلة ذات الصلة (الحكومات والأعمال التجارية وأصحاب المصلحة على جميع المستويات).
- 6- واقترح دمج الهدفين.
- 7- واقترح عدد البلدان التي تطلب إلى القطاع الخاص الإبلاغ عن آثارها على التنوع البيولوجي كمؤشر لهذا الهدف.
- 8- واقترح أن يشير هذا الهدف إلى التغيير التحويلي بل ينبغي بالأحرى أن يكون جزءاً من مهمة عام 2030 بدلاً من هدف ما.

اقتراحات بشأن صياغة النص

- 1- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:
يفهم الناس في كل مكان ويقدرن قيمة التنوع البيولوجي، ويتخذون خطوات قابلة للقياس نحو الاستهلاك المستدام وسبل العيش، وتحقيق بحلول عام 2030 مساراً إيجابياً في مستويات الاستهلاك المستدام.
- 2- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:
تنفيذ برامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وتتخذ جميع البلدان إجراءات، مع أخذ البلدان المتقدمة زمام المبادرة، ومراعاة تنمية وقدرة البلدان النامية.
- 3- الاستعاضة عن الهدف 17:
التدابير المناسبة بما في ذلك حسب الاقتضاء، مجموعة من تدابير السياسة المالية والتنظيمية الموضوعة، لتعزيز حفظ التنوع البيولوجي من خلال الاستهلاك المستدام وأنماط الحياة ومستويات الإنتاج، مع مراعاة الظروف الفردية والوطنية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وتحقيق بحلول عام 2030 مستويات استهلاك وإنتاج عادلة ومستدامة.

- 4- الاستعاضة عن الهدف 17:
- تشجيع الناس في كل مكان على اتخاذ خطوات قابلة للقياس نحو الاستهلاك المستدام وأنماط الحياة التي تسهم في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع مراعاة الظروف الثقافية والاجتماعية والاقتصادية الفردية والوطنية، وتحقيق بحلول عام 2030 مستويات استهلاك عادلة ومستدامة.
- 5- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:
- بحلول عام 2030، اتخاذ خطوات قابلة للقياس تجاه أنماط الحياة المستدامة، من خلال تغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج، بما في ذلك من خلال تجنب الهدر وتقليل البصمة الإيكولوجية العالمية بنسبة [X في المائة].
- 6- الاستعاضة عن الهدف 20:
- بحلول عام 2030، يصبح الناس على دراية بالقيم المتعددة للتنوع البيولوجي والخطوات التي يمكنهم اتخاذها للاستفادة من استخدامهم المستدام وحفظه.
- 7- الاستعاضة عن الهدف 20:
- تعزيز التصميم البيئي للخدمات العامة من أجل نوعية حياة طيبة، مع الاعتراف بقيمة التنوع البيولوجي والتنوع البيولوجي الثقافي.
- 8- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:
- بحلول عام 2030، ينبغي أن يدرك الجميع أن التنوع البيولوجي ضروري وحاسم الأهمية لبقاء الإنسان وصحته ونوعية حياته، ومن ثم يتكون لدى الإنسان حب للأحياء⁹ من خلال تكثيف جهود التوعية العامة ودمج التنوع البيولوجي في المناهج التعليمية على جميع المستويات في جميع أنحاء العالم.
- 9- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:
- بحلول عام 2030، يتم اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز وتنفيذ السياسات والخطط من قبل الحكومات والشركات وأصحاب المصلحة على جميع المستويات لتحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدامين والحفاظ على آثار استخدام التنوع البيولوجي بشكل جيد ضمن الحدود الإيكولوجية الآمنة وكذلك ضمن حدود تحمل الكواكب.
- 10- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:
- تعزيز، بما في ذلك من خلال التعليم، الرؤى المسؤولة بيئياً عن نوعية الحياة الطيبة لتشجيع تغيير السلوك تجاه الاستهلاك المستدام وأنماط الحياة.
- 11- الاستعاضة عن الهدف 20:
- بحلول عام 2025، وضع مقياس بديل عالمي للثروة يتضمن التنوع البيولوجي ونوعية الحياة الطيبة، ووضع المقياس بحلول عام 2030.

⁹ "حب الأحياء" يعني حب الكائنات الحية، وهو مزيج من كلمة 'bio'، التي تعني "الحياة" وكلمة 'philic' التي تعني المحبة.

12- الاستعاضة عن الهدف 17:

بحلول عام 2030، تنفذ جميع البلدان تدابير لإحراز تقدم نحو أساليب وأنماط الحياة للإنتاج والاستهلاك العادلة والمستدامة، مع مراعاة الإنصاف فيما بين الأجيال، والظروف الثقافية والاجتماعية والاقتصادية الفريدة والوطنية، في ضوء المسؤوليات المشتركة وإن كانت متفاوتة.

13- عنصر لتعديل الهدف 17:

تعزيز أداء التنوع البيولوجي للمعايير والعلامات داخل صناعات الأغذية والملابس الجاهزة وصناعة [...] من خلال دعم وضع المعايير وإدراج معايير التنوع البيولوجي في المبادئ التوجيهية الخاصة بتحديد المصادر.

14- الاستعاضة عن الهدفين 17 و20:

بحلول عام 2030، يُدمج التعليم القادر على إحداث التغيير بشأن التنوع البيولوجي والثقافي واللغات والاستدامة والتراث في المناهج الدراسية على جميع المستويات وفي التعليم العالي، وكذلك البرامج التي يتم الترويج لها في التعليم غير الرسمي، مع التركيز القوي على إعادة الاتصال مع الطبيعة من خلال التعلم عن طريق التعلم بالممارسة والتعامل مع الطبيعة.

الهدف 18 على النحو المقترح في المسودة الأولى

تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة، وضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

ملخص الرئيسيين المشاركين بشأن المناقشة حول الهدف 18

1- اقترح أن هناك عنصرين رئيسيين ينبغي إدراجهما في هذا الهدف: (1) الاعتراف بمساهمة المعارف التقليدية في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، و(2) حماية المعارف التقليدية، بما في ذلك الاعتراف بالحاجة إلى الموافقة الحرة والمسبقة عن علم، وفقاً للظروف الوطنية، قبل الوصول إلى المعارف التقليدية. وكجزء من ذلك، جرى التسليم بأنه يمكن بدلاً من ذلك إدراج بعض العناصر في الأقسام المتعلقة بـ "آليات دعم التنفيذ" أو "الظروف التمكينية"، من أجل إبقاء الهدف قصيراً.

2- وفيما يتعلق بمكون المعارف الأوسع نطاقاً للهدف، لوحظ أن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية حدد عدداً كبيراً من الفجوات المعرفية الحرجة، بما في ذلك: تصنيف الأنواع؛ وبيانات حول مساهمات الطبيعة للأشخاص من وظائف نظام بيئي محددة؛ والسيناريوهات المتكاملة ودراسات النمذجة؛ وتُهج السياسة المحتملة.

3- وذكر آخرون، بعد مقترحات لتضمين نص حول معلومات التسلسل الرقمي في هذا الهدف، أنهم لم يقترحوا ذكر معلومات التسلسل الرقمي هنا.

4- واقترح اعتبار وسائل تعزيز التعليم عناصر مفيدة، بما في ذلك: استخدام التكنولوجيا الحديثة والتواصل الاجتماعي؛ والتعاون مع قطاعات الاتصالات والأعمال؛ والعمل مع المدارس والنوادي المدرسية؛ والتشجيع على الأيام الدولية؛ ودمج تعليم التنوع البيولوجي في المناهج الدراسية على جميع المستويات. واقترح أيضاً وضع التعليم بشكل أفضل في الهدف 17.

5- واقترح أن يشير نص الهدف إلى "الموافقة المسبقة عن علم"، فيما يتعلق بالمعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

6- واقتُرح أن مجالات البحث والمعرفة وكذلك الابتكار كانت غير موجودة في الهدف 18 والأهداف بشكل عام. وقُدمت بعض المقترحات لإدراج نص ذي صلة في الهدف 18؛ ومع ذلك، فقد اقترح أيضاً إمكانية وضع هدف منفصل لإبراز القضية بشكل كافٍ ولتجنب وضع هدف معقد لمعالجة قضايا متعددة. وأثيرت القضية أيضاً التي كان مفادها أن الهدف ينبغي أن يعالج نطاق أوسع بكثير من صانعي القرار.

7- ولوحظ أيضاً أن هناك حاجة إلى معلومات لصنع القرار وينبغي أن يأخذ ذلك في الاعتبار احترام البيانات الشخصية والخصوصية وكذلك السيادة على الموارد الطبيعية، بما في ذلك الموارد الجينية، فضلاً عن القضايا المتعلقة بالأمن القومي.

اقتراحات بشأن صياغة النص

1- تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة المسبقة عن علم، وفي حالة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية وفقاً للأنظمة الوطنية للحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها، وضمان وصول جميع صانعي القرار وأصحاب المصلحة الآخرين بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

2- بحلول عام 2030، تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة تضمين بما في ذلك المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة والمستتيرة وتبادلها وتطبيقها على نطاق واسع، وضمان أن يزداد وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 على معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة إنكاء الوعي بشأن التنوع البيولوجي فقدان التنوع البيولوجي بنسبة X في المائة عالمياً. وعندما يتعلق الأمر بالمعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ينبغي الحصول على موافقتهم الحرة والمسبقة عن علم، حسب الاقتضاء.

3- تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة والمستتيرة، وضمان وصول جميع صانعي القرارات إلى معلومات موثوقة ومحدثة من أجل الإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي التنفيذ الفعال للاتفاقية من خلال تشجيع توليد المعارف والبيانات المتعلقة بالأهداف الثلاثة للاتفاقية وتقاسمها واستخدامها، وفي حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة وعن علم.

4- تعزيز التعليم وضع وتنفيذ آليات لتعزيز التعليم، وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتهم الحرة والمسبقة عن علم، وضمان بحلول عام 2030 أن تستند جميع صانعي القرارات على أفضل المعارف المتاحة لإدارة التنوع البيولوجي القائمة على الأدلة والتكيف والقائمة على النظام الإيكولوجي. وصول جميع صانعي القرارات إلى معلومات موثوقة ومحدثة من أجل الإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

5- تعزيز مواصلة التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتهم الحرة والمسبقة عن علم، لضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

6- تعزيز بحلول عام 2030، يزداد التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة عن علم، وضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

7- تعزيز التعليم والاتصال والتوعية العامة والأنشطة العامة لتعزيز الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

8- تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها ومعالجة الثغرات الحرجة في المعارف والبيانات، وإقرار وحماية في حالة مساهمة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الحفظ والاستدامة استخدام التنوع البيولوجي، التي لا يتم الوصول إليها إلا بموافقتها الحرة والمسبقة والمستتيرة، وفقاً للظروف الوطنية، وضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

9- تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة عن علم، وضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي، حيثما ينطبق ذلك ووفقاً للتشريعات الوطنية.

الهدف ألف الجديد المقترح:

10- تتعهد الأطراف من البلدان المتقدمة بضمن تقاسم المعارف العلمية والتكنولوجية من أجل تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية مع الأطراف المتعاقدة من البلدان النامية بطريقة عادلة ومنصفة؛ وبحلول عام 2030، يمكن لجميع صانعي القرار الوصول إلى معلومات موثوقة ومحدثة تتعلق بالتنوع البيولوجي في إطار إختصاصهم من أجل الإدارة البيئية الفعالة القائمة على الحقائق والعلوم.

الهدف باء الجديد المقترح:

11- تعزيز الوعي والتعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات لدى الشعوب الأصلية بموافقتها المسبقة عن علم، من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام.

12- تعزيز التعليم وحماية وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية "بموافقتها المسبقة عن علم"، و"الموافقة الحرة والمسبقة عن علم"، أو "الموافقة والمشاركة"، وضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

13- تعزيز التعليم والبحث وتوليد المعارف العلمية والتقليدية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة عن علم، وضمان وصول جميع صانعي القرار بحلول عام 2030 إلى معلومات موثوقة ومحدثة للإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي.

14- تعزيز التعليم وتوليد المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتقاسمها واستخدامها، في حالة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة والمستتيرة، وضمان بحلول عام 2030، تنشئ جميع البلدان نظم رصد للتنوع البيولوجي ومرافق معلومات مستدامة وتشغيلية، وتنتج وتعيى بيانات يمكن العثور عليها، ويمكن الوصول إليها، وقابلة للتشغيل المتبادل، وقابلة لإعادة الاستخدام؛ لدعم حصول جميع صانعي القرار على معلومات موثوقة ومحدثة في الإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي من خلال معالجة الفجوات المعرفية؛ واحترام تبادل المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتها الحرة والمسبقة عن علم.

15- بحلول عام 2030، يتم دمج التعليم القادر على إحداث التغيير بشأن التنوع البيولوجي والثقافي واللغات والاستدامة والتراث في المناهج الدراسية على جميع المستويات وبرامج التعليم العالي، ويتم الترويج لها في التعليم غير الرسمي مع التركيز القوي على إعادة الاتصال مع الطبيعة من خلال التعلم بالممارسة والتعامل مع الطبيعة.

الهدف الجديد المقترح بشأن التعليم

16- اتخاذ تدابير في قطاعي التعليم والعلوم لضمان أنه بحلول عام 2030، سيتم تفعيل ودعم البرامج والمناهج المتخصصة والمتعددة التخصصات للتنوع البيولوجي والتخصصية بشكل كامل على جميع المستويات، بما في ذلك التعليم الابتدائي والثانوي والعالي وما يتصل بذلك من برامج بناء القدرات والتدريب البحثي، مع مراعاة ما يلي:

(أ) عمليات التعلم ونظم المعارف لدى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(ب) حقوق الإنسان في التعليم المجاني والشامل والعاقل والجيد، بما في ذلك حقوق المرأة والفئات الاجتماعية

المهمشة؛

(ج) الحاجة إلى دمج أنشطة التدريس/البحوث/التوعية من أجل التأثير بشكل فعال على أرض الواقع

والمجتمع، والمساهمة في تنفيذ سياسة التنوع البيولوجي والاستدامة.

الهدف 19 على النحو المقترح في المسودة الأولى

تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030

ملخص الرئيسين المشاركين بشأن المناقشة حول الهدف 19

- 1- أبدى الكثير تعليقات بشأن هذا الهدف وكان هناك تأييد عام له.
- 2- وذكر أن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب هم أصحاب مصلحة رئيسيون يجب أن تؤخذ أصواتهم وآرائهم واعتباراتهم في الحسبان في عملية صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على جميع المستويات.
- 3- وأشار إلى أن هذا الأمر كان هدفا هاما لتحقيق رؤية "العيش في انسجام مع الطبيعة" واقترحت إضافات لجعل هذه الرؤية أكثر شمولاً لجميع أصحاب المصلحة الرئيسيين.
- 4- وكان هناك اقتراح محدد بإضافة هدف جديد في الإطار يركز على دعم وحماية الأفراد والمجموعات الذين في طليعة المدافعين عن التنوع البيولوجي وحقوق الإنسان، مما يعرضهم للخطر في كثير من الأحيان.
- 5- وبالإضافة إلى الاقتراحات النصية لهذا الهدف، اقترحت بعض الوفود إدراج المؤشرات التالية المعتمدة في المقررات السابقة لمؤتمر الأطراف في إطار الرصد:

(أ) اتجاهات التغيير في استخدام الأراضي وحيازة الأراضي في الأقاليم التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية

(المقرر 43/10)؛

(ب) الاتجاهات القائمة في ممارسة المهن التقليدية (المقرر 34/10)؛

(ج) الاتجاهات التي تُحترم فيها المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية والمحلية والتكنولوجيات من خلال اندماجها الكامل، والضمانات والمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في التنفيذ الوطني للإطار العالمي للتنوع البيولوجي (من المقرر 28/13).

اقتراحات بشأن صياغة النص

1- تعزيز النهج المشتركة بين القطاعات لضمان المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل، بحلول عام 2030، المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة.

2- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

3- القيام، عند الاقتضاء ووفقاً للتشريعات الوطنية، بتعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

4- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة لأصحاب الحقوق، بما في ذلك للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة الشاملة والمنصفة، وتقاسم المنافع والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

5- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة حقوق الحصول على المعلومات البيئية، ومشاركة الجمهور والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية، وفقاً للتشريعات الوطنية بحلول عام 2030.

6- بحلول عام 2030، تعزيز كفاءة المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

7- بحلول عام 2030، تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات، وكذلك الشباب والفئات الهشة الأخرى مشاركة كاملة وفعالة في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

8- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات والأنواع غير المعيارية الأخرى وكذلك الشباب، في إقرار السياسات وصنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل بحلول عام 2030، المشاركة المنصفة والحقوق للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أراضيها، وأقاليمها ومواردها الموارد ذات الصلة.

9- بحلول عام 2030، تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والجنسين والنساء والفتيات وكذلك الشباب والإنصاف بين الأجيال، في عمليات صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

10- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في التمتع بالحقوق فيما يتعلق بالموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

11- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات على جميع المستويات من المحلية إلى العالمية، المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

12- مواصلة تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030 وفقا للظروف الوطنية.

13- تعزيز توطيد المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

14- تعزيز الحوكمة المنصفة للتنوع البيولوجي وحفظه واستخدامه المستدام واستعادته والنظم الإيكولوجية، بما في ذلك من خلال المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات على جميع المستويات، لاسيما من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب، وتأمين الحقوق في أراضيهم ومواردهم بحلول عام 2030 المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

الهدف الجديد المقترح

15- بحلول عام 2030، توضع أطر تشريعية وسياساتية لضمان حق الإنسان في التمتع ببيئة آمنة، ونظيفة، وصحية ومستدامة وسلامة المدافعين عن حقوق الإنسان في المسائل البيئية.

16- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وفي تأمين حقوقهم في الأراضي والموارد بحلول عام 2030، وضمان مشاركة المجتمع بأسره من خلال منصات شاملة للجميع وتمثيلية ومتعددة أصحاب المصلحة ومتعددة القطاعات على جميع المستويات، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

17- تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية، موافقتهم الحرة والمسبقة عن علم في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

18- تعزيز وتأمين المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يكفل المشاركة المنصفة والحقوق الحيازة في الموارد ذات الصلة بحلول عام 2030.

الهدف 20 على النحو المقترح في المسودة الأولى

تعزيز الرؤية المتنوعة لنوعية الحياة الجيدة وإطلاق قيم المسؤولية، حتى تُطبق معايير اجتماعية جديدة للاستدامة بحلول عام 2030.

ملاحظة: تُنظر في هذا الهدف بالاقتران مع الهدف 17 أعلاه.

مقترحات لهدف إضافي

- 1- تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المختلفة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة للمساهمة في لتنفيذ ورصد واستعراض الإطار بصورة فعالة.
- 2- ضمان ما يلي، ورصده والإبلاغ عنه: (أ) المساواة في الحصول على الموارد البيولوجية؛ (ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن الموارد ذات الصلة؛ و(ج) مشاركة وقيادة النساء والفتيات على قدم المساواة في جميع مستويات عمليات صنع القرارات والحوكمة دعماً لأهداف الاتفاقية.

ثالثاً - أقسام أخرى من الإطار المقترح

القسم هاء- آليات دعم التنفيذ

ملخص الرئيسين المشاركين

- 1- لاحظ البعض أن هذا القسم يكتسي بأهمية كبيرة بوجه عام، ولكنهم شعروا أنه من السابق لأوانه مناقشته بالنظر إلى العمليات الجارية. ولذلك، اعتُبر هذا النص نصاً يُدرج لاحقاً. وجرى أيضاً تحديد الحاجة إلى مناقشة التداخل المحتمل مع الأقسام الأخرى.
- 2- وقيل إن هذا القسم ضروري. وتم تحديد الحاجة إلى التمييز بشكل أفضل بين أدوات تعزيز التنفيذ ووسائل التنفيذ.
- 3- وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية المتعلقة بالموارد، تم التأكيد على أنه يتعين تيسير سبل الحصول المباشر لأوصياء التنوع البيولوجي، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، على الموارد المالية المتاحة لتنفيذ الإطار، وأنه ينبغي إدراج ضمانات حقوق الإنسان في جميع آليات التمويل، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية الطوعية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي، المعتمدة بموجب المقرر 3/12.
- 4- واقتُرحت إضافة العناصر التالية:
 - (أ) آلية مالية معززة توفر الموارد وفقاً للمادة 20 من الاتفاقية، مع مراعاة دور الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
 - (ب) آلية تشغيلية للتعاون العلمي والتكنولوجيا تستند إلى المادة 18 من الاتفاقية على المستوى العالمي تربط الشبكات الإقليمية؛
 - (ج) آلية تشغيلية لبناء القدرات؛
 - (د) إطار فعال بشأن الاتصالات؛
 - (هـ) آلية غرفة تبادل المعلومات في الاتفاقية؛
 - (و) البحث العلمي؛
 - (ز) تقاسم أفضل الممارسات.

اقتراحات بشأن صياغة النص

1- يتطلب التنفيذ الفعال للإطار وضع آليات لدعم التنفيذ تتناسب مع الطموح المحدد في غايات وأهداف الإطار ومع التغييرات التحويلية اللازمة لبلوغها. ويتضمن ذلك ما يلي:

(أ) ينبغي أن تكون كمية الموارد المتاحة لتنفيذ الإطار كافية. ويتطلب ذلك زيادة في الموارد من جميع المصادر، وفقاً للمادة 20 من الاتفاقية؛

(ب) بناء القدرات، لاسيما بناء القدرات المحددة وطنياً و/أو القطرية، وفقاً للأولويات والقدرات الوطنية، ومن خلال اتباع أسلوب فُطري¹⁰؛

(ب) البديلة 1- بناء القدرات، لاسيما بناء القدرات المحددة وطنياً و/أو القطرية، من خلال التعاون فيما بين البلدان، بما في ذلك تبادل الخبرات وأفضل الممارسات؛

(ج) توليد وتقاسم البيانات والمعلومات العلمية والمعارف الهامة لتنفيذ الإطار ورصده واستعراضه بفعالية، بما في ذلك البحوث في مجال أدوات جديدة وإضافية لوقف وعكس فقدان التنوع البيولوجي؛

(د) التعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا والابتكار فيما يتعلق بتنفيذ الإطار بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، وهو ما يسهم في تنفيذ الإطار؛

(د) البديلة- التعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا والابتكار فيما يتعلق بتنفيذ الإطار، مع مراعاة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

(هـ) اتخاذ إجراءات لمكافحة الجرائم البيئية التي تؤثر على التنوع البيولوجي؛

(و) أن تكون التدفقات المالية متسقة مع الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛

(ز) تُنشأ بموجب ذلك آلية للتعاون العلمي ونقل التكنولوجيا والابتكار يُطلق عليها آلية التكنولوجيا لتعزيز تطوير التكنولوجيا ونقلها إلى البلدان النامية، ولتقديم توصيات سياساتية بشأن التكنولوجيات الناشئة، بما في ذلك التكنولوجيا الأحيائية، بغية دعم جهود البلدان النامية لتعزيز حفظ التنوع البيولوجي والتكنولوجيات المستدامة. وستخضع هذه الآلية لسلطة مؤتمَر الأطراف وتوجيهاته؛

(ح) تُنشأ بموجب ذلك آلية لبناء القدرات للمساهمة في تعزيز العمل بشأن معالجة فقدان التنوع البيولوجي ودعم التنمية المستدامة. وستعزز الآلية قدرات البلدان النامية على المستويات الفردية والمؤسسية والتنظيمية، بما في ذلك بناء القدرات المتعلقة بصياغة السياسات وتعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الإنتاج، وتنفيذ مبادرات حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وإنشاء نظم وتدابير وطنية للشفافية والإبلاغ؛

(ط) تُنشأ بموجب ذلك آلية اتصالات لتعزيز التكثيف والتدريب والتوعية العامة في مجال التنوع البيولوجي، والمشاركة العامة ووصول الجمهور إلى المعلومات، مع التسليم بأهمية هذه الخطوات فيما يتعلق بتعزيز الإجراءات الرامية إلى تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي؛

(ي) التعاون الدولي والإقليمي والثنائي وعبر الحدود من أجل تنفيذ الإطار؛

¹⁰ سيكون الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات بعد عام 2020 إحدى الآليات الرئيسية لتقديم هذا الدعم (المقرر 24/14).

القسم واو - الظروف التمكينية

ملخص الرئيسين المشاركين

- 1- لاحظ البعض أن هذا القسم يكتسي بأهمية كبيرة بوجه عام، ولكنهم شعروا أنه من السابق لأوانه مناقشته بالنظر إلى العمليات الجارية. ولذلك، اعتُبر هذا النص نصاً يُدرج لاحقاً. وتم أيضاً تحديد الحاجة إلى مناقشة التداخل المحتمل مع الأقسام الأخرى.
- 2- وورد أن الإشارة إلى "أهداف مجتمعية أخرى" في فاتحة الفقرة 14 من المسودة الأولية (CBD/WG2020/2/3)، المرفق الأول) غير واضحة وربما ينبغي حذفها.
- 3- واقتُرح نقل الفقرة الفرعية (ح) من الفقرة 14 إلى أعلى القائمة نظراً لأهميتها.
- 4- واقتُرح أنه سيتعين تناول القضايا التالية في هذا القسم:
 - (أ) فيما يتعلق بمشاركة أصحاب المصلحة، ينبغي إضافة مصطلح "أصحاب الحقوق" ليعكس الشمولية في العمليات والتدخلات؛
 - (ب) من الضروري ضمان أن يشارك ليس جميع أصحاب المصلحة المعنيين فحسب، ولكن أيضاً جميع القطاعات الرئيسية، الحاسمة لمعالجة فقدان التنوع البيولوجي، في تنفيذ الإطار؛
 - (ج) يلزم دمج قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهج المراعية للاعتبارات الجنسانية بشكل رسمي وتنظيمي من أجل تنفيذ الإطار مع مراعاة ضرورة وضع مؤشرات داعمة تربط هذه القضايا بجميع الأهداف ذات الصلة؛
 - (د) ينبغي أن يوفر الإطار إرشادات ملموسة، والتزامات وآليات لضمان تعزيز أوجه التآزر مع اتفاقيات ريو الأخرى وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 بشكل كبير؛
 - (هـ) لا يتعلق عكس فقدان التنوع البيولوجي بالأنشطة (فحسب)، ولكن أيضاً بالسياسات والبرامج والإجراءات الأخرى؛
 - (و) ينبغي أن ينصب التركيز على وضع برامج للتنقيف والتوعية والاتصال بمشاركة الأطراف المعنية في تطوير محتوى البرامج لكي تعكس آراء كل طرف معني بهدف الحصول على التزامها بالعملية؛
 - (ز) إنشاء آلية لحشد وتوفير تدفقات مالية تتسم بالفعالية والكفاءة لدعم الإجراءات؛
 - (ح) يجب أن يراعي الإطار أيضاً المعارف التقليدية، ونتائج العلوم كأساس للابتكار ونقل التكنولوجيا.

اقتراحات بشأن صياغة النص

- 1- من شأن النظر بشكل مناسب في مجموعة من الظروف التمكينية أن ييسر تنفيذ الإطار. وبالإضافة إلى ذلك، ستسهم الإجراءات الفعالة المتعلقة بهذه الظروف التمكينية في تحقيق الأهداف المجتمعية الأخرى. وتتضمن هذه الظروف التمكينية ما يلي:
 - 2- خيارات بديلة:
 - من شأن النظر بشكل مناسب في مجموعة من يتعين تهيئة الظروف التمكينية المعنية أن ييسر من أجل تنفيذ الإطار. وبالإضافة إلى ذلك، ستسهم الإجراءات الفعالة المتعلقة بهذه الظروف التمكينية في تحقيق الأهداف المجتمعية الأخرى. وتتضمن هذه الظروف التمكينية، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي:

- من شأن النظر بشكل مناسب في مجموعة من الظروف التمكينية أن ييسر تنفيذ الإطار. وبالإضافة إلى ذلك، ستسهم الإجراءات الفعالة المتعلقة بهذه الظروف التمكينية في تحقيق الأهداف المجتمعية الأخرى. وتتضمن هذه الظروف التمكينية ما يلي، من بين ظروف تمكينية أخرى:

(أ) مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والاعتراف بحقوقهم في تنفيذ الإطار.

-3 خيارات بديلة:

- مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والاعتراف بحقوقهم في تنفيذ الإطار؛
- المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والاعتراف بحقوقهم في تنفيذ الإطار على جميع المستويات؛

- مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والاعتراف بحقوقهم في تنفيذ الإطار وعمليات صنع القرار؛

(ب) مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم النساء والشباب والمجتمع المدني والسلطات المحلية ودون الوطنية، والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية؛

-4 خيارات بديلة:

- مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم النساء والشباب والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية ودون الوطنية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية؛

- مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم النساء والشباب والمجتمع المدني والسلطات المحلية ودون الوطنية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية مع الاعتراف بالنهج الإقليمية؛

- مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم النساء والشباب والمجتمع المدني والسلطات المحلية ودون الوطنية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية من خلال تعزيز مشاركة المجتمع بأسره من خلال إنشاء منصات شاملة وتمثيلية متعددة أصحاب المصلحة ومتعددة القطاعات؛

(ج) المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة والنهج المراعية للاعتبارات الجنسانية.

-5 خيارات بديلة:

- يعد احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان للجميع، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة والشباب، والنهج المراعية للاعتبارات الجنسانية والاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والإنصاف بين الأجيال، بما في ذلك مشاركتهم الكاملة والفعالة أمراً أساسياً في تنفيذ هذا الإطار؛

(د) الاعتراف بالإنصاف بين الأجيال؛

(هـ) أوجه التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الأخرى ذات الصلة؛

-6 خيارات بديلة:

- أوجه التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة والأدوات الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك بشأن حقوق الإنسان؛

- أوجه التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الأخرى ذات الصلة لا سيما من خلال ما يلي:
(1) تحسين أوجه التآزر في حشد الموارد؛ (2) إضفاء الطابع الرسمي على آليات التعاون بين اتفاقيات ريو الثلاث والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتعزيز هذه الآليات؛

- أوجه التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الأخرى ذات الصلة، على المستوى العالمي والإقليمي والوطني؛

(و) شراكات لتعزيز الأنشطة على المستويات المحلي، والوطني، والإقليمي والعالمي.

-7 خيار بديل:

- شراكات لتعزيز الأنشطة على المستويات المحلي، والوطني، والإقليمي والعالمي مع الاعتراف بتعزيز الاقتصادات الأحيائية المحلية؛

(ز) إقامة حوكمة شاملة وتكاملية كافية لضمان اتساق السياسات وفعاليتها من أجل تنفيذ الإطار.

-8 خيارات بديلة:

- إقامة حوكمة شاملة وتكاملية كافية لضمان اتساق السياسات وفعاليتها من أجل تنفيذ الإطار؛

- إقامة حوكمة شاملة وتكاملية كافية لضمان تضمين اتساق السياسات وفعاليتها من أجل تنفيذ الإطار؛

- إقامة حوكمة شاملة وتكاملية وتمثيلية كافية لضمان اتساق السياسات وفعاليتها من أجل تنفيذ الإطار؛

- إقامة حوكمة شاملة، ومنصفة وتكاملية كافية لضمان اتساق السياسات وفعاليتها من أجل تنفيذ الإطار، مع الاعتراف بالواجب بأطر الحوكمة العرفية والأصلية القائمة؛

(ح) الإرادة السياسية الكافية والاعتراف على أعلى مستويات الحكومة بالحاجة الملحة إلى وقف فقدان التنوع

البيولوجي.

-9 خيار بديل:

- الإرادة السياسية الكافية والاعتراف على أعلى مستويات الحكومة بالحاجة الملحة إلى وقف فقدان التنوع البيولوجي.

-10 مقترحات بإدراج فقرات فرعية جديدة:

(أ) المشاركة النشطة للحكومات دون الوطنية، والمدن والسلطات المحلية والاعتراف بكفاءاتها على المستوى

دون الوطني من أجل تنفيذ الإطار؛

(ب) الاعتراف بقيمة الحوار بين المعارف العلمية والتقليدية الناشئة عن ممارساتها التقليدية في عمليات البحوث

للسماح للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بأن تكون جهات البحوث الرئيسية في أراضيها؛

(ج) نقل المعارف والثقافات واللغات وقيم التنوع البيولوجي فيما بين الأجيال، لاسيما من خلال الشعوب الأصلية

والمجتمعات المحلية.

-11 سيساعد تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتقدم المحرز نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة، من قبيل

الأهداف المتعلقة بالتعليم الجيد والمساواة بين الجنسين والحد من انعدام المساواة، والسلام والعدالة، بالإضافة إلى الإنتاج

والاستهلاك المستدامين، على تهيئة ظروف تمكينية من أجل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

-12 خيار بديل:

- سيساعد تنفيذ التقدم المحرز في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتقدم المحرز نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة، من قبيل الأهداف المتعلقة بالتعليم الجيد والمساواة بين الجنسين والحد من انعدام المساواة، والسلام والعدالة بالإضافة إلى الإنتاج والاستهلاك المستدامين، على تهيئة ظروف تمكينية من أجل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

القسم زاي - المسؤولية والشفافية

ملخص الرئيسين المشاركين

- 1- لاحظ البعض أن هذا القسم يكتسي بأهمية كبيرة بوجه عام، ولكنهم شعروا أنه من السابق لأوانه مناقشته بالنظر إلى العمليات الجارية. ولذلك، اعتُبر هذا النص نصاً يُدرج لاحقاً. وجرى أيضاً تحديد الحاجة إلى مناقشة التداخل المحتمل مع الأقسام الأخرى.
 - 2- وأفادت بعض الأطراف أنها ليست في وضع يمكنها من تقديم مقترحات، بينما قدمت أطراف أخرى مقترحات.
 - 3- وأشار إلى أنه جرت مناقشة مثمرة ومجموعة في حلقة العمل التشاورية بشأن آليات الاستعراض في الأسبوع الذي سبق الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
 - 4- وذكر أن هذا القسم يحتاج إلى تطورات جديدة تُناقش في الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ، بما في ذلك فكرة الالتزامات الطوعية المماثلة للمساهمات المحددة وطنياً.
 - 5- واقترح أيضاً فصل هذا القسم إلى جزأين: التنفيذ والرصد الشفافان، والإبلاغ والاستعراض.
 - 6- واقترح كذلك أنه يتعين التمييز بين سُبُل مشاركة الأطراف وغير الأطراف في إطار المسؤولية والشفافية.
 - 7- واقترح إدراج العناصر التالية:
- (أ) استمرار الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي باعتبارها الوسيلة الرئيسية لتنفيذ الاتفاقية على المستوى الوطني؛
- (ب) التقارير الوطنية المنتظمة باعتبارها الآلية الرئيسية التي تبلغ الأطراف من خلالها عن التقدم الذي تحرزه مقابل التزاماتها وتعكس مساهماتها في الأهداف الجديدة لما بعد عام 2020؛
- (ج) المؤشرات العالمية الرئيسية، من خلال الاستفادة حيثما أمكن من البيانات الحالية التي جُمعت لأغراض الإدارة على المستوى الوطني، أو المعلومات التي يمكن جمعها بكفاءة على نطاق عالمي؛
- (د) عمليات الرصد والاستعراض الملائمة للغرض بموجب الاتفاقية. وقد تعتمد هذه العمليات على تجربة العمليات الأخرى، ولكن عندما تُكيّف النماذج الأخرى، ينبغي أن تكفل توافقا جيدا مع العناصر الأخرى لإطار ما بعد عام 2020؛
- (هـ) زيادة التوافق بين عمليات التخطيط الوطنية والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
- (و) زيادة شفافية الالتزامات الوطنية والمساءلة بشأنها وقابليتها للمقارنة؛
- (ز) عدد صغير من المؤشرات الرئيسية القابلة للمقارنة والتي يمكن استخدامها على المستويين الوطني والعالمي؛
- (ح) عملية استعراض منتظمة أو "تقييم عالمي" لتتبع التقدم المحرز نحو الغايات والأهداف العالمية؛
- (ط) شكل من أشكال عملية استعراض النظراء الطوعية لمساعدة الأطراف على تعزيز تنفيذها؛

- (ي) المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب؛
- (ك) الالتزامات الوطنية ودون الوطنية الرامية إلى تحقيق الأهداف العالمية؛
- (ل) الإرشادات القائمة على المبادئ بشأن الطموح؛
- (م) الالتزامات الإجرائية لضمان أن تكون التعهدات كافية ويجري متابعتها؛
- (ن) التقييم العالمي للتنوع البيولوجي لتقييم التقدم الجماعي؛
- (س) عمليات دورية ومتكررة لتنسيق توسيع نطاق الطموح والالتزامات.

اقتراحات بشأن صياغة النص

- 1- يتضمن الإطار تدابير لرصد تنفيذه واستعراضه والإبلاغ عنه على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي. وتعد هذه التدابير عناصر ضرورية للإطار وتتضمن ما يلي:
- 2- خيارات بديلة:

 - يتضمن الإطار تدابير لرصد تنفيذه واستعراضه والإبلاغ عنه على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي. وتعد هذه التدابير عناصر ضرورية للإطار وتتضمن ما يلي:
 - يتضمن الإطار تدابير لرصد تنفيذه واستعراضه والإبلاغ عنه وتقييمه على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي. وتعد هذه التدابير عناصر ضرورية للإطار وتتضمن ما يلي:
 - يتضمن يعتمد الإطار تدابير قائمة ووضع تدابير جديدة لرصد تنفيذه واستعراضه والإبلاغ عنه على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي. وبالإضافة إلى التقارير العادية، ستُجرى استعراضات وتقييمات دورية لتقييم التقدم المحرز والفجوات في تنفيذ الإطار. وينبغي أن تستند تدابير الرصد والاستعراض والإبلاغ إلى الآليات القائمة؛

(أ) إبراز الإطار في عمليات التخطيط ذات الصلة، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

- 3- خيارات بديلة:

 - إبراز الإطار في عمليات التخطيط ذات الصلة، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
 - إبراز الإطار في عمليات التخطيط ذات الصلة، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، وكذلك المساهمات المحددة وطنياً، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وخطط العمل الوطنية، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)؛
 - وضع واستعراض الأهداف والمؤشرات الوطنية المتوافقة مع هذا الإطار في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

(ب) الإبلاغ الدوري، بما في ذلك من خلال استخدام المؤشرات المحددة، من قبل الحكومات والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ الإطار، والنجاحات التي تحققت، والتحديات التي ووجهت؛

4- خيارات بديلة:

- الإبلاغ الدوري، بما في ذلك من خلال استخدام المؤشرات المحددة، من قبل الأطراف والحكومات والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ الإطار، والنجاحات التي تحققت، والتحديات التي ووجهت؛
- الإبلاغ الدوري، بما في ذلك من خلال استخدام المؤشرات المحددة، من قبل الحكومات والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ الإطار، والنجاحات التي تحققت، والتحديات التي ووجهت من خلال وسائل الإعلام المناسبة ثقافياً والتي يمكن الوصول إليها.

مقترح بتقسيم هذه النقطة (ب) إلى ثلاثة أقسام فرعية

- (ب): الإبلاغ الدوري، بما في ذلك من خلال استخدام المؤشرات المحددة، من قبل الأطراف، عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ الإطار، والنجاحات التي تحققت، والتحديات التي ووجهت؛
- (ب) مكرر: الإبلاغ الدوري، بما في ذلك من خلال استخدام المؤشرات المحددة، من قبل أصحاب المصلحة من غير الأطراف، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ الإطار، والنجاحات التي تحققت، والتحديات التي ووجهت
- (ب) مكرر ثانياً: نص يُدرج لاحقاً بشأن مواصلة تعزيز الاتساق وأوجه التآزر في نظم الإبلاغ بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

- (ج) استعراضات وتقييمات دورية، بما في ذلك من خلال استخدام إطار الرصد، للتقدم المحرز في التنفيذ والنجاحات والتحديات التي ووجهت.

5- خيارات بديلة:

- استعراضات وتقييمات دورية تجريها الهيئة الفرعية للتنفيذ، بما في ذلك من خلال استخدام إطار الرصد، للتقدم المحرز في التنفيذ والنجاحات التي تحققت والتحديات التي ووجهت؛
- استعراضات وتقييمات دورية، بما في ذلك من خلال استخدام إطار الرصد، للتقدم المحرز في التنفيذ والنجاحات التي تحققت والتحديات التي ووجهت، وتقاسم البيانات، لاسيما فيما يتعلق بالموارد الجينية؛
- استعراضات وتقييمات دورية، بما في ذلك من خلال استخدام إطار الرصد، للتقدم المحرز في التنفيذ والنجاحات التي تحققت والتحديات التي ووجهت، وتشجيع الأطراف على المشاركة بفعالية في الاستعراض الطوعي، ويتعين إجراء هذه الاستعراضات والتقييمات بطريقة تيسيرية وغير تدخلية وغير عدائية وغير عقابية، تحترم السيادة الوطنية وتتجنب وضع عبء غير مبرر على الأطراف؛

6- الفقرة الفرعية الجديدة:

- (ج) مكرر (جديد): وضع مبادئ توجيهية وأدوات موحدة لتحقيق الاتساق في الإبلاغ عن التقدم المحرز والفجوات في تنفيذ الإطار.

- (د) وضع آليات إضافية بشأن المسؤولية والشفافية.

7- خيارات بديلة:

- وضع آليات طوعية إضافية بشأن المسؤولية والشفافية؛
- وضع آليات إضافية بشأن المسؤولية، وتقاسم المعلومات، والتدقيق والشفافية؛
- وضع آليات إضافية بشأن المسؤولية والشفافية، بما في ذلك وضع آلية تصعيد.

فقرة جديدة:

يتعين على الأطراف إقامة تعاون وثيق على المستوى الوطني بين نقطة الاتصال في اتفاقية التنوع البيولوجي وتقاطعات الاتصال في الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة حتى تتمكن الحكومات من وضع نهج متسقة ومتآزرة عبر الاتفاقيات وزيادة فعالية الجهود الوطنية، على سبيل المثال من خلال إنشاء أفرقة عاملة وطنية معنية بالتنوع البيولوجي لتتسيق عمل نقاط الاتصال في الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين من خلال عدة أمور من بينها التدابير ذات الصلة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والإدارة المنسقة للمعارف والإبلاغ الوطني من خلال الاستفادة من أداة الإبلاغ عن البيانات DaRT التي أعدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وكذلك من خلال اعتماد مواقف وطنية متماسكة فيما يتعلق بكل اتفاق من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف.

القسم حاء - الترويج والتوعية والاستيعاب

ملخص الرئيسين المشاركين

- 1- وردت عدة تعليقات بشأن هذا القسم. ولوحظ أن هذا القسم يحتاج إلى المزيد من العمل وأكثر نصاً يُدرج لاحقاً.
- 2- ولوحظ وجود روابط بين المحتوى في هذا القسم وفي أجزاء أخرى من الإطار وسُئل عما إذا كان من الضروري وجوده كقسم منفصل. وبصفة خاصة، اقترح أنه يمكن دمج هذا القسم في القسم هاء في آلية الاتصال المقترحة. ومن جهة أخرى، اقترح آخرون أنه ينبغي تعزيز هذا القسم بشكل كبير. واقترح أيضاً توضيح دور الأمانة وتعزيزه.
- 3- وأشير إلى ضرورة تقييم فعالية قنوات ورسائل الاتصال المختلفة، وكذلك الحاجة إلى معالجة حواجز الاتصال والحاجة إلى وضع مؤشرات تمكن من قياس أثر مبادرات التوعية، بما في ذلك التغيرات في إدراك الشعوب لقيمة التنوع البيولوجي، والكيفية التي يمكنهم بها الاهتمام بتنفيذ الإطار والمشاركة فيه والالتزام به.
- 4- واقترح أن يستفيد هذا القسم من إنشاء منتدى سياسي رفيع المستوى يمكن أن يساعد على نشر الرسائل السياسية التي تعدها آلية الاتصال المقترحة. وبالإضافة إلى ذلك، أُثريت إمكانية جمع العلماء من خلال عملية المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وكذلك تعزيز أوجه التآزر مع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

اقتراحات نصية ملموسة

- 5- سيتعين على جميع الجهات الفاعلة تقديم المساعدة من أجل زيادة التوعية بالإطار وبضرورة مشاركة المجتمع بأسره في تنفيذه. ويتضمن ذلك الحاجة إلى الاضطلاع بأنشطة على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والعالمي والحاجة إلى تنفيذ الإطار بطريقة تدعم العمليات والاستراتيجيات الدولية الأخرى ذات الصلة.

خيارات بديلة:

- سيتعين على جميع الجهات الفاعلة تقديم المساعدة من أجل زيادة التوعية بالإطار وبضرورة مشاركة المجتمع بأسره في المساهمة في تنفيذه من جانب الأطراف. ويتضمن ذلك الحاجة إلى الاضطلاع بأنشطة على المستويات المحلي

والوطني والإقليمي والعالمي والحاجة إلى تنفيذ الإطار بطريقة تتسق مع العمليات والاستراتيجيات والاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة وتدعمها؛

- سيتعين على جميع الجهات الفاعلة تقديم المساعدة من أجل إلهام وزيادة التوعية بالإطار وبضرورة مشاركة المجتمع بأسره في تنفيذه. ويتضمن ذلك الحاجة إلى الاضطلاع بأنشطة على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والعالمي والحاجة إلى تنفيذ الإطار بطريقة تدعم العمليات والاستراتيجيات الدولية الأخرى ذات الصلة؛
- سيتعين على جميع الجهات الفاعلة، لاسيما الحكومات الوطنية ودون الوطنية، تقديم المساعدة من أجل زيادة التوعية بالإطار وبضرورة مشاركة المجتمع بأسره في تنفيذه. ويتضمن ذلك الحاجة إلى الاضطلاع بأنشطة على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والعالمي والحاجة إلى تنفيذ الإطار بطريقة تدعم العمليات والاستراتيجيات الدولية الأخرى ذات الصلة. وينبغي لهذه الأنشطة أن تمكّن الأطراف مما يلي:

(أ) زيادة فهم القيم المختلفة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والتوعية بها وتقديرها؛

(ب) زيادة وعي جميع أصحاب الحقوق وأصحاب المصلحة ذوي الصلة بوجود الأهداف المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وكذلك عملية ما بعد عام 2020 في الاتفاقية؛

(ج) زيادة الوعي لدى المواطنين بأهداف ما بعد عام 2020؛

(د) تعزيز أو تطوير منصات لتقاسم المعلومات بشأن النجاحات التي تحققت، والدروس المستفادة والخبرات في العمل من أجل التنوع البيولوجي؛

(هـ) تعزيز التنقيف بالتنوع البيولوجي في المناهج المدرسية، بما في ذلك الوعي باتفاقيات ريو ودورها في صياغة التشريعات الوطنية.

ثانيا - وقائع المداولات

مقدمة

- 1- عقد الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)، في روما، في الفترة من 24 إلى 29 فبراير/شباط 2020.

الحضور

2- حضر الاجتماع ممثلو الأطراف والحكومات التالية:		
ألبانيا	تشيكيا	إسرائيل
أندورا	كوت ديفوار	إيطاليا
أنغيغا وبربودا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	اليابان
الأرجنتين	الدانمرك	الأردن
أرمينيا	جيبوتي	الكويت
أستراليا	الجمهورية الدومينيكية	لبنان
النمسا	إكوادور	ليسوتو
جزر البهاما	مصر	ليبيريا
البحرين	إريتريا	لكسمبرغ
بربادوس	إستونيا	مدغشقر
بييلاروس	إسواتيني	ملاوي
بلجيكا	إثيوبيا	ماليزيا
بنن	الاتحاد الأوروبي	ملديف
البوسنة والهرسك	فنلندا	مالطة
بوتسوانا	فرنسا	المكسيك
البرازيل	غابون	منغوليا
بوروندي	جورجيا	المغرب
كمبوديا	ألمانيا	موزامبيق
الكاميرون	غانا	ميانمار
كندا	غرينادا	نيبال
جمهورية أفريقيا الوسطى	غينيا - بيساو	هولندا
تشاد	غيانا	نيوزيلندا
شيلي	الكرسي الرسولي	نيكاراغوا
الصين	هنغاريا	النيجر
كولومبيا	أيسلندا	النرويج
الكونغو	الهند	بنما
كوستاريكا	إندونيسيا	بيرو
كرواتيا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	الفلبين
كوبا	العراق	بولندا

توفالو	الصومال	البرتغال
أوغندا	جنوب أفريقيا	قطر
الإمارات العربية المتحدة	إسبانيا	جمهورية كوريا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى	سري لانكا	جمهورية مولدوفا
وأيرلندا الشمالية	السودان	الاتحاد الروسي
جمهورية تنزانيا المتحدة	سورينام	رواندا
الولايات المتحدة الأمريكية	السويد	سان كيتس ونيفس
أوروغواي	سويسرا	سان تومي وبرينسيبي
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	الجمهورية العربية السورية	المملكة العربية السعودية
فجيت نام	تايلند	السنغال
زامبيا	توغو	صربيا
زمبابوي	ترينيداد وتوباغو	سيشيل
	تركيا	سنغافورة
	تركمانستان	سلوفاكيا

3- وحضر أيضا مراقبون من هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وأمانات الاتفاقيات والهيئات الأخرى التالية: اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، واتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، وفريق الإدارة البيئية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومرفق البيئة العالمية، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالمحيطات، ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأمانة الاتفاقية المتعلقة بحماية جبال الكاريبات وكفالة تتميتها المستدامة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وآلية الأمم المتحدة للمياه، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومعهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة.

4- وكانت المنظمات التالية ممثلة أيضا بصفة مراقب:

ABS Capacity Development Initiative
ActionAid International
African Centre for Biodiversity
African Development Bank Group
African Indigenous Women Organization
(Nairobi)
African Union
African Union Development Agency-NEPAD
African Wildlife Foundation
AGROICONE
Aichi Prefecture
Andes Chinchasuyo
Arab Organization for Agricultural Development
ASEAN Centre for Biodiversity
Assembly of First Nations
Australian Conservation Foundation

Avaaz
Barnes Hill Community Development
Organization
Bioversity International
BirdLife International
Born Free Foundation
Campaign for Nature
Carbon Disclosure Project (CDP)
Caritas Internationalis
CBD Alliance
Center for Support of Indigenous Peoples of the
North/Russian Indigenous Training Centre
Central Research Institute of Electric Power
Industry
Change our Next Decade
China Biodiversity Conservation and Green
Development Foundation

ClientEarth	International Coral Reef Initiative
Coastal Oceans Research and Development in the Indian Ocean	International Development Law Organization
Consejo Latinoamericano de Ciencias Sociales	International Fund for Animal Welfare
Conservation Force	International Indian Treaty Council
Conservation International	International Institute for Environment and Development
Conservation of Arctic Flora and Fauna	International Network for Bamboo and Rattan
Coordinadora de las Organizaciones Indígenas de la Cuenca Amazónica	International Planning Committee for Food Sovereignty
CropLife International	International Tropical Timber Organization
Danish Society for Nature Conservation	International University Network on Cultural and Biological Diversity
Danone Group	IPIECA
DHI Water & Environment	Island Conservation
EcoNexus	IUCN - International Union for Conservation of Nature
Environmental Investigation Agency	Jabalbina Yalanji Aboriginal Corporation
ETC Group	Japan Biodiversity Youth Network
European Bureau for Conservation and Development	Japan Civil Network for the United Nations Decade on Biodiversity
Expertise France - Agence française de coopération technique internationale	Japan Committee for IUCN
Farmers' Seed Network (China)	National Geographic Society
Federation of German Scientists	Natural Justice (Lawyers for Communities and the Environment)
Forest Peoples Programme	Natural Resources Defense Council
Friends of the Earth International	Organization for Economic Co-operation and Development
Fundación Ambiente y Recursos Naturales	PBL Netherlands Environmental Assessment Agency
Fundación Gaia Amazonas	Rainforest Foundation Norway
Ghent University	Ramsar Convention on Wetlands
Global Biodiversity Information Facility	Red de Cooperación Amazónica
Global Forest Coalition	Red de Mujeres Indígenas sobre Biodiversidad de América Latina y el Caribe
Global Industry Coalition	Reforestamos México, A.C.
Global Reporting Initiative	Regions4 Sustainable Development
Global Youth Biodiversity Network	RESOLVE
Greenpeace International	Resource Africa
Griffith University	Saami Council
Group on Earth Observations Biodiversity Observation Network	Saami Parliament
ICCA Consortium	Sasakawa Peace Foundation
ICLEI - Local Governments for Sustainability	Secretariat of the Pacific Regional Environment Programme
Ifakara Health Institute	Society for Wetland Biodiversity Conservation - Nepal
Imperial College London	Stockholm Resilience Centre
Indigenous Information Network	Sustainable Development Solutions Network
Indigenous Peoples of Africa Co-ordinating Committee	Tebtebba Foundation
Indigenous Reference Group of the Fisheries Research and Development Corporation	
Institut du développement durable et des relations internationales	
Institute for Biodiversity Network	

The Nature Conservancy
The Pew Charitable Trusts
The World Bank Group
Thematic Consultation for the Post-2020
Third World Network
Tulalip Tribes
United Nations Foundation
United States Council for International Business
University of Adelaide
University of Cambridge
University of Trento
University of Wageningen

Wetlands International
Wildlife Conservation Society
Working Group on the Post-2020 Global
Biodiversity Framework
World Agroforestry Centre
World Business Council for Sustainable
Development
World Economic Forum
World Future Council
World Resources Institute
WWF International

البند 1 افتتاح الاجتماع

5- افتتح السيد بازيل فان هافر، بالنيابة عن السيد فرانسيس أوغوال وعن نفسه، كرئيسين مشاركين للفريق العامل الاجتماع، في الساعة 10:15 صباحا يوم 24 فبراير/شباط 2020.

6- وأدلى ببيان افتتاحي السيد شو دونيو، المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، قائلا إن اتفاقية التنوع البيولوجي تعزز استدامة الزراعة والحراجة ومصايد الأسماك في مكافحة الجوع وسوء التغذية عن طريق حماية التنوع البيولوجي العالمي. وقدمت خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تحديات للبلدان من أجل إزالة جميع أشكال سوء التغذية عن طريق ضمان توافر كميات كافية من الغذاء الآمن والمغذي وبأسعار معقولة للجميع، مع إنشاء فرص للنمو والعمالة من أجل القضاء على الفقر، وتجنب فقدان التنوع البيولوجي والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية والتكيف مع تغير المناخ. وأضاف أن جميع الجهات الفاعلة يجب أن تعمل معا على تحقيق التغييرات الجذرية الضرورية. وأضاف أنه ينبغي انتهاز فرصة الرقمنة من أجل تعجيل تحويلات النظم الغذائية، بما في ذلك في الزراعة والتنمية الريفية. وطلب من المشاركين أن يتذكروا أهمية دور منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 على مدى خدماته الوظيفية الأربع وهي: جمع البيانات ونشر المعلومات؛ وتحديد المقاييس والسياسة المتعددة الأطراف؛ والتشاور حول السياسات؛ وبناء القدرات.

7- وأعرب السيد حمد الله زيدان، متحدثا بالنيابة عن رئيسة مؤتمر الأطراف، السيدة ياسمين فؤاد، عن تقديره للعمل الذي قام به جميع المعنيين فيما يتعلق بتغيير مكان الاجتماع بسرعة. وقال إن أهمية إطار ما بعد عام 2020 لخفض معدل فقدان التنوع البيولوجي لا يمكن المبالغة فيها. فعلى الرغم من أن مؤتمر الأطراف قد اتخذ خطوات لترجمة الأحكام العامة للاتفاقية إلى إجراءات عملية، سيكون من المهم التعلم من الحواجز التي تشمل عدم وجود الإرادة السياسية والدعم لتنفيذ الاتفاقية، والموارد المالية المحدودة، والإنخراط المحدود لعامة الناس وأصحاب المصلحة والتعميم المحدود وإدماج قضايا التنوع البيولوجي في القطاعات الأخرى. وأضاف أن العالم يحتاج الآن إلى حلول تحويلية أكثر ابتكارا مع آثار ملموسة وإيجابية. وسيتم التفاوض حول الإطار الجديد والغايات والأهداف المقترحة في الاجتماع الحالي. وفي نفس الوقت، ينبغي أن تستمر الأطراف في تعجيل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، لضمان انتقال سلس إلى الإطار الجديد. وقال إن الطموح كان ضروريا ليس فحسب في تحديد الغايات والأهداف، بل أيضا في توفير الوسائل المالية وغيرها من الوسائل لتحقيقها وآليات لاستعراض التقدم المحرز وللمساءلة. ويجب أن يكون الإطار متوازنا ومفيدا لجميع الأطراف. ويجب أن يبرز إمكانية الحلول القائمة على الطبيعة وعلى النظم الإيكولوجية التي يمكن أن يسهم فيها التنوع البيولوجي في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، ومكافحة التصحر وإصلاح الأراضي المتدهورة، وتحقيق الأمن الغذائي والصحة والرفاه. وأضاف أن رئاسة مؤتمر الأطراف ستقوم بإحداث تقدم في خطة عمل الطبيعة والناس الخاصة من شرم الشيخ إلى كيونمينغ وتعزيز نهج منسق للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ وتدهور الأراضي والنظم الإيكولوجية.

8- وأدلى ببيان السيد شي ينغشيان، نائب الممثل الدائم للصين في منظمة الأغذية والزراعة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالنيابة عن الرئاسة القادمة لمؤتمر الأطراف. وقال إن بلده تشارك رؤية الحياة في انسجام مع الطبيعة كمستقبل للحياة على الأرض، إذ أنها جزء من تقاليدنا الثقافية والطبيعية. وهو يتطلع إلى توافق عام بشأن الأهداف والغايات التي تستند إلى الدراسات العلمية وأيضاً إلى الصلات المترابطة بين الأهداف والغايات التي كانت محددة وقابلة للقياس ودقيقة وواقعية ومحددة المدة الزمنية (SMART). وينبغي أن يكون الإطار متوازناً وشفافاً، وينبغي أن يتضمن خطة عمل مالية واضحة.

9- ورحبت السيدة اليزابيث ماروما مريما، الأمينة التنفيذية بالنيابة، بجميع المشاركين وشكرت حكومات النمسا، وأستراليا، وكندا، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، ونيوزيلندا، والنرويج، والسويد، وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والمفوضية الأوروبية على تقديم الموارد المالية لدعم مشاركة الممثلين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وشكرت أيضاً منظمة الأغذية والزراعة على استضافة الاجتماع خلال مهلة قصيرة وأقرت بالعمل الذي قامت به حكومة الصين. وقالت إن الاجتماع يحضره أكثر من 1,000 مشاركاً مسجلاً، يمثلون 142 بلداً وممثلين من المجتمع المدني، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وقطاع الأعمال، والنساء، والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين، مما سيعمل إجراء مناقشات مجدية وتقدم في الأهداف الثلاثة للاتفاقية. وبالرغم من أن الوقت الحاضر يمثل وقتاً حرجاً للتنوع البيولوجي وللاتفاقية، فإن الأدلة والمعارف والقدرات كانت متوفرة للتصدي للتحديات. وقالت إن "المسودة الأولى" للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 تستند إلى "نظرية التغيير" التي ستسمح لأصحاب مصلحة متنوعين بالعمل معاً نحو تحقيق غايات مشتركة، باستخدام نفس اللغة وكفالة العمل الجماعي. وسيقدم أيضاً إرشادات بشأن الغايات، والأهداف "الذكية"، والمؤشرات، وخطوط الأساس وأطر الرصد لمحركات فقدان التنوع البيولوجي من أجل تحقيق التغيير التحويلي. وقالت إنها تتطلع إلى فهم مشترك لعناصر الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ونطاقه ولبنات محتواه. وأضافت أن العالم يتطلب إحراز تقدم ظاهر نحو إطار عالمي واضح وعملي وتحويلي بشأن التنوع البيولوجي يمكن اعتماده على المستوى الوطني.

10- ووصف السيد نزار الدباغ، رئيس الأطباء في منظمة الأغذية والزراعة، الاحتياطات الأساسية ضد جميع فيروسات التهابات الجهاز التنفسي.

11- وأدلى ببيانات ممثلو المجموعات الإقليمية التالية: نيوزيلندا بالنيابة عن اليابان والولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا وأيضاً بالنيابة عن أيسلندا، وإسرائيل، وموناكو، والنرويج وسويسرا، وكرواتيا، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ 27؛ وجنوب أفريقيا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية؛ وكوستاريكا بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ والكويت بالنيابة عن إقليم آسيا والمحيط الهادئ؛ وجورجيا بالنيابة عن أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية.

12- وأدلى ببيانات أيضاً بالنيابة عن ممثلي الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بالنيابة عن اتفاقيات ريو، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، ومنظمات المجتمع المدني الممثلة في الاجتماع، الشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي (GYBN)، والمجموعة النسائية من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، وتحالف قطاع الأعمال من أجل الطبيعة، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN) واللجنة الاستشارية المعنية بالحكومات دون الوطنية والتنوع البيولوجي.

13- وفي الجلسة العامة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 25 فبراير/شباط 2020، دعا الرئيس المشارك السيد بيتر طومسون، المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالمحيطات، إلى إلقاء كلمة أمام الفريق العامل.

14- وقال السيد طومسون إن معظم أشكال الحياة على هذا الكوكب، بما في ذلك البشر، تعيش في مناخ وحالات طوارئ بيئية، ويجب أن تكون المسودة الأولى كافية لمواجهة حالة الطوارئ هذه. وقال إنه لا يمكن أن يكون هناك نظام إيكولوجي سليم في الكوكب بدون نظام إيكولوجي سليم للمحيطات؛ ومع ذلك، فإن مستويات التلوث غير المعقول وممارسات الصيد الضارة مستمرة، كما أن معدلات تناقص الأكسجين في المحيطات والتحمض والاحترار آخذة في الازدياد. وأشار إلى أنه بدون

طموح إنساني أكبر لتصحيح التدمير الذي يلحق بنظم دعم الحياة على هذا الكوكب، لن تكتمل كل الجهود المبذولة لصالح سلامة المحيطات والتنوع البيولوجي للكوكب. فكل شيء متصل، ويجب تفكيك الصوامع وتقارب مسارات العمل للحد من انبعاثات غازات الدفيئة. وعلى الرغم من أن المسودة الأولية تشير إلى حصاد الأنواع البرية، فقد أظهرت التقارير من منظمة الأغذية والزراعة والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية أن تربية الأحياء المائية بشكل مستدام، وليس الصيد الجائر، مسألة حيوية للأمن الغذائي. وحث على جعل الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم غير قانوني قبل عام 2030. وعلق قائلاً إن القسم الأكثر أهمية في المسودة الأولية، والمتعلق بالحد من التهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي، غير واضح، وإن هناك حاجة إلى بيانات دقيقة أكثر وضوحاً. ودعا إلى أن يشارك الجميع في عمل جيد التنسيق، وزيادة الإلحاح والطموح وتماسك أفضل بين أهداف التنمية المستدامة.

البند 2 إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

ألف - إقرار جدول الأعمال

15- في الجلسة العامة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 24 فبراير/شباط 2020، أقر الفريق العامل جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته الأمانة التنفيذية بالنيابة بالتشاور مع المكتب (CBD/WG2020/2/1):

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- تنظيم العمل.
- 3- التقدم المحرز منذ الاجتماع الأول.
- 4- الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
- 5- مسائل أخرى.
- 6- اعتماد التقرير.
- 7- البيانات الختامية.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

16- في الجلسة العامة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 24 فبراير/شباط 2020، قرر الفريق العامل أن يعمل مكتب مؤتمر الأطراف كمكتب للفريق العامل وأن تعمل السيدة لينا العوضي (عضو المكتب من الكويت) مقررة للاجتماع.

جيم - تنظيم العمل

17- في الجلسة العامة الأولى، المنعقدة في 24 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في تنظيم العمل الذي اقترحه الرئيس المشارك، على النحو الوارد في المرفق الأول لجدول الأعمال المؤقت المشروح (CBD/WG2020/2/1/Add.1) و"مذكرة سيناريو" التي أعدها الرئيس المشارك (CBD/WG2020/2/1/Add.2/Rev.1).

18- وعقب عرض من الرئيسين المشاركين بشأن الأهداف، وتنظيم العمل المقترح، والنتائج المتوقعة من الاجتماع والخطوات القادمة في عملية إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، اعتمد الفريق العامل تنظيم العمل المقترح وقرر تشكيل أربعة أفرقة اتصال للسماح بإجراء مناقشة متعمقة للمسودة الأولية: (أ) فريق الاتصال 1 المعني بالغايات للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ (ب) وفريق الاتصال 2 المعني بخفض التهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي؛ (ج) وفريق الاتصال 3 المعني بتلبية احتياجات الناس (د) وفريق الاتصال 4 المعني بالأدوات والحلول.

19- وفي الجلسة العامة الرابعة، المنعقدة في 27 فبراير/شباط 2020، استمع الفريق العامل إلى تقرير نهائي من الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال 1 وتقارير مرحلية أولية من الرئيسين المشاركين لفريقي الاتصال 2 و3.

20- وفي الجلسة العامة الخامسة، المنعقدة في 28 فبراير/شباط 2020، استمتع الفريق العامل إلى تقرير مرحلي أولي من الرئيس المشارك لفريق الاتصال 4.

21- وفي الجلسة العامة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 29 فبراير/شباط 2020، استمتع الفريق العامل إلى تقرير نهائي من الرئيس المشارك لفريق الاتصال 4.

عمل أفرقة الاتصال

22- عقد فريق الاتصال 1، برئاسة مشتركة من السيد فينود ماثور (الهند) والسيدة روزماري باترسون (نيوزيلندا) ثلاث جلسات يومي 25 و 26 فبراير/شباط 2020.

23- وعقد فريق الاتصال 2، برئاسة مشتركة من السيدة وادزانايا غوريديما- مانديفيني (جنوب أفريقيا) والسيدة غابريال أوبرماير (النمسا)، ثلاث جلسات في الفترة من 25 إلى 27 فبراير/شباط 2020.

24- وعقد فريق الاتصال 3، برئاسة مشتركة من السيدة آن تالر (الاتحاد الأوروبي) والسيد خورخي موريلو (كولومبيا) جلستين يومي 26 و 27 فبراير/شباط 2020.

25- وعقد فريق الاتصال 4، برئاسة مشتركة من السيدة شارلوتا سوركفيست (السويد) والسيدة نيونا كارشافا (جورجيا)، جلستين في 28 فبراير/شباط 2020.

البند 3 التقدم المحرز منذ الاجتماع الأول

26- في الجلسة العامة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 24 فبراير/شباط 2020، تناول الفريق العامل البند 3 من جدول الأعمال. وعند النظر في هذا البند، كان معروضا أمام الفريق العامل مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية بشأن المشاورات التي أجريت والمساهمات الأخرى المستلمة فيما يتعلق بعملية ما بعد عام 2020 (CBD/WG2020/2/2).

27- وأشار الرئيسان المشاركان إلى أنه منذ الاجتماع الأول للفريق العامل، عقدت عدة مشاورات وحلقات عمل مواضيعية لتقديم مزيد من المدخلات في العملية التحضيرية. ودعى الرؤساء المشاركين لتلك المشاورات وحلقات العمل إلى تقديم ملخصات موجزة للمناقشات التي جرت.

28- واستمتع الفريق العامل أولا إلى تقارير من الرؤساء المشاركين لحلقات العمل المواضيعية التي نظمتها الأمانة بالتعاون مع شركائها وبموجب الإرشادات من الرئيسين المشاركين والتي عقدت منذ الاجتماع الأول للفريق العامل.

29- وفيما يتعلق بموضوع استعادة النظم الإيكولوجية، قدمت السيدة أوجينيا أرغيداس مونتزوما (كوستاريكا)، محدثة أيضا بالنيابة عن السيدة نيكولا براير، الرئيسة المشاركة حلقة العمل، موجزا لتقرير حلقة العمل المواضيعية التي عقدت في ريو دي جانيرو، البرازيل، من 6 إلى 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2019 (CBD/POST2020/WS/2019/11/5). وكانت النتائج الرئيسية رسائل رئيسية بشأن دور استعادة النظم الإيكولوجية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والمناقشة حول الأهداف، بما في ذلك مشروع الصياغة. وشدد المشاركون في حلقة العمل على استعجال العمل فوراً مع تحسين الظروف التمكينية من أجل الوصول إلى الغايات العالمية وتجنب نقاط التحول، وأبرزوا الحاجة إلى: (أ) تحديد هدف عالمي طموح وشامل وكامل بشأن الاستعادة؛ (ب) إنشاء أهداف "ذكية" للسنوات 2050 و 2040 و 2030 التي تتبع ذلك كتسلسل للاستعادة؛ (ج) وتحديد أهداف موجهة نحو تحقيق النتائج، تركز على التنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية بدلا من مجرد مجال ومع مراعاة جميع النظم الإيكولوجية وأوجه التآزر داخل النظم والالتزامات والعمليات. وفيما يتعلق بالروابط مع الأهداف الأخرى، شدد المشاركون على أن الإعانات الضارة ينبغي إعادة توجيهها نحو تمويل الاستعادة؛ وأن استعادة النظم الإيكولوجية تسهم في كل الأهداف الثلاثة للاتفاقية وأن الاستعادة تشكل محركا رئيسيا للتغيير التحويلي. ولاحظوا أن استعادة النظم الإيكولوجية مشتركة بين اتفاقيات ريو الثلاث وأبرزوا الفرصة لاستخدام مؤشرات مشتركة. واشتملت الرسائل الرئيسية للتنفيذ ما

يلي: ينبغي أن تكون العملية تشاركية وجامعة بالكامل للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، مع التركيز على المعارف التقليدية والأصلية، والمساواة بين الجنسين وإشراك الشباب؛ ومن المهم التمييز بين الأوضاع الأولية ونتائج الاستعادة على مدى فترة الاستعادة؛ وأن الاستعادة الفعالة تتطلب تخطيطاً مكانياً، وتحديدًا للأولويات وتنفيذاً على نطاق واسع على مدى النظم الإيكولوجية.

30- وقدّم السيد آدم فان أوزيرلند (نيوزيلندا)، متحدّثاً عن التنوع البيولوجي البحري والساحلي، ومتحدّثاً أيضاً بالنيابة عن السيدة ألهم محمد (ملديف)، الرئيسة المشاركة لحققة العمل، ملخصاً لنتائج حلقة العمل المنعقدة في مونتريال، كندا، من 13 إلى 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، على النحو الوارد في تقرير حلقة العمل (CBD/POST2020/WS/2019/10/2). وركز المشاركون في حلقة العمل على استغلال الموارد البحرية الحية، والتلوث البحري، والنظم الإيكولوجية البحرية المهمة، واستعادة النظم الإيكولوجية، والتخطيط والحفظ القائمين على أساس المنطقة، والأنواع المعرضة للانقراض والمعرضة للخطر والمتناقصة. وحدد المشاركون أيضاً المناطق التي تستحق عناية أكبر، بما في ذلك تغير المناخ والتنوع البيولوجي للمحيطات، والنهج الإقليمية، والتخطيط المكاني البحري، واستغلال الموارد غير الحية. وتم تشجيع الفريق العامل على الاستفادة من تقرير حلقة العمل من أجل التفاصيل عن الآراء الكثيرة المعرب عنها خلال حلقة العمل، بما في ذلك بشأن عناصر الأهداف الموجودة في المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وتمثلت النتائج الرئيسية لحلقة العمل في: (أ) أن التحديات التي تعترض التنوع البيولوجي البحري كانت معقدة بدرجة عالية، مع الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية الاقتصادية والثقافية والسياسية؛ و(ب) أن مجال البحار لديه الكثير من السمات الفريدة والمنفصلة التي ينبغي أخذها في الاعتبار، بما في ذلك المناطق لم يتم استكشافها بعد، وأعلى البحار، والسيولة الجغرافية، والتفاعل البيئي بين الأراضي والمحيطات؛ (ج) ينبغي النظر أولاً في النتائج، وبعد ذلك في كيفية تحقيقها؛ (د) أن الأهداف من الإطار السابق كان لها عناصر مفيدة ويمكن تحسينها من خلال القياس والمؤشرات، والرصد والتعاون؛ (هـ) أن التكامل بين الأهداف وفيما بين الهيئات البحرية الدولية من شأنه أن يدعم النتائج الناجحة. وكانت نتائج حلقة العمل واضحة على مدى المسودة الأولية للإطار، في العديد من الأهداف. ونظراً للعدد المحدود للأهداف، لم يكن من الممكن دوماً الحصول على أهداف بحرية منفصلة. ومع ذلك، يمكن النظر في إجراءات محددة حسب القطاع في "العناصر للقياس" والمؤشرات اللاحقة، وسيكون من المفيد في بعض الأوقات وجود أهداف بحرية محددة.

31- واستأنف الفريق العامل نظره في البند 3 من جدول الأعمال في الجلسة العامة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 24 فبراير/شباط 2020، واستمع إلى تقارير إضافية عن المشاورات التي عقدت منذ الاجتماع الأول للفريق العامل من أجل إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

32- وفيما يتعلق بتدابير الحفظ القائمة على أساس المناطق، قدمت السيدة ماري-ماي موزونغيل (سيشيل) ملخصاً لحققة العمل المواضيعية المنعقدة في لا بريري، كندا، في الفترة من 1 إلى 3 ديسمبر/كانون الأول 2019، مع وصف كامل لتقرير حلقة العمل (CBD/POST2020/WS/2019/9/3). وقد ناقش المشاركون في حلقة العمل: (أ) النطاق المحتمل وتغطية تدابير الحفظ القائمة على أساس المناطق؛ (ب) مدى التمثيل، خصوصاً المناطق ذات الأهمية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ (ج) مدى الترابط ونهج النظام الإيكولوجي؛ (د) الفعالية؛ (هـ) الإنصاف والحوكمة الجيدة؛ (و) نهج المناظر الطبيعية الأرضية والبحرية، بما في ذلك التخطيط المكاني. وحددوا أيضاً مسائل تتطلب المزيد من المناقشة، وهي حشد الموارد؛ والشفافية، والاستعراض والإبلاغ؛ وتغير المناخ؛ والناس، بما في ذلك تطبيق نهج قائم على أساس الحقوق. ثم قدم بعد ذلك السيد ستيفان لينر (الاتحاد الأوروبي) الرسائل الرئيسية والنتائج لحققة العمل، مع تسليط الضوء على نجاح الهدف 11 من أهداف أيشي، الذي ينبغي الاستناد إليه وعلى الجوانب السلبية المستفادة منه؛ وأهمية تدابير الحفظ القائمة على أساس المنطقة على مدى الغايات/الأهداف المتعددة للإطار الجديد؛ والحاجة إلى فهم المناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المنطقة في سياق المناظر الطبيعية الأرضية/البحرية الأوسع نطاقاً؛ وحقيقة أن الكثير من القضايا المواضيعية التي تم مناقشتها كانت أيضاً مهمة على مدى أهداف متعددة في الإطار الجديد. ومن حيث الأهداف، كانت الرسائل المهمة من

حلقة العمل أنه ينبغي أن يستند الإطار الجديد على الهدف 11 من أهداف أيشي ولكن يكون أكثر طموحا؛ وينبغي تحديد الفعالية حسب النتائج؛ وينبغي اعتماد مؤشرات في نفس الوقت الذي يعتمد فيه الأهداف للسماح بقياس التقدم المحرز منذ البداية؛ وينبغي تعريف المصطلحات بوضوح.

33- وفيما يتعلق بحشد الموارد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، أبلغت السيدة إينس فيرلاي (بلجيكا) والسيدة لوشيانا ملشرت ساغواس بريساس (البرازيل) عن حلقة العمل المواضيعية المنعقدة في برلين، من 14 إلى 16 يناير/كانون الثاني 2020، مع عرض المعلومات الواردة في تقرير حلقة العمل (CBD/POST2020/WS/2020/3/3). وبدأت السيدة فيرلاي بملاحظة أن فريق الخبراء قد اجتمع عملا للمقرر 22/14 ولكنه لم يقدم تقريره بعد، وأن حلقة العمل والمناقشة التي دارت في الاجتماع الحالي كانتا خطوة أولية للغاية. وهناك ثلاث نُهج رئيسية لحشد الموارد: تقليل الحاجة إلى الموارد، وخصوصا عن طريق التعميم؛ وتعزيز استخدام الموارد، التي يلزم له بناء القدرات وتحويل التكنولوجيا؛ وتقديم موارد جديدة. واتفق المشاركون في حلقة العمل عموما على ما يلي: يظل تمويل القطاع العام ركيزة حشد الموارد، مع التنمية الدولية أساسية للغاية لزيادة الموارد المحلية؛ ومن المهم عامة ضمان تناسق السياسات على المستوى الوطني ولكن بصفة خاصة لتغير المناخ وتمويل التنوع البيولوجي، وتوصيل الموارد إلى من يحتاجونها وإصلاح الحوافز التي تضر بالتنوع البيولوجي؛ وينبغي مراعاة آثار الفقر في التغيير التحويلي وينبغي كفالة انتقال عادل، مع النظر في الحصول وتقاسم المنافع كمصدر محتمل لحشد الموارد؛ وأن هناك حاجة إلى إقامة الشراكات أكثر مع الأعمال التجارية والبنوك والمنظمات غير الحكومية؛ وينبغي أن تغطي المناقشات حول حشد الموارد دور الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. واتفق المشاركون أيضا على الحاجة إلى تعزيز المساءلة والإبلاغ وإدراج التكنولوجيات الجديدة. واختتمت السيدة ملشرت العرض مع التشديد على الأهمية الخاصة لتناسق السياسات والانتقال العادل؛ وعدم التوصية بسياسات الحفظ الصارمة التي تؤدي إلى مزيد من الفقر في البلدان النامية، ومع أنه من المهم إشراك القطاع الخاص، على البلدان النامية أن تتمكن من الاعتماد على المصادر المتنبؤ بها للتمويل من البلدان المتقدمة.

34- ثم قدم ممثل عن الأمانة تحديثا عن العمل الجاري تنفيذه المتعلق بتنفيذ المقرر 23/14 بشأن الآلية المالية، بالعلاقة إلى تقييم الأموال اللازمة لفترة التجديد الثامن لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمي. وقد تعاقدت الأمانة مع فريق يتألف من ثلاثة خبراء الذي أعد استبياناً لجمع المعلومات من الأطراف عن مشروع متوقع للتجديد الثامن للموارد. وتم توزيع الاستبيان في الأسبوع الماضي، ويحضر الفريق الاجتماع الحالي لتقديم معلومات وإجراء مشاورات مع ممثلي الأطراف. وستقدم الأمانة إفادة خلال جلسة معلومات في الاجتماع الحالي عن العمل الذي يتم إجراؤه لمساعدة الهيئة الفرعية للتنفيذ في تحضير المقترحات، عملا بالمقرر 23/14، لإطار السنوات الأربع الموجه نحو تحقيق النتائج لأولويات البرامج لفترة التجديد الثامن للموارد يكون متوافقا مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

35- وقال السيد ألفريد أوتينغ-يوبوا (غانا)، الرئيس المشارك للمشاورات، عند تقديم تقرير عن المشاورات المواضيعية بشأن التنفيذ الشفاف، والرصد والإبلاغ والاستعراض، المنعقدة في روما في الفترة من 20 إلى 22 فبراير/شباط 2020،¹¹ إن المشاركين كانت لديهم آراء متقاربة حول المجالات التالية: الدور الرئيسي للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي كأدوات تخطيط؛ وأهمية التقارير الوطنية كأداة للرصد؛ وقيمة عملية استعراض تيسيرية بدلا من عقابية؛ والحاجة إلى إيجاد المرونة من أجل مراعاة الظروف الوطنية؛ والحاجة إلى الشمولية وقيمتها في جميع أجزاء العملية؛ والحاجة إلى التقييم العالمي؛ والحاجة إلى تجنب العمليات المعقدة للغاية وترشيد الإبلاغ. ووصفت السيدة روزماري باترسون (نيوزيلندا)، الرئيسة المشاركة لفريق الاتصال، المفاهيم الجديدة التي نتجت خلال حلقة العمل، والتي تضمنت ما يلي: الاستعراضات المواضيعية بدلا من الاستعراضات الشاملة أو بالإضافة إليها؛ وخطط العمل التي توضع في إطار الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي كأداة مرنة؛ ولجنة لدعم التنفيذ؛ ومجموعة صغيرة من عناوين مؤشرات عالمية يمكن أن تبلغ عنها جميع الأطراف.

¹¹ للاطلاع على تقرير المشاورة، انظر CBD/POST2020/WS/2020/1/3.

وكانت هناك أيضا مناقشة مستفيضة حول الجداول الزمنية للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض التي أخذت في الحسبان الصلات بين العمليات العالمية والعمليات الوطنية. وكخطوة قادمة، سيقوم الرئيسان المشاركان بتجميع العناصر والخيارات الناشئة عن المشاورة لكي تنتظر فيها الأطراف.

36- واستمع الفريق العامل إلى تقارير عن الحوارات بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 التي قامت الأطراف وجهات أخرى بتيسيرها منذ الاجتماع الأول للفريق العامل.

37- وفيما يتعلق بنهج المناظر الطبيعية، لخص السيد أوتينغ- يوبوا نتائج حلقة العمل المواضيعية للخبراء المنعقدة في كوماموتو، اليابان، من 3 إلى 6 سبتمبر/أيلول 2019، على النحو الوارد في تقرير حلقة العمل.¹² وكانت حلقة العمل قد عقدت مباشرة مع المؤتمر العالمي الثامن للشراكة الدولية لمبادرة ساتوياما، وأوجدت حلقة العمل ثلاث استنتاجات: (أ) يمكن أن تدعم نهج المناظر الطبيعية التغيير التحويلي بسبب صلة الناس بالطبيعة في مناظرهم الطبيعية الأرضية والبحرية كنظم اجتماعية اقتصادية مع الروابط بالطبيعة والثقافة؛ (ب) تنتظر نهج المناظر الطبيعية حسب تعريفها في أفكار جميع أصحاب المصلحة في المناظر الطبيعية، وبالتالي تم تسوية الصراعات والمقايضات، وساعدت في توافق السياسة على مستويات متعددة؛ و (ج) نهج المناظر الطبيعية لها منافع متعددة من ضمنها لتعميم التنوع البيولوجي، والحفظ القائم على أساس المنطقة، والقدرة على الصمود والحد من مخاطر الكوارث.

38- وفيما يتعلق بالمشاورات حول حقوق الإنسان كظروف تمكينية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، لخصت السيدة بولينا شولباييفا (مركز دعم الشعوب الأصلية في الشمال/المركز الروسي لتدريب الشعوب الأصلية) نتائج حلقة العمل المواضيعية المنعقدة في شيانغ ماي، تايلند، من 18 إلى 20 فبراير/شباط 2020. وتضمنت الرسائل الرئيسية لحلقة العمل ما يلي: الاعتماد المتبادل لحقوق الإنسان وكوكب صحي؛ ومن أجل عكس اتجاه فقدان التنوع البيولوجي يجب علينا أن نعكس اتجاه عدم المساواة، بما يعني أن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 يجب أن يتعامل على نحو أفضل مع الحوكمة وحقوق الإنسان والتقسيم العادل للمنافع والنفقات. وهناك حاجة إلى عدد من التغييرات الرئيسية على المسودة الأولية لتجسيد حقوق الإنسان في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وتشمل هذه إدراج غاية تتناول الطبيعة والاعتماد المتبادل للناس في رفاههم بدلا من على خدمات النظم الإيكولوجية ومنافع الطبيعة للناس فحسب، وتحديد الأهداف لمعالجة: الاعتراف بالحق في بيئة نظيفة وصحية وآمنة ومستدامة وتنفيذه على المستويين الوطني والعالمي؛ وكفالة حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أراضيها وأقاليمها ومواردها ونظم الحوكمة فيها ومعارفها وممارساتها؛ وتهيئة بيئة آمنة وتمكينية يمكن لمؤيدي البيئة، مع عناية خاصة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء، أن يعملوا بحرية من التهديدات، والتحرش، والتخويف والعنف؛ ووقف التوسع في نماذج النمو الاقتصادي غير المستدامة وغير المنصفة التي تضر بالتنوع البيولوجي وبحقوق الإنسان على حد سواء، بما في ذلك التعدين غير المستدام، والزراعة الصناعية والمشروعات الضخمة للبنية التحتية. وعلاوة على ذلك، ففي الهدف 2 الحالي، المتعلق بالمناطق المحمية، ينبغي تعريف مصطلح "الحماية الصارمة" أو حذفه لتجنب التكرار المستمر لانتهاكات حقوق الإنسان، وينبغي إدراج إشارة إلى حوكمة منصفة للمناطق المحمية وتدابير الحفاظ الفعالة الأخرى. ويرد النص الكامل للتغييرات الموصى بها على المسودة الأولية في تقرير حلقة العمل.¹³

39- وفيما يتعلق بتعميم التنوع البيولوجي، أفادت السيدة تيريزا مونديتا ليم، الرئيسة المشاركة للفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بتعميم التنوع البيولوجي، عن العمل المنفذ منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2019 على تطوير نهج طويل الأجل للتعميم لدعم إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وقالت إن تعميم التنوع البيولوجي يعتبر مكونا مركزيا للإطار ونظرية التغيير التابعة له، ويرتبط بثمانية أهداف على الأقل من الأهداف العملية المقترحة البالغ عددها 20 هدفا. ويعتبر المكون أكثر المكونات أهمية للوفاء بالغايات الطموحة للإطار، بدءا بالمكاسب الصافية لحشد الموارد إلى التغيير

¹² <https://satoyama-initiative.org/wp-content/uploads/2019/06/UNU-IAS-Landscape-Expert-Thematic-Workshop-Report-final-1.pdf>

¹³ متاح على الموقع: <https://www.forestpeoples.org/en/post2020-Global-Biodiversity-Framework>

التحويلي، ويتعبر أساساً للتصدي الفوري لفقدان التنوع البيولوجي. ويتطلب التعميم نهجاً للحكومة ككل وحتى للمجتمع ككل حيث تحتاج جميع الجهات الفاعلة إلى التعاون، من المستوى العالمي إلى المستوى المحلي. وهناك حاجة إلى أن يشترك الأعمال التجارية، وخصوصاً القطاع المالي والمجتمع عامة كأطراف. وتمثلت الرسالة الرئيسية للفريق في أن التعميم ينبغي نقله إلى المسودة الأولية في مكان شامل مثلاً كديباجة. ويرد موقف الفريق بمزيد من التفصيل في التقرير المرحلي الذي أعد للاجتماع الحالي.¹⁴

40- ثم قدم ممثل عن الأمانة إلى الفريق العامل تحديثاً عن المشاورات القادمة.

41- وفيما يتعلق ببناء القدرات والتعاون التقني والعلمي للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، سيتم عقد مشاورة موضوعية مدتها يومين فوراً عقب الاجتماع الحالي. وستمثل المشاورة، المعقودة استجابة للمقررين 23/13 و 24/14، فرصة للأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات المعنية لاستعراض ومناقشة المسائل التي تتعلق بالإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات فيما بعد عام 2020 ومشروع المقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي. وستستخدم الأمانة التنفيذية بالنيابة نتائج المشاورة لإعداد إطار استراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات ومزيد من التطوير للمقترحات من أجل تعزيز التعاون التقني والعلمي، وذلك لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث الذي سيعقد في مايو/أيار 2020.

42- وفيما يتعلق بالاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، ستعقد الأمانة مشاورة في برن من 30 مارس/آذار إلى 1 أبريل/نيسان 2020. وسيتم تنظيم حلقتين دراسيتين شبكيتين خلال الأسبوع الأول من مارس/آذار لمساعدة المشاركين في التحضير لحلقة العمل، وستقدم نتائج حلقة العمل إلى الفريق العامل للنظر فيها في اجتماعه الثالث.

43- وفيما يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع، أشارت الأمانة إلى المشاورة التي عقدت لمدة يوم قبل الاجتماع الأول للفريق العامل، والتمست مدخلات من الفريق العامل بشأن الحاجة إلى إجراء المزيد من المشاورات ووسائل وتوقيت حلقة عمل محتملة بشأن المشاورات.

44- وأفاد السيد ماثيو بيرد (المملكة المتحدة) الفريق العامل بأن اسكتلندا ستستضيف حلقة عمل للحكومات دون الوطنية والإقليمية والمحلية بشأن دورها في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ستعقد في اندبرة، في الفترة من 1 إلى 3 أبريل/نيسان، ووجه الدعوة إلى الجميع للحضور. وستقدم حلقة العمل فرصة لتشارك أفضل الممارسات والدروس المستفادة من المشروعات حول العالم حتى يمكن للجهات الفاعلة دون الوطنية إظهار القيادة في اتخاذ إجراءات من شأنها أن تمكن كل مستوى من مستويات الحكومة من تحقيق التغيير التحويلي اللازم، بما يتماشى مع اختصاصاتها المنقولة. وسيتم الإبلاغ عن نتائج حلقة العمل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

45- وقدم ممثل عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة تحديثاً لحلقة العمل التشاورية الثانية القادمة للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي، المعروفة باسم "برن 2"، التي ستعقد في برن، في الفترة من 25 إلى 27 مارس/آذار 2020. وسيشمل المشاركون في حلقة العمل ممثلين عن الأطراف من اتفاقيات مختلفة، استناداً إلى التمثيل الإقليمي، ولهذا الغرض ستوجه الدعوات إلى أمانات الاتفاقيات ورؤساء اللجان الدائمة لمكتب كل اتفاقية من أجل ترشيح أعضاء من الأطراف في هذه الهيئات. وستمثل الأهداف لحلقة العمل في تحديد عناصر ملموسة يمكن إدراجها في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وآليات لرصد واستعراض تنفيذه، ولتحديد الوسائل التي يمكن أن تسهم بها الاتفاقيات الأخرى في إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتسهم في تفعيله.

46- وبعد تقديم العروض بشأن اجتماعات المشاورات المختلفة، وافقت الأطراف على التحفظ على بياناتها للمناقشة في إطار البند 4 من جدول الأعمال وبالتالي أغلق البند الحالي.

البند 4 الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

47- في الجلسة العامة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 24 فبراير/شباط 2020، تناول الفريق العامل البند 4 من جدول الأعمال. وعند النظر في هذا البند، كان معروضا أمام الفريق العامل مذكرات أعدها الرئيسان المشاركون والأمانة التنفيذية تحتوي على المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/WG2020/2/3)، ومشروع الإطار الأولي لرصد الغايات والأهداف (CBD/WG2020/2/3/Add.1) ومسرد المصطلحات (CBD/WG2020/2/3/Add.2).

48- وقدم الرئيسان المشاركون مسودة الوثيقة الأولية. فاستعرض السيد أوغوال مدخلات الوثيقة، والهيكل العام لمشروع الإطار والفلسفة الكامنة وراءه، بينما قدم السيد فان هافر تفاصيل إضافية عن الغايات والمؤشرات المختارة وأهداف العمل لعام 2030، وكذلك العناصر التي لا تزال في مرحلة مبكرة من التطوير، بما في ذلك آليات دعم التنفيذ، والظروف التمكينية، والمسؤولية، والشفافية، والترويج، والتوعية، والاستيعاب. وأكد الرئيسان المشاركون أن دورهما يتمثل في توضيح مسودة الوثيقة الأولية وتلقي مدخلات مجموعة العمل، وليس الدعوة إلى الأفكار الواردة في الوثيقة.

49- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وبيلاروس، والبرازيل، وكندا، وشيلي، والصين، وكولومبيا، وكوبا، وإكوادور، وإثيوبيا، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ 27، وجورجيا، وغانا، والهند، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والأردن، وماليزيا، والمكسيك، والمغرب، ونيوزيلندا، والنرويج، وبيرو، والاتحاد الروسي، وسنغافورة، وجنوب أفريقيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، وسويسرا، وتوفالو (بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، والمملكة المتحدة وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية).

50- وفي الجلسة العامة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 25 فبراير/شباط 2020، استأنف الفريق العامل مناقشته لنص المسودة الأولية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

51- وأدلى ببيانات ممثلو كوستاريكا، وكوت ديفوار، وإريتريا، واليابان، ولبنان، ومنغوليا، والفلبين، والسودان، والجمهورية العربية السورية، وأوغندا وقببت نام.

52- وأدلى ببيانات إضافية ممثلو معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (CMS)، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة)، ومنظمة الأغذية والزراعة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومعهد جامعة الأمم المتحدة للدراسات المتقدمة للاستدامة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، واللجنة الاستشارية المعنية بالحكومات دون الوطنية والتنوع البيولوجي (أيضا بالنيابة عن الحكومات المحلية من أجل الاستدامة، ومجموعة الحكومات دون الوطنية الرائدة نحو أهداف أيشي للتنوع البيولوجي واللجنة الأوروبية للمناطق) والبنك الدولي.

53- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المؤسسة الأفريقية للحياة البرية، والمنظمة الدولية لحياة الطيور (أيضا بالنيابة عن منظمة الحفظ الدولية، والصندوق الدولي لرعاية الحيوان، ومنظمة حفظ الطبيعة وجمعية حفظ الأحياء البرية)، والأعمال التجارية من أجل الطبيعة، والتحالف من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، مؤسسة الصين لحفظ التنوع البيولوجي والتنمية الخضراء، وشراكة الغابات من أجل الحياة، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GBIF)، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي (GYBN)، وشبكة رصد التنوع البيولوجي التابعة للفريق المعني برصد الأرض (GEO BON)، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، واللجنة الدولية للتخطيط من أجل سيادة الأمن الغذائي، والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية، والصندوق العالمي للحياة البرية والطبيعة وعلماء مشاركون من شبكة خريجي رواد الحفظ في جامعة

كمبريدج، و14 شركاء من اتحاد البحوث بشأن الملاريا من أمريكا الشمالية وأوروبا وأفريقيا بما في ذلك الكلية الملكية في لندن، وجامعة واغانينغن وجامعة غينت.

54- وفي الجلسة العامة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 28 فبراير/شباط 2020، عرض الرئيس المشارك مشروع توصية لكي يعتمد الفريق العامل (CBD/WG2020/2/CRP.1).

55- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، والبرازيل، وكندا، وشيلي، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، واليابان، والمكسيك، والنرويج وجنوب أفريقيا.

56- وقال الرئيس المشارك إنه سيتم إعداد مشروع توصية منقح لنظر الفريق العامل يستند إلى الآراء المعرب عنها.

57- وفي الجلسة العامة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 29 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في مشروع توصية منقح قدمه الرئيس المشارك (CBD/WG2020/2/CRP.1/Rev.1).

58- وأدلى ببيانات رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ.

59- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، والصين، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، والمكسيك، والنرويج، وجنوب أفريقيا وسويسرا.

60- وبعد المناقشة، قال الرئيس المشارك إنه سيتم إعداد نسخة منقحة جديدة من مشروع التوصية، مع مراعاة الآراء المعرب عنها.

1- القسم بشأن الغايات للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

61- في الجلسة العامة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 27 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في ملخص مكتوب عن المناقشات التي دارت في فريق الاتصال أعده رئيسه المشاركين.

62- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين (بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، والبرازيل، وكندا، وشيلي، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، والهند، والمكسيك، والنرويج، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا، وأوغندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية).

63- وقال الرئيس المشارك إنه سيتم استعراض ملخص الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال، بما يتماشى مع الآراء المعرب عنها وإدراجه في مرفق بمشروع التوصية.

2- القسم بشأن خفض التهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي

64- في الجلسة العامة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 27 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في موجز للمناقشات التي دارت في فريق الاتصال، الذي أعده الرئيس المشارك لفريق الاتصال (CBD/WG2020/2/CRP.1-Annex, Part 2).

65- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، والبرازيل، وكولومبيا، وإثيوبيا، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، واليابان، وملاوي، والمكسيك، والنرويج، وأوغندا والمملكة المتحدة.

66- وقال الرئيس المشارك أن الآراء المعرب عنها سيتم أخذها في الاعتبار عند تنقيح ملخص الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال، وأضافا أن المناقشات ما زالت جارية في فريق الاتصال.

67- وفي الجلسة العامة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 28 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في ملخص بشأن المزيد من مناقشات فريق الاتصال، أعده الرئيس المشارك لفريق الاتصال (CBD/WG2020/2/CRP.1-Annex, Part 3).

- 68- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وكندا، والمكسيك والسنغال.
- 69- وقال الرئيسان المشاركان إنه سيتم استعراض ملخص الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال، بما يتماشى مع الآراء المعرب عنها وإدراجه في مرفق بمشروع التوصية.
- 3- *القسم بشأن تلبية احتياجات الناس*
- 70- في الجلسة العامة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 28 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في ملخص أعده الرئيسان المشاركان لفريق الاتصال بشأن تلبية احتياجات الناس (CBD/WG2020/2/CRP.1-Annex, Part 4).
- 71- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وكولومبيا، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، واليابان، والمكسيك، والنرويج، وسويسرا، وأوغندا، والمملكة المتحدة وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية). واستنادا إلى الآراء المعرب عنها، قال الرئيسان المشاركان إنه سيتم إعداد نسخة منقحة لنقير الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال لنظر الفريق العامل.
- 72- وقال الرئيسان المشاركان إنه سيتم استعراض ملخص الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال، بما يتماشى مع الآراء المعرب عنها وإدراجه في مرفق بمشروع التوصية.
- 4- *القسم بشأن الأدوات والحلول*
- 73- في الجلسة العامة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 27 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في القسم بشأن الأدوات والحلول والأقسام من هاء إلى حاء من المسودة الأولية بشأن التنفيذ والتعميم.
- 74- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وكندا، وشيلي، وكولومبيا، وإسواتيني (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية بشأن القسمين هاء وزي)، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، واليابان، والأردن، وملاوي (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، والمكسيك، والمغرب، والنرويج، وسنغافورة، وسويسرا، والمملكة المتحدة وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية).
- 75- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، ومعاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (CMS)، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.
- 76- وأدلى ببيانات أخرى بالنيابة عن 27 منظمة غير حكومية وشبكات، وتحالف النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي (GYBN)، والرابطة الدولية لصناعة النفط من أجل الحفاظ على البيئة (IPIECA)، ومنظمة العدالة للطبيعة وشبكة رواد خريجي الحفظ في جامعة كمبريدج.
- 77- وفي الجلسة العامة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 29 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في ملخص أعده الرئيسان المشاركان لفريق الاتصال بشأن الأدوات والحلول (CBD/WG2020/2/CRP.1-Annex, Part 5).
- 78- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وشيلي، والصين، وكولومبيا، وإسواتيني، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27، واليابان، وملاوي (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، والمكسيك، ونيوزيلندا، وجنوب أفريقيا، وسويسرا والمملكة المتحدة.
- 79- وبعد المناقشة، قال الرئيسان المشاركان إنه سيتم استعراض ملخص الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال، بما يتماشى مع الآراء المعرب عنها وإدراجه في مرفق بمشروع التوصية.
- 80- وفي الجلسة العامة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 29 فبراير/شباط 2020، نظر الفريق العامل في مشروع التوصية المنقح على النحو الوارد في الوثيقتين CBD/WG2020/2/L.2 و Add.1.
- 81- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، والبرازيل والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ27.

82- واعتمد الفريق العامل مشروع التوصية CBD/WG2020/2/L.2 وAdd.1، بصيغته المعدلة شفويا، على إنه استنتاجاته بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الثاني (للاطلاع على النص، انظر الفصل الأول).

البند 5 مسائل أخرى

83- طلب ممثل الاتحاد الروسي إدراج البيان التالي في التقرير:

يشدد الوفد الروسي على الحاجة إلى تجنب تسييس التعاون البيئي الدولي، وخاصة فيما يتعلق بالآلية المالية الرسمية، مرفق البيئة العالمية (وفقا للمواد 20 و 21 و 39 من الاتفاقية)، الذي يقوّض على نحو كبير من تنفيذ الاتفاقية والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 على المستويين الوطني والعالمي.

84- وأعرب ممثلا جمهورية إيران الإسلامية وجمهورية فنزويلا البوليفارية عن تأييدهما للبيان.

البند 6 اعتماد التقرير

85- اعتمد هذا التقرير في الجلسة العامة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 29 فبراير/شباط 2020، على أساس مشروع التقرير الذي قدمته المقررة (CBD/WG2020/2/L.1)، بصيغته المعدلة شفويا.

البند 7 البيانات الختامية

86- حثت الأمانة التنفيذية بالنيابة للاتفاقية المشاركين على إتباع نهج "الحكومة بأسرها" والتشاور على نطاق واسع ضمن وزاراتهم الوطنية ومنظماتهم الإقليمية، مع إشراك جميع أصحاب المصلحة، لضمان أقصى قدر ممكن من توافق الآراء بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

87- وبعد البيانات من المجموعات الإقليمية، أدلى ببيانات بالنيابة عن رئاسة مؤتمر الأطراف والرئاسة القادمة لمؤتمر الأطراف. وقال ممثل الصين إن بلده ستبذل قصاري جهدها لضمان نجاح الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف الذي من المقرر عقده في كونمينغ في أكتوبر/نشرين الأول 2020. وأدلى ببيانات أيضا المنظمات التي تتمتع بصفة المراقب.

88- وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع الثاني للفريق العامل في الساعة 17:45 يوم 29 فبراير/شباط 2020.